





المغتربون العرب من شمال أفريقيا فى المهجر الأوربى



تحرير
ا.د / إجلال رأفت

٢٠٠٨

إدارة المغتربين
جامعة الدول العربية

برنامج الدراسات المصرية الإفريقية
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
جامعة القاهرة

المغتربون العرب من شمال أفريقيا في المهجر الأوروبي

(أعمال الندوة التى عقدت في الفترة من ٢٣-٢٤ أبريل٢٠٠٧)

الباحثون

أ.د. أحمد الرشيدي
أ.د. عمار جفال
د.أماني مسعود
أ.د.عزيزة بدر
أ.راوية توفيق
د.علا الخواجه
أ.د.سمير بودينار
د.مصطفى عبد العزيز

المحـرر

أ.د.إجلال رأفت

٢٠٠٨

١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

برنامج الدراسات المصرية الإفريقية

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة

بيانات الفهرسة أثناء النشر – مكتبة البرنامج

المغتربون العرب من شمال أفريقيا في المهجر الأوروبي

أ.د.إجلال رأفت (محرر)

القاهرة : برنامج الدراسات المصرية الإفريقية ، ٢٠٠٨م.

رقم الإيداع : ٢٠٠٨/٩٣٩٩

١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

المحتويات

المقدمة

أ.د.إجلال رأفت

تعنى هذه الندوة بدراسة حالة المغتربين العرب من شمال أفريقيا فى المهجر الأوروبي، والظروف المختلفة التى تدفع بهم إلى الهجرة من أوطانهم ، ثم التحديات التى يواجهونها في دولة المهجر والتي تشكل الواقع الذي يعيشونه بسلبياته وإيجابياته، كما تعنى بالأوضاع القانونية للمغتربين في دول الاستقبال، وبخاصة إذا كانت هجرتهم غير شرعية، وانعكاسات ذلك على صورة المغترب العربي في الدول الغربية.

وقد ختمنا الندوة بحلقة نقاشية حضرها إلى جانب الباحثين عدد من المتخصصين في شأن الهجرة في مصر ودول الشمال الأفريقي، وكان الهدف منها استشراف مستقبل هؤلاء المغتربين، ودرجة تأثرهم وتأثيرهم في الأوضاع الداخلية للدول الأوروبية المستقبلة للهجرات، ومن ثم مستقبل العلاقات بين موطنهم الأصلي وموطنهم الجديد. كما طرحت في هذه الحلقة بعض الحلول التى قد تفيد في تدعيم هذه العلاقات في المستقبل بما يحافظ على مصلحة الطرفين.

واقع الأمر، أن ظاهرة الهجرة إلى الشمال أصبحت تشغل حيزا كبيرا من اهتمامات حكومات وشعوب دول جنوب البحر المتوسط، حيث تثير هذه القضية إشكاليات عدة، ويذكر على سبيل المثال التناقض العميق بين تدنى مستوى المعيشة وازدياد البطالة في دول الشمال الأفريقي، والثروات الطبيعية المهمة التى تتمتع بها تلك الدول. إشكالية أخرى تطرح بإلحاح في السنوات الأخيرة وتصاغ في تساؤل كبير حول مدى نجاح الأنظمة السياسية لتلك الدول في إدارة أزمات البلاد والانتقال بها إلى الحكم الرشيد والتنمية المستدامة.

من ناحية أخرى، تفجر ظاهرة الهجرة إلى الشمال عدة قضايا للدول الأوروبية، قسم منها يصيب نظامها الداخلي، والقسم الآخر يؤثر بالضرورة على علاقاتها الخارجية بالدول المصدرة للهجرة. ويفرض هذا الأمر رسم سياسات محددة وعملية، ليس فقط لعلاج المشكلات حين وقوعها ولكن لتجنب حدوثها. هذه المعالجة الوقائية هى التى ينبغى الاهتمام بها في المقام الأول، والتنسيق بصددها بين جنوب البحر المتوسط وشماله.

هذا الجانب من القضية يثير أيضا تساؤلات عدة حول حقوق الإنسان المغترب وواجباته في موطنه الجديد، ووسائل التنسيق بينه وبين المؤسسات الرسمية والأهلية التى تعنى بهذا الشأن، سواء في دول المهجر أو في دول الموطن الأصلي.

لكل هذه الأسباب رأى برنامج الدراسات المصرية الأفريقية ضرورة ملحة في طرق هذا الموضوع، وقد وجد صدى لهذه الرغبة لدى إدارة المغتربين بجامعة الدول العربية، فوافقت مشكورة السيدة سميحة محيي الدين، مدير إدارة المغتربين العرب، على المشاركة في إدارة الندوة، كما تفضل أمين عام جامعة الدول العربية السيد عمرو موسى بدعمها ماديا وأدبيا، وزاد أن استضاف فعالياتها في مقر الجامعة، فلسيادته خالص الشكر والتقدير.

وقد تناولنا موضوع الندوة من خلال ثلاثة محاور:

المحور الأول: تناول فيه الباحثون الأسباب المختلفة التي تدفع بالمواطنين إلى الهجرة من دول الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية، والفئات النوعية والعمرية التي تلجأ إلى الهجرة نتيجة تلك الظروف الطاردة. كما تطرقت البحوث في هذا المحور إلى الكشف عن القدرات الحقيقية للمؤسسات الرسمية والأهلية التي يفترض أن تهتم بشئون المهاجرين في دولهم الأصلية، وذلك إن وجدت.

أظهرت البحوث وما دار حولها من تعقيبات أن أسباب الهجرة تتعدد بين الاقتصادي والسياسي والثقافي، وذلك مع ملاحظة أن الجوانب الاقتصادية تفوق سواها من حيث الكم والكيف؛ فتردي مستوى المعيشة، وتفاقم البطالة بين الشباب، والتطلع إلى تحسين الأحوال المعيشية، وتنويع مصادر الدخل في الأسرة الواحدة تشكل أسبابا حقيقية للهجرة. فهناك مناطق كاملة في دول الشمال الأفريقي تعتمد في معيشتها على التحويلات التي تأتيها من ذويها في أوروبا.

من ناحية أخرى لوحظ أن الأسباب السياسية للهجرة لم تأخذ حيزا كبيرا في الحوار العلمي الذي دار في هذا المحور، وذلك رغم حقيقة وجودها بل وتصاعدها في السنوات الأخيرة في شكل قهر سياسي وعدم استقرار وتصاعد العمليات الإرهابية. وقد يكون اعتذار الباحث المكلف بدراسة الأسباب السياسية للهجرة قبيل انعقاد الندوة، وعدم استطاعتنا استبداله لضيق الوقت قد ساهم في إغفال المناقشة لهذا الملف وعدم إعطائه الأهمية المناسبة لحجمه الواقعي.

على أية حال فجر هذا المحور عدة إشكاليات جديرة بالبحث لاسيما في الفترة القادمة؛ فبرزت مسألة نزيف العقول التي تخسرها باستمرار دول الموطن الأصلي وذلك رغم حاجتها الشديدة لها لدفع التنمية.

إشكالية أخرى ارتبطت بإهلاك دول الموطن الأصلي لرأسمالها البشري، وذلك بتعليم وتدريب مواطنين يهاجرون بعد ذلك حاملين معهم هذا الرصيد التنموي الكبير الذي دفعت كلفته دول الموطن الأصلي دون أن تستفيد منه.

إشكالية ثالثة ألا وهى أن الفئة العمرية الأكثر طلبا للهجرة هي الشباب مما يشكل خطورة كبيرة على دول الموطن الأصلي التى تفرغ بذلك من طاقتها الحقيقية الدافعة للتنمية.

المحور الثاني: اختص هذا المحور برصد واقع المهاجرين العرب في الدول المستقبلة على المستوى الثقافي والاجتماعي والوظيفي. هنا أيضا طرحت عدة إشكاليات على سبيل المثال "رؤية الأخر" بمعنى كيف ينظر المواطن الأوروبي للمهاجر العربي والعكس، كذلك قضية اندماج المهاجر مع الآخر الأوروبي أو استيعاب هذا الأخر له. وفي أغلب الأحيان يظل هذا الصراع الثقافي الاجتماعى يتجاذب المهاجر في حياته اليومية وفي مواجهته لقوانين موطنه الجديد دون أن يستطيع حسمه. ومن أهم السياسات التى تطرح لحل هذه الإشكالية هى فكرة المواطنة متعددة الثقافات.

تحد آخر يواجه المهاجر في موطنه الجديد ويعطل فكرة اندماجه في بيئته الجديدة، ألا وهو تدنى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للجماعات المهاجرة مما يدفعها في بعض الحالات إلى أفعال يحاسب عليها القانون تصل أحيانا إلى حد الالتحاق بالجماعات المتطرفة. ويلاحظ أن رد الفعل الأوروبي على هذا التحول يكون مزيدا من التقييد للهجرات العربية الجديدة، واتجاها نحو استبدالها بعمالة أكثر كفاءة وأقرب ثقافيا للبيئة الأوروبية، وذلك من شرق ووسط أوروبا ومن بعض الدول الأسيوية. هذا الواقع يؤدي إلى مشاكل أعمق للجانبين تتمثل في الهجرات غير الشرعية نحو الشمال، وفي ازدياد عدم الاستقرار على الضفة الجنوبية للبحر المتوسط.

المحور الثالث: عالج فيه الباحثون الأوضاع القانونية للمغتربين العرب في المهجر الأوروبي، وتتضمن هذه الأوضاع علاقة المهاجر بموطنه الأصلي من ناحية، وحقوقه وواجباته نحو موطنه الجديد من ناحية أخرى.

وقد ضم هذا المحور عدة إشكاليات أخطرها سيادة دولة الاستقبال وحقها في فرض قوانينها على كافة مواطنيها من ناحية، وحق المغترب العربي في الاحتفاظ بثقافته الأصلية وضرورة احترام الدولة الأوروبية لحرياته الشخصية من ناحية أخرى. تنتج عن هذه الإشكالية في كثير من الأحيان صراعات اجتماعية وثقافية تعمق الخلاف بين الطرفين. ونذكر على سبيل المثال قضية الحجاب في فرنسا.

نقطة أخرى أثيرت في هذا المحور ألا وهي حقوق وواجبات اللاجئ المؤقت في دولة العبور، وهو وضع تتعرض له دول الشمال الأفريقي بصورة متكررة ويخلق لها ازدواجية في معايير الحقوق والواجبات، فهي دول مصدرة للهجرة، ومن ثم تبحث في تثبيت وحماية حقوق مواطنيها لدى دول المهجر الأوروبي. من ناحية أخرى هي دول عبور تواجه مشكلة تدفق العمالة الأفريقية المعدمة التي تصلها من الجنوب والراغبة إما في البقاء على أراضيها أو في العبور إلى الشمال. هنا يقتضي العدل أن تعامل الدول العربية هذه العمالة كما ترغب أن يعامل مواطنوها المهاجرون في أوروبا، وذلك بطبيعة الحال لا يحدث على الأقل حتى الآن.

من ناحية أخرى، قد تسبب لها هذه العمالة العابرة مشكلات أمنية. في هذه الحالة تواجه الدول العربية في الشمال الأفريقي إشكالية التنسيق بين حقها في الدفاع عن أمنها القومي، وفي ذات الوقت مراعاة حقوق اللاجئين التي كفلتها لهم المواثيق الدولية.

وأخيرا تبلورت من خلال الحوار في الحلقة النقاشية التي ختمت بها الندوة أعمالها حلول لبعض مشاكل الهجرة العربية إلى الشمال، وتأتي على رأس هذه الحلول ضرورة أن تكون لدول الشمال الأفريقي استراتيجيات منظمة لعملية هجرة مواطنيها إلى أوروبا.

من ناحية أخرى هناك أهمية كبيرة للبحث في اتفاقيات الهجرة بين دول الشمال الأفريقي والدول الأوروبية على المستويين الثنائي والجماعي، وذلك للتعرف على نقاط قوتها وضعفها بحيث تحقق المصلحة للطرفين العربي والأوروبي.

على صعيد آخر، طرحت فكرة أن التكامل بين الدول العربية وبعضها البعض في مجال الهجرة قد يشكل أحد الحلول المطروحة لمعالجة الظاهرة، على أن تنظم هذا التكامل سياسة موحدة يتفق عليها وتحل محل القواعد الاجتهادية التي نراها في دول الخليج الجاذبة للعمالة.

هناك أيضا الحل الذي تلجأ إليه الآن الدول الأوروبية لحماية نفسها من ازدياد الهجرة العربية إليها، ويتمثل في إقامة مشاريع استثمارية في دول الشمال الأفريقي، أولا لاستيعاب أعداد من الشباب العاطلين عن العمل، ثانيا لتدريب ورفع كفاءة هؤلاء الشباب حتى إذا فكروا في الهجرة إلى أوروبا يكونون قد حصلوا على خبرات تؤهلهم لمواجهة الانتقائية في اختيار العمالة.

وفي الختام طرح التساؤل المهم التالي: لماذا لم يتمكن المهاجرون العرب من التأثير السياسي على الدول التي استقروا فيها مثل الأقليات الأخرى كالأرمن واليهود؟ هي دعوة للتأمل والتفكير....

أ.د.إجلال رأفت

هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا:

تحليل للأسباب والدوافع

أ. راوية توفيق

شهدت العقود القليلة الماضية تزايداً واضحاً في موجات الهجرة الدولية التي قصد بعضها القارة الأوروبية، ومع هذا التزايد تصاعد الاهتمام- سواء على مستوى السياسات أو على المستوى البحثي- بقضايا المهاجرين من مداخل عدة منها دور الأقليات في دول المهجر، سياسات الإدماج ودعم التعددية الثقافية في مقابل سياسات التمييز وبروز الحركات العنصرية، ضغوط تنظيمات المهاجرين لكفالة ودعم حقوق الجماعات المهاجرة، الإسلام في أوروبا وإشكاليات الهوية، إلى غير ذلك من مداخل تتبناها الأدبيات والدراسات المهتمة بقضايا الهجرة.

وتعد هجرة العرب بصفة عامة، والعرب من الشمال الأفريقي بصفة خاصة، إلى أوروبا من أهم نماذج الهجرة المثيرة للاهتمام من كافة المداخل السابقة. وقد وضعت الدول الأوروبية قضية الهجرة على جدول أعمال حوارها المتصل مع دول الشمال الأفريقي. ففي اجتماع مالطا عام ١٩٩٧، تم الاتفاق على دفع الحوار الأوروبي المتوسطي في قضايا الهجرة، خاصة الهجرة غير الشرعية. وقد استمر الاهتمام بالتشاور حول هذه القضايا حتى تم صياغة وثيقة إطارية في مؤتمر فالينسيا عام ٢٠٠٢ تضمنت برنامجاً للتعاون لمحاربة الإرهاب والجريمة المنظمة وتنظيم الهجرة. كذلك يتواصل التشاور في إطار ما يسمى بحوار ٥+٥ الذي يضم خمس دول من الشمال الأفريقي هي دول المغرب العربي الثلاث بالإضافة إلى موريتانيا وليبيا، وخمس دول أوروبية متوسطية هي فرنسا وإيطاليا وأسبانيا ومالطا والبرتغال، ذلك الحوار الذي أدى في أحد اجتماعاته إلى التوصل إلى إعلان تونس حول الهجرة في أكتوبر ٢٠٠٢ الذي اتفق فيه الطرفان على تبادل المعلومات حول اتجاهات الهجرة، ومحاربة الهجرة غير الشرعية، وتنظيم هجرة العمالة.(١)

وإذا كان الطرف الأوروبي يحاول من خلال هذا الحوار تحقيق أولوياته في الحد من الهجرة غير الشرعية، فإن دول الشمال الأفريقي تحتاج، على المستويين الفردي والجماعي، إلى تطوير رؤية

واضحة لأولوياتها من هذا الحوار، ولكيفية دعم روابطها بمهاجريها واستغلال هذه الروابط لدعم التفاعل الثقافي بين شطري المتوسط.

وتأتي هذه الورقة في إطار جهد بحثي يهدف إلى التعرف على المهاجرين من دول الشمال الأفريقي في المهجر الأوروبي من حيث الأسباب التي دفعتهم إلى الهجرة، وأوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وكيفية مساهماتهم في تنمية مجتمعاتهم، وسبل دعم روابطهم بمجتمعاتهم الأصلية، وما يمكن أن يلعبونه من دور في التواصل بين دولهم الأصلية ودول المهجر على كافة المستويات. وفي هذا الإطار تقدم الورقة تحليلاً لأسباب هجرة دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا. وسوف يتم تقسيمها إلى أربعة أجزاء يعرض الأول لمقدمة نظرية حول اقترابات تفسير ظاهرة الهجرة الدولية. ويتناول القسم الثاني الجذور التاريخية لهجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا واتجاهات تطورها ثم تميز الدراسة بين أسباب الهجرة التي يعرضها المحور الثالث والعوامل المؤثرة على هذه الهجرة، والتي يتم تناولها في المحور الرابع.

أولاً: أسباب الهجرة الدولية: مقدمة نظرية

يتضح من مراجعة الأدبيات الخاصة بالهجرة الدولية عدم وجود نظرية متكاملة أو نموذج شامل وحيد قادر على تفسير أسباب وديناميكيات الهجرة. فالإسهامات المقدمة في هذا المجال تمثل نظريات ونماذج جزئية تقترب من الظاهرة من منظورات مختلفة. فهناك أدبيات ترجع أسباب الهجرة إلى منطق التحليل الاقتصادي الذي يركز على منطلقات الفاعل الرشيد وتحليل التكلفة والعائد. فلا شك أن عملية الهجرة ترتبط برغبة الشخص في تحسين وضعه الاقتصادي والاجتماعي، ويأتي قرار الهجرة بعد حساب الشخص للتكاليف التي سيتحملها في حالة انتقاله من بلده الأصلي إلى بلد المهجر في مقابل المنافع التي سيجنيها من هذا الانتقال، و يدفعه إلى اتخاذ القرار رجحان كفة الثانية.

ولكن الدوافع الاقتصادية التي تذهب إليها النظرية الاقتصادية النيوكلاسيكية لا تنهض كتفسير كاف للهجرة. فهي، على الأقل، لا تفسر لماذا يتحمل العديد من الأشخاص مخاطر الهجرة غير الشرعية إلى دولة معينة، ولماذا يلجأ آخرون إلى العودة إلى موطنهم الأصلي رغم استمرار وجود نفس الحوافز الاقتصادية. ولذلك فقد تم تطوير ما يسمى بالاقتصاديات الجديدة لهجرة العمالة New

Economics of Labor Migration، والتي يقوم على أن الهجرة لا يدفعها حسابات اقتصادية صرفة لفاعل وحيد وإنما تقديرات على مستوى العائلة أو الجماعة تهدف إلى الحد من المخاطر بتنويع مصادر الدخل، ومن ثم بهجرة البعض إلى أسواق أخرى للعمل.(٢)

وتضيف بعض الدراسات منطق السببية التراكمية Cumulative Causation في تزايد دوافع الهجرة. ووفقاً لهذا المنطق، فإن هجرة بعض أفراد منطقة معينة أو إقليم معين يساهم عن طريق تحويلاتهم المالية بخلق قدر من عدم المساواة مما يدفع غيرهم من نفس المنطقة أو الإقليم إلى الهجرة نتيجة تزايد الشعور بالحرمان خاصة في المناطق الريفية، وقد يخلق ذلك نمطاً جديداً من الثقافة يطلق عليه "ثقافة الهجرة"، ويعنى به أن يصبح الميل إلى الهجرة جزءاً من النسق القيمي للأفراد في منطقة معينة.(٣)

وبالإضافة إلى هذا الاتجاه الاقتصادي في تفسير الهجرة سواء اعتمد على دوافع الشخص أو الجماعة، توجد نظريات هيكلية Structural Theories تربط الهجرة بالتطورات المجتمعية التي تشهدها دولة معينة. فالدول تشهد تحولات في هياكلها الاقتصادية والاجتماعية قد تغير الوضع الاجتماعي أو الطبقي لبعض الأشخاص ومن ثم تدفعهم إلى الهجرة. هذا إلى جانب النظريات التي تركز على الإطار الدولي المحدد لهيكل السوق الدولي للعمالة في التأثير على الهجرة، فازدياد الفجوة بين دول الشمال ودول الجنوب و تكريس وضعية الأخيرة كدول هامش في النظام الاقتصادي الدولي يزيد من معدلات الهجرة من الجنوب إلى الشمال بحثاً عن حياة أفضل. وتشير بعض هذه النظريات إلى الآثار المختلفة التي تتركها الشركات متعدية الجنسيات العاملة في دول الهامش على الهياكل الاقتصادية والاجتماعية في تلك الدول، تلك الآثار التي تؤدي في النهاية إلى أن تصبح مجموعات متزايدة من الأفراد مبتة الصلة عن الواقع في بلدانهم ومن ثم أكثر استعدادا للهجرة من مواطنهم الأصلية. فعندما يتحول المزارعون، على سبيل المثال، إلى الإنتاج من أجل السوق العالمي، وليس من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي، فإنهم يلجئون إلى الاعتماد على الميكنة ومحاولة توسيع ملكية الأراضي لتعظيم الإنتاج، ومن ثم يصبح الطلب على العمالة الزراعية اليدوية، وخاصة غير المدربة، منخفض مما يخلق مجموعات تندفع نحو الهجرة إلى الخارج. هذا بالإضافة إلى أن دخول الشركات العالمية

إلى السوق المحلي قد يأتي على حساب الصناعة الوطنية التي قد تتضرر من منافسة الصناعات الأجنبية لها.(٤)

وهذه العلاقات غير المتكافئة الدافعة إلى الهجرة ليست جديدة. فهناك بعض الكتابات التي تضع هذه العلاقات الاقتصادية الدولية في إطارها التاريخي لتفسر لماذا تتجه مجموعات ضخمة من دول بعينها إلى الهجرة إلى دول معينة دون غيرها. ففي هذه الحالة لا يكون عامل الظروف الاقتصادية للفرد هو المحدد الوحيد للهجرة إنما يرتبط الأمر بما هو أبعد من ذلك، بالعلاقات التاريخية التي تربط بين دول معينة في الشمال و الجنوب. و قد تطورت هذه العلاقات من تجارة الرقيق والاستعمار إلى جذب العمالة الرخيصة. فهذا الاختراق الخارجي الذي تطور تاريخياً ليتحول من الدفع القصري إلى تقديم الحافز الاقتصادي أو استغلال الروابط الثقافية الناتجة عن العلاقات الاستعمارية القديمة ظل دافعاً مهما للهجرة. ولعل في ذلك ما يفسر جزئياً هجرة أعداد كبيرة من دول شمال أفريقيا الفرانكفونية إلى فرنسا على الرغم من إمكانية وجود مزايا أكبر في دول أوروبية أخرى.(٥)

وإذا كانت الاتجاهات النظرية السابقة تنظر إلى عوامل الطرد في دول المنشأ، فهناك اتجاهات أخرى تنظر إلى عوامل الجذب في دول المهجر، والتي تجعلها في حاجة مستمرة إلى المهاجرين من دول أخرى. وترجع بعض الدراسات هذه السمة إلى بعض الخصائص الهيكلية في اقتصاديات الدول المتقدمة. فاقتصاديات هذه الدول تحتاج إلى نوع من العمالة يعمل بأجر منخفض، وفي إطار ظروف عمل غير مستقرة. وفي الغالب لن يقبل هذه الظروف غير المهاجرين. ففي الماضي كانت فئات النساء وصغار السن من المراهقين والمهاجرين من القرى هي الأكثر استعداداً للقيام بهذه الأعمال، ولكن مع تقدم هذه الدول تقلصت هذه الفئات، وأصبح هناك حاجة إلى من يقوم بهذا النوع من الأعمال.(٦)

واستناداً إلى عدم كفاية اتجاه واحد من الاتجاهات السابقة لفهم أسباب ظاهرة الهجرة الدولية، فإن الدراسة تقدم تحليلاً اقتصادياً اجتماعياً يربط الهجرة الدولية من دول الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية بالواقع الاقتصادي لدول المنشأ وسياساتها التنموية ودور الدولة وتطوره، كما أنه يأخذ في

الاعتبار أن موجات الهجرة تتأثر بإطار دولي عام سياسي واقتصادي، وبسياسات دول المهجر وعلاقاتها الاقتصادية والسياسية وروابطها التاريخية بدول المنشأ.

وقبل التعرض لهذه الأبعاد تجدر الإشارة إلى حقيقة اختلاف البيانات والإحصاءات المتوفرة حول أعداد أبناء دول الشمال الأفريقي في المهجر الأوروبي. ويرجع هذا الاختلاف من ناحية إلى الاختلاف بين دول الموطن الأصلي و دول المهجر حول تعريف "المهاجر". فقد يتم تعريف المهاجر وفقاً لمعيار "دولة الجنسية" ومن ثم يدخل كل مواطن أجنبي في دولة معينة في عداد المهاجرين، أو يتم تعريفه وفقاً لمعيار "دولة الميلاد" ومن ثم يصبح المهاجر هو كل من ولد في دولة أخرى غير دولة المهجر. وبين التعريفين يوجد فئتان يختلف تصنيفهما، وهما من ولد في دولة أجنبية لكنه غير أجنبي لاكتسابه جنسية الدولة التي انتقل إليها، والأجانب الذين ولدوا في دولة المهجر، أي أبناء المهاجرين الذين ولدوا في المهجر، وغالباً ما يدخل هؤلاء في عداد المهاجرين. كذلك تختلف البيانات حسب مصدرها بين دولة المنشأ ودولة المهجر. وغالباً ما تكون الأعداد المرصودة من قبل الأولى أكثر، ويكون الفرق في بعض الحالات واضحاً يصل إلى أكثر من الضعف.[٧] لذلك فإن الدراسة تراعي عند رصد أعداد المهاجرين توضيح مصدر هذه الأعداد وما إذا كانت مستقاة من دول المنشأ أو دول المهجر.

ثانياً: هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى المهجر الأوروبي: الجذور التاريخية واتجاهات التطور

تعود هجرة دول الشمال الأفريقي، خاصة دول المغرب العربي الثلاث، إلى دول غرب أوروبا إلى عصر الاستعمار الفرنسي لشمال أفريقيا. فقد شهدت فترة الاستعمار الفرنسي للدول الثلاث موجات للهجرة خاصة من الجزائر إلى فرنسا، و كانت أكبر هذه الموجات في الفترة قبيل وأثناء الحرب العالمية الأولى، حيث تم استغلال عمالة دول الشمال الأفريقي للعمل في المصانع والمناجم والمؤسسات العسكرية الفرنسية، وفترة ما بين الحربين التي شهدت فيها فرنسا نمواً اقتصادياً ملحوظاً. وتذكر بعض الدراسات التاريخية أن شمال أفريقيا أمد الدولة الفرنسية بحوالي ١٧٥ ألف جندي و١٥٠ ألف عامل في الحرب العالمية الأولى، كان معظمهم من الجزائريين. وبنهاية الحرب عاد معظم العاملين إلى بلادهم ولم يبق سوى حوالي عشرة آلاف عامل من دول الشمال الأفريقي مقيمين

في فرنسا. ولكن هذا العدد تزايد إلى حوالي ١٢٠ ألف عامل مع منتصف العشرينيات نظراً لتزايد الطلب على العمالة في الوقت الذي تدهورت فيه الأحوال الاقتصادية لدول المغرب العربي، خاصة الجزائر، نتيجة السياسيات الاستعمارية الفرنسية التي شملت مصادرة بعض الأراضي و اتخاذ بعض الإجراءات العقابية ضد المناطق التي ينشط فيها قادة الاستقلال.(٨)

وقد كان للمهاجرين دور في إعادة رسم العلاقة بين دول المغرب العربي والدولة الفرنسية، فقد لعبت الجماعات الجزائرية المهاجرة في فرنسا دوراً في الكفاح من أجل الاستقلال حيث ساعد وجود هذه الجماعات في المهجر على نمو الشعور القومي بينهم، ومثل أساساً للدعم المادي لجبهة التحرير الوطنية. كما حاولت هذه الجماعات التأثير على الرأي العام الفرنسي للضغط على الحكومة الفرنسية بقبول المطالب الجزائرية بالاستقلال.

وبناء على ما سبق، كان من الطبيعي أن تمثل قضية المهاجرين من شمال أفريقيا إلى فرنسا بنداً أساسياً في معاهدات الاستقلال. فبالنسبة للجزائر، شملت معاهدة إيفيان بنوداً تكرس حرية انتقال الأفراد بين الجزائر وفرنسا، وجاء ذلك في إطار صفقة حصلت الجزائر بمقتضاها على مساعدات مالية وفنية وعلى الحق في الوصول إلى سوق العمل في مقابل منح فرنسا بعض الامتيازات في استغلال البترول والغاز الطبيعي.(٩)

ومع تزايد الحاجة إلى العمالة في الدول الغربية وتزايد الأوضاع الاقتصادية في دول المغرب العربي سوءاً شهدت الفترة من بداية الستينيات حتى منتصف السبعينيات موجات كبيرة للهجرة. فقد كانت هذه الفترة علامة فارقة في الهجرة إلى الدول الأوروبية حتى أن بعض الدراسات اعتبرت استيعاب هذه الدول الأوروبية لعمالة دول المغرب العربي في تلك الفترة من أهم العوامل التي ساهمت في تحقيق الاستقرار في منطقة المغرب العربي،(١٠) واعتبرتها دراسات أخري بداية لاختفاء الحواجز أمام حركة العمالة، وتحولها إلى أحد المكونات الأساسية للاقتصاد الدولي الجديد.(١١) فقد قدر عدد المهاجرين من المغرب العربي في فرنسا وحدها في منتصف السبعينيات بحوالي ١.١ مليون مهاجر.(١٢)

إلا أن هذا الوضع اختلف تماماً مع أزمة ارتفاع أسعار النفط عام ١٩٧٣ حيث أصدرت دول المهجر الأوروبية قرارات بعدم استقبال عمالة مهاجرة جديدة. وقد أثر ذلك بشكل سلبي على الدول المرسلة للعمالة، ومنها دول الشمال الأفريقي، والتي كانت تعتمد على العمالة المهاجرة سواء للتخفيف من حدة البطالة أو لإمدادها بالنقد الأجنبي الناتج عن تحويلات المهاجرين.

وكانت هذه الأزمة بمثابة نقطة تحول بالنسبة للهجرة الدولية من الجنوب إلى الشمال عموماً و لهجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية على وجه الخصوص. فقد بدأت الدول الأوروبية في تشجيع عودة المهاجرين إلى مواطنهم الأصلية، وبدأت دول الشمال الأفريقي في تشجيع الهجرة إلى دول الخليج البترولية. وقد تواكب مع ذلك تصاعد في الاتجاهات العدائية في أوروبا تجاه المهاجرين، وكان ذلك أبرز ما يكون في حالة المهاجرين الجزائريين في فرنسا، والذي كان عددهم قد وصل إلى حوالي ٨٠٠ ألف مهاجر في أواخر السبعينيات. وفي الوقت نفسه، حاولت دول مثل تونس والجزائر الاستفادة من عودة عمالتها المدربة من الخارج للنهوض بمشروعاتها التنموية، وتفاوضت مع الدول الأوروبية للتنسيق في عودة أعداد من المهاجرين سنوياً.(١٣)

ورغم انخفاض عدد العاملين المهاجرين من دول الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية في السبعينيات والثمانينيات إلا أن هجرة الأسر حالت دون الانخفاض الحاد في أعداد المهاجرين في تلك الفترة. لذلك تميز دراسات الهجرة بين نمط الهجرة الفردية لدوافع اقتصادية، والذي ميز هجرة دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا في الستينيات، ونمط هجرة أسر المهاجرين الذي ساد منذ منتصف السبعينيات.(١٤) ولذلك لازالت الجماعات المهاجرة من دول المغرب العربي هي الأكبر في بعض الدول الأوروبية.

ويرصد الجدولان (١) و(٢) أعداد المهاجرين من الشمال الأفريقي إلى بعض الدول الأوروبية وفقاً لتقديرات دول المنشأ والمهجر. ويلاحظ بداية وجود اختلافات واضحة في هذه التقديرات، وهو الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى الاختلاف السابق الإشارة إليه حول تعريف المهاجر. فدول مثل هولندا والمملكة المتحدة تأخذ بمعيار دولة الميلاد، بينما تأخذ دول مثل بلجيكا وألمانيا وإيطاليا وأسبانيا

بمعيار دولة الجنسية، وتجمع فرنسا بين المعيارين. كما تختلف المصادر وفقاً لحداثتها، فالجزائر لا توفر بيانات حديثة حول مهاجريها بالخارج مما يجعل الفرق بين ما توافره من بيانات متقادمة وبين ما توفره دول المهجر من مصادر أكثر حداثة واضحاً.

ويتضح من الجدولين أن أغلب مهاجري دول المغرب العربي يتجهون إلى دول أوروبا الغربية، وعلى رأسها فرنسا حيث يمثل المهاجرون الجزائريون و المغربيون أكبر الجماعات المهاجرة في فرنسا. أما مصر، فيتركز معظم مهاجريها إلى الدول الأوروبية في إيطاليا واليونان. ورغم أن حوالي ٧٠% من مهاجريها يتركزون في دول الخليج العربي وليبيا بينما يعيش ٣٠% فقط في الدول الغربية، يتركز حوالي ٥٢% منهم في الولايات المتحدة وكندا، إلا أن المهاجرين المصريين إلى الدول الأوروبية يمثلون ٤٠% من العمالة الدائمة، حيث يمثل المهاجرون المصريون إلى الدول العربية عمالة مؤقتة.(١٥)

جدول رقم (١): عدد المهاجرين من دول الشمال الأفريقي إلى بعض الدول الأوروبية وفقا لتقديرات دول المنشأ

الدولة	فرنسا	إيطاليا	ألمانيا	أسبانيا	بلجيكا	هولندا	المملكة المتحدة
المغرب (٢٠٠٤)	١.١١٣.١٧٦	٢٩٨.٩٤٩	١٠٢.٠٠٠	٤٢٣.٩٣٣	٢٩٣.٠٩٧	٣٠٠.٣٣٢	٣٥.٠٠٠
الجزائر (١٩٩٥)	١.١٠١.٢٥٣ (٢٠٠٣)	٥.٧٥٣	٩.٠١٨	٧.٠٧٩	١٨.١٦٦	غير متوفر	١٥.٠٠٠
تونس (٢٠٠٣)	٤٩٣.٠٢٨	١٠١.٠٤٢	٥٣.٩٢٥	١٣٦	١٧.٠٨٤	٧.٠٥٨	٣.٥١٢
مصر (٢٠٠٠)	36.000	٩٠.٠٠٠	٢٥.٠٠٠	١٢.٠٠٠	غير متوافر	٤٠.٠٠٠	٣٥.٠٠٠

المصدر:

Cooperation project on the social integration of immigrants, migration, and the movement of persons, Mediterranean Migration Report 2005, pp.376-379.

جدول رقم (٢): عدد المهاجرين من دول الشمال الأفريقي إلى بعض الدول الأوروبية

وفقاً لتقديرات دول المهجر

الدولة	فرنسا (١٩٩٩)	إيطاليا (٢٠٠٤)	ألمانيا (٢٠٠٢)	أسبانيا (٢٠٠٣)	بلجيكا (٢٠٠٥)	هولندا (٢٠٠٤)	المملكة المتحدة (٢٠٠١)
المغرب	٧٢٥.٧٨٢	٢٢٣.٦٦١	٧٩.٨٣٨	٣٣٣.٧٧٠	٨٣.٦٣١	١٦٨.٤٠٠	١٢.٣٥١
الجزائر	٦٨٥.٥٥٨	١٥.٧٥٠	١٧.٣٠٨	٢٣.٧٨٥	٧.٢٢١	٤.٠١٣	١٠.٦٧٢
تونس	٢٦٠.٦٦٣	٥٨.٦٢٨	٢٤.٢٤٣	٩٠٩	٣.٢٦٣	٤.١١٧	٣.٠٧٠
مصر	١٥.٩٧٤	٤٠.٨٧٩	١٤.٤٧٧	١.٥٦٧	٧٩٣	١٠.٩٨٢	٢٤.٧٠٥

المصدر: Ibid, p374.

ثالثاً: أسباب الهجرة: الأوضاع الاقتصادية و سياسات الدول المرسلة

من العرض السابق يتضح أن هناك أسباباً دافعة للهجرة كما أن هناك عوامل مؤثرة على حركة الهجرة من دول الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية. ويفصل هذا المحور في الأسباب الدافعة للهجرة. ويأتي على رأس هذه العوامل الأوضاع الاقتصادية لدول الشمال الأفريقي، خاصة ما يتعلق منها بمعدلات البطالة المرتفعة ووجود نسبة لا يستهان بها ممن يعيشون تحت خط الفقر. وتوضح البيانات المتاحة أن دول الشمال الأفريقي خلال العقود التي تلت الاستقلال عانت من عدم القدرة على استيعاب الزيادة في عرض العمالة في سوق العمل المحلي. ففي منتصف الثمانينيات لم تكن الحكومة الجزائرية قادرة على استيعاب أكثر من نصف قوة العمل سنوياً. وحتى في أفضل النظم أداءاً، الحالة التونسية، كان متوسط معدل الاستيعاب سنوياً في الفترة من ١٩٧٣-١٩٩١ حوالي ٦٨%.(١٦) وفي مصر، تراجع التزام الحكومة بتشغيل الخريجين منذ منتصف الثمانينيات في الوقت الذي تتزايد فيه قوة العمل بمقدار ٦٠٠ ألف-٧٠٠ ألف عامل سنوياً، مما يحتاج، وفقاً لرأي الخبراء، إلى معدل نمو ٧% سنوياً لاستيعابهم. (١٧)

وقد نتج عن ذلك تزايد في معدلات البطالة خاصة في الثمانينيات والتسعينيات. فقد قدر معدل البطالة في عام ١٩٩٢ بحوالي ١٤% في الجزائر و١٣% في المغرب و ١٦% في تونس. والجدير بالذكر أن معظم العاطلين كانوا من الشباب.(١٨) ولازالت معدلات البطالة مرتفعة في هذه الدول (انظر الجدول رقم (٣)). وعلى الرغم أنه قد لا توجد بالضرورة علاقة بين معدلات البطالة والهجرة، حيث أن ليس كل العاطلين يتجهون إلى الهجرة كما أن ليس كل العاملين يعزفون عن الهجرة، إلا أن هذه معدلات العمالة في سوق العمل الداخلي هي أحد مصادر الهجرة المحتملة.

جدول رقم (٣): بعض المؤشرات الاقتصادية و الديموجرافية المؤثرة على الهجرة في دول الشمال الأفريقي

الدولة	معدل البطالة	معدل البطالة في الريف	نسبة من هم دون ١٥ عاما من السكان(٢٠٠٣)	نسبة من يعيشون تحت خط الفقر (وفقاً للمعدل الوطني٢٠٠٣)	مؤشر التنمية البشرية (٢٠٠٥)
الجزائر	١٥.٣(٢٠٠٥)	٤٢	٣١.٢	١٢.٢	٠.٧٢٢ (الترتيب ١٠٣)
المغرب	١١.٦ (٢٠٠٢)	٣.٩	٣١.٩	١٩	٠.٦٣١ (الترتيب ١٢٤)
تونس	١٥.٦ (٢٠٠٢)	١٥.١	٢٧.٥	٧.٦	٠.٧٥٣(الترتيب ٨٩)
مصر	٩.٩ (٢٠٠٤)	٩.٧	٣٤.٣	١٦.٧	٠.٦٥٩ (الترتيب ١١٩)

المصدر :

United Nations Development Programme, *Human Development Report 2005*; Samir Radwan, Rural Youth unemployment and coping strategies in the Near East and North Africa, Presentation to the IFAD Governing Council Roundtable on Promoting livelihood opportunities for Rural Youth, Rome, Feb. 14-15 2007.

وقد زاد من تأثير هذه العوامل الاقتصادية التركيبة الديموجرافية لدول الشمال الأفريقي، والتي تميزت منذ خمسينيات القرن الماضي بارتفاع معدل النمو السكاني، وارتفاع نسبة الفئة العمرية للشباب من إجمالي السكان. فرغم أن معدل النمو السكاني ومعدلات الخصوبة قد انخفضت خلال العقد

الماضي، إلا أن هذا الانخفاض لن يظهر آثاره إلا على المدى الطويل، وسيستمر الضغط على سوق العمل في المديين المتوسط والقصير (انظر الجدول رقم ٣ ولاحظ ارتفاع نسبة من هم دون الخامسة عشر في دول الشمال الأفريقي الأربع). فقد بلغ متوسط معدل النمو السكاني في الفترة من ١٩٧٥-٢٠٠٣ أكثر من ٢% في دول المغرب العربي ومصر، وهو ما يزيد على متوسط المعدل العالمي، بل أنه وصل في الجزائر في منتصف السبعينيات إلى ما يفوق ٣%. وكان معدل الخصوبة قبل عام ٢٠٠٠ يقدر بـ ٧.٤ في الجزائر، و ٥.٧ في مصر و٦.٩ في مصر. كذلك فإن ارتفاع نسبة الفئة العمرية للشباب من إجمالي السكان وصل إلى ذروته في بعض هذه الدول في السبعينيات، فوصلت نسبة الشباب إلى حوالي ٤٨% في دول المغرب العربي.(١٩)

وترتبط الأوضاع الاقتصادية في دول الشمال الأفريقي بالتغير الذي طرأ على دور الدولة وهيكل الاقتصاد في تلك الدولة مع تبنيها لسياسات التكيف الهيكلي. فقد أحدثت تلك السياسات نتائج لم يكن جميعها إيجابياً. فقد شهدت مصر ودول المغرب العربي تزايداً في معدل النمو الاقتصادي منذ بداية التسعينيات،(٢٠) ولكن تطبيق سياسات التكيف الهيكلي في هذه الدول ارتبط بالتأثير على قطاع الزراعة الذي يستوعب من ١٤- ٤٠% من العمالة في هذه الدول، وعلى سياسات إعادة توزيع الدخل التي تبنتها تلك الدول في فترة ما بعد الاستقلال. فقد أدت تلك السياسات إلى تراجع الدولة عن التدخل لتحديد أسعار مخرجات ومدخلات الإنتاج الزراعي، و عن دعم أسعار المدخلات، والحد من القيود المفروضة على القطاع الخاص في استيراد وتصدير المنتجات الزراعية، وإدخال تعديلات على قوانين تأجير الأراضي. ففي مصر تم وضع قانون جديد (القانون رقم ٩٦ لعام ١٩٩٢ للعلاقة بين المالك والمستأجر للأراضي الزراعية) أخضع أسعار استئجار الأراضي لقوى السوق مما أدى إلى زيادتها حوالي ثلاثة أمثال. وتشير بعض الدراسات إلى أن تطبيق هذا القانون قد أدى إلى زيادة معدلات الفقر بين العاملين في المجال الزراعي وعزز الحافز لدى كثير منهم، خاصة من فئة الشباب، للهجرة للبحث عن عمل بديل.(٢١)

وفي المغرب تم خصخصة بعض المنشآت الزراعية، مثل تلك المسئولة عن بيع الأسمدة والبذور ومصانع السكر، واتجهت الحكومة إلى خفض الإنفاق على القطاع الزراعي. وقد رصدت

العديد من الدراسات كيف أدت تلك السياسات إلى التضييق على العمالة الزراعية التي أصبح عليها اللجوء إلى القطاع الخاص سواء للحصول على مدخلات الإنتاج أو لتسويقه فيما بعد.(٢٢)

كذلك فإن برامج الخصخصة غالباً ما ارتبطت بتخفيض عدد العمالة في المنشآت الصناعية. ورغم أن إجراءات تحرير الاقتصاد والتجارة قد تساعد على خلق فرص عمل في قطاعات التصدير، إلا أن منافسة السلع المستوردة للصناعات المحلية قد تؤدي في المدى القصير إلى التأثير على فرص العمل بالسلب. هذا بالإضافة إلى تأثير برامج التكيف الهيكلي على مستوى الخدمات وبرامج الرفاهة الاجتماعية ومعدلات الفقر (انظر الجدول رقم ٣ ولاحظ ترتيب الدول الأربع في مؤشر التنمية البشرية). ومن ثم فقد أدى تطبيق سياسات التكيف الهيكلي إلى التأثير على أوضاع العمالة في دول الشمال الأفريقي، كغيرها من الدول التي طبقت تلك السياسات، مما دفعها إما إلى للهجرة الداخلية أو الخارجية للبحث عن فرص أفضل للعمل.

وفي ظل هذه المؤشرات لم يكن غريباً أن تتوصل إحدى الدراسات التي أجراها الاتحاد الأوروبي على خمس دول، منها مصر والمغرب، أن ٩٣ % من المصريين الذكور وحوالي ٨٥% من المغاربة الذكور الذين شملتهم العينة المختارة يهاجرون لأسباب اقتصادية في مقابل نسب ضئيلة تهاجر للحاق بالعائلة أو لأي أسباب أخرى. ففي مصر على وجه الخصوص أعربت نسبة كبيرة من المهاجرين أن دخولهم قبل الهجرة لم تكن تكفي احتياجاتهم الأساسية. وتؤكد نتائج الدراسة على أن العوامل الاقتصادية لا ترتبط بالبحث عن عمل فقط وإنما قد ترتبط بتحسين مستوى المعيشة.(٢٣) وتتفق الدراسة في ذلك مع دراسات أخرى أشارت إلى أنه ليس جميع المهاجرين يكونون من أفقر الطبقات الاجتماعية، فموجات الهجرة تبدأ بعد فترة من تقدم الدولة على مسار التنمية وما يرتبط بذلك من تحولات اجتماعية تتيح لبعض الأفراد قدراً من التعليم والمعلومات والطموح الذي يدفعهم إلى الهجرة لتحسين أوضاعهم.(٢٤)

كذلك توصلت دراسة استطلاعية أخرى أجريت تحت إشراف منظمة الهجرة الدولية على عينة من المهاجرين المصريين الجدد أن دوافع الهجرة عادة ما ترتبط بثلاثة أبعاد أو مؤثرات، وهي: البحث عن فرص عمل أفضل، أو استغلال الروابط العائلية أو الجماعية مع المهاجرين السابقين، أو

استغلال السياسات غير التقييدية لبعض الدول المستقبلة للمهاجرين. فقد انتهت الدراسة إلى أنه كلما انخفضت معدلات البطالة في دول المهجر، كلما جذبت عدد أكبر من المهاجرين المصريين. كذلك فإنه كلما زاد عدد المواطنين المصريين في دولة من دول المهجر كلما مثل ذلك حافزاً لمواطنين مصريين آخرين للتوجه إلى نفس الدولة استغلالاً للشبكات التي يكونها المصريون هناك. وبطبيعة الحال، فإن انفتاح سياسات الهجرة لدول معينة، معبراً عنه بأعداد المهاجرين الذين تستقبلهم هذه الدولة سنوياً، يشجع المهاجرين المصريين، كغيرهم، على التوجه إليها. واستناداً إلى المؤشرات السابقة، فقد كانت دول مثل إيطاليا وهولندا والمملكة المتحدة أكثر جذباً للمهاجرين المصريين دون غيرها من الدول الأوروبية.(٢٥)

وللأوضاع الاقتصادية لدول الشمال الأفريقي دور آخر في التأثير على الهجرة، وذلك من خلال تبني هذه الدول لسياسات تشجع الهجرة. فقد كان من الطبيعي في ظل الأوضاع الاقتصادية سالفة الذكر أن تشجع دول الشمال الأفريقي الهجرة إلى الخارج لتخفيف الضغط على سوق العمل المحلي، وللاستفادة من التحويلات المالية للعمالة المهاجرة. وفي هذا الإطار، عقدت دول المغرب العربي عدداً من الاتفاقيات لتنظيم حركة الهجرة مع الدول الأوروبية، حيث عقدت تونس و المغرب اتفاقيات مع فرنسا عام ١٩٦٣ كما حرصت الدولتان على تشجيع الهجرة من خلال خططهما التنموية في تلك الفترة. فقد لعب مكتب التدريب والتوظيف الحرفي The office of Professional Training and Employment في تونس دوراً في البحث عن أسواق عمل للمهاجرين التونسيين، لذلك ففي عام ١٩٧٢ كان ٧٥% على الأقل من المهاجرين يهاجرون عبر الطرق الرسمية بمساعدة من الدولة. كما أنشأت المغرب الهيئة المركزية للهجرة(Central Emigration Service (CES لتنظيم حركة الهجرة.(٢٦)

وبالإضافة إلى تخفيف الضغط على الاقتصاد الداخلي، كان تشجيع الهجرة في تلك الدول نابعا من حاجتها للتحويلات المالية للعاملين بالخارج، والتي مثلت في بعض الدول مصدرا أساسيا للنقد الأجنبي. فرغم ما يثار من انتقادات حول اعتماد الدول على هذه التحويلات المالية باعتبارها تكرس الاعتماد على الخارج، ولا تملك الدولة في بعض الأحيان استغلالها بما يحقق التنمية المتوازنة بين المناطق مما قد يجعلها أداة لتعميق عدم المساواة بين المناطق المختلفة للدولة، إلا أنها في النهاية تظل

أحد المصادر الأساسية التي تعتمد عليها الدول في تنفيذ خططها التنموية. ويعرض الجدول التالي لحجم التحويلات المالية لدول الشمال الأفريقي مقارنة بالمصادر الأخرى للنقد الأجنبي.

جدول رقم (٤): حجم التحويلات المالية لدول الشمال الأفريقي مقارنة بمصادر النقد الأجنبي الأخرى عام ٢٠٠٤ (بالمليون دولار)

الدولة	التحويلات المالية	الاستثمارات المباشرة	المساعدات الخارجية
المغرب	٤.٢٢٠.٨٠٠	٧٨٦.٨٩٢	٧٠٥.٩٠٠
مصر	٣.٣٤٠.٩٩٩	١.٢٥٣.٢٩٩	١.٤٥٧.٧٣٠
تونس	١.٤٣٢.٠٠٠	٥٩٣.٣٥٢	٣٢٧.٧١٠
الجزائر	٢.٤٦٠.٠٠٠	٨٨١.٩٠٠	٣١٢.٦٢٠

المصدر: World Bank Development Indicators Database

ويتضح من الجدول أن الدول الأربع يفوق حجم التحويلات المالية فيها حجم كل من المساعدات الخارجية والاستثمارات المباشرة بل أنه يفوق حجم المصدرين مجتمعين. وتمثل هذه التحويلات في المغرب ما يزيد على خمسة أمثال الاستثمارات المباشرة وحوالي ستة أمثال المساعدات الخارجية، كما أنها مثلت خلال التسعينيات حوالي ٦% من الناتج القومي الإجمالي، ومثلت قيمتها حوالي ٢٠% من قيمة الواردات من السلع و الخدمات. ووفقاً لتقرير أحد المؤسسات الدولية لعام ٢٠٠٣ فإن المغرب تحتل المرتبة الرابعة بين الدول النامية من حيث حجم التحويلات المالية.([٢٧]) وحتى في الجزائر التي تعتمد على صادرات البترول لتوفير النقد الأجنبي فإن التحويلات توفر حوالي ثلاثة أمثال ما توفره الاستثمارات المباشرة وحوالي ثمانية أمثال ما توفره المساعدات الخارجية.

وتجدر الإشارة إلى أن معظم التحويلات المالية لدول المغرب العربي الثلاث تأتي من المهاجرين في الدول الأوروبية. و يوضح الجدول التالي توزيع هذه التحويلات وفقا للمصدر في الحالة المغربية.

جدول رقم (٥):

التوزيع الجغرافي لمصادر التحويلات المالية للمهاجرين المغاربة عام ٢٠٠٢

الدولة	نسبة التحويلات المالية	الدولة	نسبة التحويلات المالية
فرنسا	٤٨.٩	الولايات المتحدة	٤.٢
إيطاليا	١١.٨	أسبانيا	٣.٨
هولندا	٦.٨	سويسرا	١.٩
بلجيكا/ لوكسمبرج	٦.٨	الدنمارك	٠.٧
المملكة المتحدة	٤.٣	الإمارات	٢.٤
ألمانيا	٤.٢	السعودية	٢.٢

المصدر: Ninna Sorensen, *op.cit*, p.7.

و يتضح من الجدول السابق أن ما يقارب ٩٠ % من التحويلات المالية للمغاربة مصدره من الدول الأوروبية، وعلى رأسها فرنسا التي تستأثر بما يقارب نصف حجم التحويلات. ولعل المؤشرات السابقة تفسر اهتمام المغرب المتزايد بتدعيم الروابط مع مهاجريها في الخارج بصفة عامة، ومهاجريها في الدول الأوروبية بصفة خاصة، لاسيما مع بداية التسعينيات. وقد كان من أبرز المؤشرات على هذا الاهتمام إنشاء وزارة خاصة للمهاجرين المغاربة عام ١٩٩٠ وتدشين مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج في العام ذاته. (٢٨)

أما في مصر فتمثل التحويلات المالية من المهاجرين في دول غرب أوروبا حوالي ١٥% من مجمل التحويلات المالية للعاملين في الخارج، وقد قدرت عام ٢٠٠١-٢٠٠٢ بحوالي ٤٢٥ مليون دولار.(٢٩)

رابعاً: العوامل المؤثرة على الهجرة:

لا يكفي توافر الأسباب الدافعة نحو الهجرة لدفع الفرد إلى الهجرة، فهناك عوامل قد تعزز أو تحد من حرية الفرد في الانتقال من دولة إلى أخرى. فهذا الانتقال يأتي في إطار بيئة دولية تحدد قواعد انتقال المهاجرين وتشمل مؤثرات قد تدفع الدول المستقبلة إلى فرض سياسات تقييدية تحد من استقبال المهاجرين، كما أنه يأتي في إطار سياسة معينة تتبعها الدولة المستقبلة تختلف من دولة لأخرى ومن فترة لأخرى داخل نفس الدولة، وهو كذلك يتأثر بالعلاقات السياسية بين الدول المرسلة والمستقبلة للمهاجرين. كما أن الروابط التاريخية والجغرافية تؤثر على اختيار المهاجر للدول التي يتوجه إليها، فلا شك أن وجود النسبة الأكبر من مهاجري المغرب العربي في أوروبا بصفة عامة، وفرنسا بصفة خاصة، لا ينفصل عن الروابط الاستعمارية التاريخية وعامل القرب الجغرافي. وبالإضافة إلى تلك العوامل فإن هناك مؤثرات ترتبط بتنافسية المهاجرين من دول الشمال الإفريقي مقارنة بغيرهم من المهاجرين، وفي هذا الإطار يظهر بشكل واضح تنافس العمالة من دول الشمال الأفريقي مع العمالة الآسيوية في سوق العمل الأوروبي.

وقد ارتبطت قضية انتقال العمالة بالعلاقات السياسية التي ربطت دول الشمال الأفريقي بالدول الأوروبية المستضيفة للعمالة. وقد بدا ذلك بشكل واضح مع التوتر الذي شهدته العلاقات الجزائرية الفرنسية في ظل نظام هواري بومدين. فرغم أن الخطة التنموية التي وضعها نظام بومدين كانت تشجع الهجرة وتقوم على تنويع الأصول المناطقية للمهاجرين لضمان التوزيع العادل للتحويلات المالية، إلا أن قيام النظام بتأميم قطاع البترول عام ١٩٧١، و الذي كان أحد خطوات النظام لتقليل الاعتماد على فرنسا، أثار أزمة في العلاقات بين البلدين. وقد أثرت هذه الأزمة بدورها على السياسات الفرنسية تجاه العمالة الجزائرية حيث لجأت فرنسا إلى تقليل الاعتماد على هذه العمالة لصالح العمالة التونسية والمغربية، وأبرمت في نفس العام اتفاقية جديدة للعمالة خفضت فيها فرنسا عدد العمالة الجزائرية المستعدة لاستقبالها سنوياً إلى ٢٥ ألف عامل مقارنة بـ ٣٥ ألف عامل في منتصف الستينيات. وفي ظل الاتهامات المتكررة لفرنسا بعدم حماية المهاجرين الجزائريين من بعض الهجمات العنصرية التي يتعرضون لها، أصدرت الجزائر قرارا بتعليق الهجرة إلى فرنسا في سبتمبر من عام ١٩٧٣.(٣٠)

ومن ناحية ثانية، فلا شك أن سياسات الدول الأوروبية تجاه المهاجرين تعد محدداً أساسياً لتشجيع أو تحجيم هجرة أبناء الشمال الأفريقي إليها. ودون التفصيل في سياسة كل دولة من الدول الأوروبية تجاه المهاجرين، فإن الملاحظ أن الأزمة الاقتصادية في سبعينيات القرن العشرين قد دفعت العديد من الدول الأوروبية، كما سبقت الإشارة، إلى تبني سياسات تحد من الهجرة إليها. ومع بداية الثمانينيات بدأت الدول الأوروبية في إتباع سياسة دعم التنمية في الدول النامية لزيادة فرص العمل في الدول المرسلة للمهاجرين كنوع من الإجراء الوقائي لمنع زيادة تدفق المهاجرين إليها. فقد أدركت الدول الأوروبية أن موجات الهجرة قد أصبحت أكثر تأثراً بأوضاع الدول المرسلة من تأثرها بسياسات الدول المستقبلة.(٣١) إلا أنه مع نهاية التسعينيات وبداية القرن الجديد أدركت بعض الدول الأوروبية أنه لا يمكن الاستمرار في سياستها التقييدية للهجرة، بل أن مفوضية الاتحاد الأوروبي قد أعلنت صراحة أن السياسات التقييدية الصارمة التي اتبعتها بعض الدول الأوروبية منذ منتصف السبعينيات لا تتناسب مع الأوضاع الاقتصادية والديموجرافية للدول الأوروبية، وأن هذه الدول لابد أن تتجه إلى تنظيم هجرة العمالة من دول الجنوب إليها بشكل يسمح للهجرة المنظمة الشرعية للعمالة ويتوافق مع احتياجات سوق العمل الأوروبي.(٣٢)

و لكن التطبيق أثبت وجود تفاوتات واضحة بين الدول الأوروبية. ويبرز الجدول رقم (٥) الذي يوضح معدل زيادة أعداد المهاجرين في الدول الأكثر استقبالاً للمهاجرين من دول الشمال الأفريقي أن دولة مثل فرنسا شهدت تراجعا ملحوظاً في معدلات نمو أعداد المهاجرين من ٤.٧% و ٣.٢ % في الفترة من ١٩٦٠ - ١٩٧٠ إلى ٠.٢ في منتصف الثمانينيات و٠.٦ في الفترة من ١٩٩٠-٢٠٠٥. كما توضح البيانات المتوفرة حول ألمانيا أن معدل النمو في إعداد المهاجرين في تناقص مستمر. وفي المقابل تزايدت هذه المعدلات في دول مثل إيطاليا وهولندا بعد تراجعها في الأخيرة حتى أواخر الثمانينيات. وتفسر الدراسات ذلك باتفاق الاتجاهات السياسية، حتى اليمينية المتطرفة منها، على أهمية المهاجرين في توفير شريحة مهمة من العمالة خاصة في الأعمال التي يتجنبها مواطني هذه الدول. ففي إيطاليا على سبيل المثال، تبرر التقديرات الوطنية حاجة السوق الإيطالي للعمالة في المجالات منخفضة المهارات وفي بعض المجالات المتخصصة مثل السياحة

و الخدمات.([٣٣]) والوضع نفسه ينطبق على هولندا التي شهدت في عام ٢٠٠٤ معدلاً منخفضاً للنمو السكاني لم تشهده منذ عام ١٩٢٠.([٣٤])

جدول رقم (٦): معدل نمو أعداد المهاجرين إلى بعض الدول الأوروبية(%)

في الفترة (١٩٦٠-٢٠٠٥)

الدولة	١٩٦٠-١٩٦٥	١٩٦٥-١٩٧٠	١٩٧٠-١٩٧٥	١٩٧٥-١٩٨٠	١٩٨٠-١٩٨٥	١٩٨٥-١٩٩٠	١٩٩٠-١٩٩٥	١٩٩٥-٢٠٠٠	٢٠٠٠-٢٠٠٥
فرنسا	٤.٧	٣.٢	١.٣	١.١	٠.٢	-٠.٢	٠.٦	٠.٦	٠.٦
ألمانيا	-	-	-	-	-	-	٨.٥	١.٥	٠.٧
إيطاليا	١.٩	١.٩	١.٩	١.٩	١.٩	١.٩	١.٩	١.٩	٨.٧
إسبانيا	-٥.٤	-٥.٤	٥.٥	٧.١	٨.٨	٩	٣	٢.٤	٠.٩
هولندا	٤.١	٥	-٤.٤	-٤.٤	١٠.٤	١٢.٧	٥.٥	٩.٦	٢١.٦

المصدر :

Population Division of the Department of Economic and Social Affairs of the United Nations Secretariat, Trends in Total Migrant Stock: The 2005 Revision http://esa.un.org/migration

وتظل سياسات الهجرة في كل دولة محكومة بالمفاوضات والتوازنات الداخلية بين القوى السياسية والاجتماعية الفاعلة في كل دولة. فحتى الدول التي شهدت تزايداً ملحوظاً في أعداد المهاجرين، كإيطاليا، لجأت في الأعوام الأربعة الأخيرة إلى وضع إجراءات تقييدية تحد من الهجرة الدائمة إليها.([٣٥]) وتؤثر في هذه التوازنات رؤية القوى الداخلية والشعوب في دول المهجر للمهاجرين ودورهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في هذه الدول، وتأثير وجود هؤلاء المهاجرين على الوضع الأمني في الدولة. وقد تزايد النظر إلى قضية الهجرة باعتبارها قضية أمنية في العديد من الدول الأوروبية خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر و ما تبعها من هجمات إرهابية في بعض العواصم الأوروبية. هذا بالإضافة إلى تأثير عوامل عدم العدالة الاجتماعية، وتركز المهاجرين

في المناطق المهمشة في عواصم الدول الأوروبية وما قد يؤدي إليه ذلك من مظاهر للعنف والتطرف.(٣٦)

وأخيراً، يأتي التأثير المتزايد لمنافسة الجماعات المهاجرة من دول أخرى ليؤثر على الطلب على عمالة دول الشمال الأفريقي في السوق الأوروبية. وتشير بعض الدراسات إلى تزايد أعداد العمالة الأسيوية، خاصة الصينية، إلى الدول الأوروبية منذ بداية التسعينيات. فقد تزايد عدد المهاجرين الصينيين إلى إيطاليا، على سبيل المثال، بنسبة ٢٦٠% في الفترة من ١٩٩١- ٢٠٠٠ حيث تضاعف هذا العدد من حوالي ١٩ ألف مهاجر عام ١٩٩١ إلى حوالي ٤٩ ألف مهاجر عام ٢٠٠٠، هذا بالإضافة إلى تزايد أعداد المهاجرين من دول جنوب شرق أسيا. وفي أسبانيا تزايد عدد المهاجرين الصينيين ستة أمثال عام ٢٠٠١ مقارنة ببداية التسعينيات ليصل إلى حوالي ٣٦ ألف مهاجر. وتشير هذه الدراسات إلى زيادة طلب بعض الدول الأوروبية للعمالة الصينية المدربة في بعض المجالات، ومنها مجال الخدمات الصحية، هذا بالإضافة إلى عمل بعض المهاجرين في مجالات التصنيع واستيراد وتصدير السلع بين الصين والدول الأوروبية. وتتوقع بعض هذه الدراسات تزايد معدلات الهجرة الآسيوية إلى الدول الأوروبية.(٣٧)

الخاتمة:

أبدت الدول الأوروبية خلال السنوات القليلة الماضية اهتماماً متزايداً بقضايا الهجرة. فقد أدركت هذه الدول مدى حاجتها للعمالة الأجنبية في ظل ما يعانيه بعضها من تحديات ديموجرافية من جهة وأهمية تنظيم الهجرة وإعادة النظر في أوضاع المهاجرين للتغلب على التحديات الأمنية التي قد تثيرها أوضاعهم من جهة أخرى. وفي هذا الإطار اهتمت العديد من الدراسات التي أجريت تحت رعاية المفوضية الأوروبية بمعرفة الأسباب التي تدفع مواطني الشمال الأفريقي إلى الهجرة، التي قد تكون بأسلوب غير شرعي، فركز بعضها على استطلاع آراء المقبلين على الهجرة لاستبيان دوافعهم وراء ذلك، وحلل البعض الأخر الأوضاع السياسية والاقتصادية و الاجتماعية التي تشجع على الهجرة.

وإذا كان هناك ما يبرر اهتمام الدول الأوروبية بقضايا الهجرة، وأوضاع المهاجرين، فإن دول الشمال الأفريقي مدعوة أيضاً إلى مد جسور التواصل مع مهاجريها بالخارج، وتشجيع النشاط البحثي والدبلوماسي الهادف إلى التعرف على أوضاعهم، وكيفية استغلال وجودهم في دول المهجر لتدعيم الروابط مع هذه الدول من جهة والتأكيد على دورهم في عملية التنمية في موطنهم الأصلي من جهة أخرى. ولعل ذلك يبدأ باهتمام دول الشمال الأفريقي بتطوير قاعدة بيانات حديثة تتميز بقدر من الدقة حول أعداد مهاجريها وأوضاعهم والأنشطة التي يعملون بها، وهو الأمر الذي لاحظت الدراسة أنه، وإن توافر بدرجة ما لبعض هذه الدول، و أبرزها المغرب، لا يتوافر لجميعها.

وقد أبرزت الدراسة أهمية ذلك في حالة مهاجري الشمال الأفريقي إلى أوروبا بالنظر إلى الارتباط التاريخي الذي ربط هذه الدول بشمال المتوسط وغرب القارة الأوروبية، والواقع الحالي الذي يشير إلى أنه رغم أن جاليات الشمال الأفريقي تشكل أكبر الجماعات المهاجرة في بعض الدول الأوروبية إلا أن هناك جاليات أخرى، أبرزها الجاليات الآسيوية، تنافسها بشكل متزايد.

ولكن ما لاحظته الدراسة هو أن عدم وجود سياسات واضحة لدول الشمال الأفريقي للهجرة بالمعنى الشامل الذي لا يقتصر على مجرد النظر إلى الهجرة باعتبارها وسيلة للتخلص من العمالة الزائدة وتخفيف الضغط على الاقتصاد الوطني تمثل، بالإضافة إلى العوامل الدولية والسياسات التقييدية للدول الأوروبية ومنافسة الجاليات الأخرى، تحدياً أمام الهجرة المستقبلية لأبناء دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا، الأمر الذي يحتم على دول الشمال الأفريقي إعادة النظر في سياساتها للهجرة بما يحقق مصالحها ومصالح مهاجريها.

[1] Gregor Noll, *The Euro-African Migration Conference: Africa sells out to Europe*, Open Democracy, July 2006, www.opendemocracy.net

[2] Douglass S.Massey et al, "Principles of Operation: Theories of International Migration", in Marcelo M. Suarez-Orozco et al (eds.), *The New Immigration: An Interdisciplinary Reader*, New York: Routledge, 2005, pp.23-24.

[3] European Commission, Eurostat Project, Push and Pull Factors of International Migration: A Comparative Report, 2000,p. 6.

[4] Douglass S.Massey et al, *op.cit*, pp.25-26.

[5] Alejandro Portes; Jozsef Borocz, Contemporary Immigration: Theoretical Perspectives on its Determinants and Modes of Incorporation, *International Migration Review*, Vol. 23, No. 3, Autumn 1989, pp.608-609.

[6] Douglass S.Massey et al, *op.cit*, pp.27-28; Natalia Ribas-Mateos, *The Mediterranean in the Age of Globalization*, London: Transaction Publishers, 2005, pp.43-44.

[7] Philippe Fargues (ed.), *Mediterranean Migration* 2005 report, Cooperation project on the social integration of immigrants, migration, and the movement of persons, 2005, pp.6-9.

[8] Sarah Collinson, *Shore to Shore: The Politics of Migration in Euro-Maghreb Relations*, London: The Royal Institute of International Affairs, 1996,p. 7.

[9] Ibid, pp. 8-11.

[10] Ayman Zohry, "Migration without borders: North Africa as a Reserve of Cheap Labor for Europe", *The Migration without Borders Series*, UNESCO, January 2005,p. 5.

[11] Sarah Collinson, *Europe and International Migration*, London: The Royal Institute of International Affairs, 1994, p.65.

[12] Ayman Zohry, *op.cit*, p. 5.

[13] *Ibid*, pp.16-21.

[14] Paul A. Silverstein, *Algeria in France: Transpolitics, Race and Nation*, Bloomington: Indiana Univ. Press, 2004, p.25; International Organization for Immigration, World Migration Report 2005, p.76.

[15] Leila Talani (ed.), *Why do migrants leave their countries: The case of Egypt*, The International Organization for Migration in collaboration with the British Academy, 2003, pp.12-13.

[16] Donatella Giubilaro , *Migration from the Maghreb and Migration Pressures: Current Situation and Future Prospects*, Geneva: ILO, 1997.

[17] Heba Nassar, "Egypt : The demographic and economic dimension of migration", in Philippe Fargues (ed.), *op.cit*, p.102.

[18] Donatella Giubilaro, *op.cit.*

[19] *Ibid.*

[20] United Nations Development Programme (UNDP), *Human Development Report 2005*,pp.267-268.

[٢١] لمزيد من التفاصيل انظر :

مصطفى كامل السيد (محرر) ، *ماذا جرى في الريف المصري: الآثار الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية لبرامج التكيف الهيكلي*، جامعة القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، ٢٠٠١.

Mohammed Abdel Aal, "Agrarian Reform and tenancy problems in upper Egypt", Paper presented at the *Land tenure in the developing countries* conference at the University of Cape Town, 27-29 January 1998; Ray Bush, "An Agricultural Strategy without farmers: Egypt's countryside in the new millennium", *Review of African Political Economy*, no.84, 2000.

[٢٢] لمزيد من التفاصيل انظر :

M Rihan and M. Nasr, "Prospects for land reform and civil society movements in the Near East and North Africa", in KB Ghimire & Bruce H Moore (eds.), *Whose land: Civil Society Perspectives on land reform and poverty reduction.*

Regional Experiences from Africa, Asia, and Latin America, Geneva: United Nations Research Institute for Social Development, 2001.

[23] European Commission, *op.cit*, pp.73-76.

[24] Donatella Giubilaro,*op.cit*.

[25] Leila Talani, *op.cit*, pp.21-23.

[26] Sarah Collinson, Europe and International Migration, *op.cit*, .67.

[27] Ninna Sorensen, "Migrant Remittances as a Development Tool: The case of Morocco", International Organization for Migration, *Migration Policy Research*, Working Paper Series, No.2, June 2004, p.2; Hein de Hass, *The impact of International migration on Social and Economic development in Moroccan Sending regions: A Review of the empirical literature*, Oxford University: International Migration Institute, Working Paper no.3, 2007, p.5.

[28] Hein de Hass, *Morocco: From Emigration to Africa's Migration Passage to Europe*, Migration Policy Institute, October 2005, p.7.

[٢٩] مصر: وزارة القوى العاملة والهجرة، تقرير الهجرة في مصر، ٢٠٠٣ نقلاً عن النشرة الإحصائية الشهرية للبنك المركزي المصري (مارس ٢٠٠٣).

[30] Sarah Collinson, Shore to Shore…., *op.cit*, p.14-15.

[31] Donatella Giubilaro , *op.cit*.

[32] Kristin Henrard, Egyptian Migration to Europe: The legal context, in Leila Talani, *op cit*, pp.28-29.

[٣٣] لمزيد من التفاصيل حول سياسة إيطاليا تجاه المهاجرين انظر

Jonathan Chaloff, Italy, in Jan Niessen et al (eds.), *Current Immigration Debates in Europe*, Rome: Migration Policy Group, September 2005.

[٣٤] لمزيد من التفاصيل حول سياسة هولندا تجاه المهاجرين انظر

Vera Marinelli, Netherlands, in Jan Niessen et al (eds.), *op.cit*.

[35] Kristen Henrard, *op.cit*, pp.32-33.

[36] لمزيد من التفاصيل حول الجدل حول هذه القضايا في فرنسا انظر:

Reynald Blion et al, France, in Jan Niessen et al (eds.), *op.cit.*

[37] Frank Laczko, *Europe Attracts More Migrants from China*, Migration Information Source, July 2003; John Salt, *Current trends in International Migration to Europe*, Council of Europe, November 2001, p.10; World Migration Report 2005, *op.cit*, p.103.

تيارات الهجرة إلى أوروبا وملامح التركيب الديموجرافي للمغتربين

حالة شمال أفريقيا - الدلالات والنتائج

أ.د. عزيزة محمد علي بدر

تعد قضية الهجرة والاغتراب من أهم القضايا على الأجندة الدولية الحالية وبخاصة تلك المعنية بالتحركات البشرية الدولية **International migration or Human movement** عبر الحدود السياسية؛ لتصاعد حدتها وتزايدها وتزايد آثارها على المهاجرين ومواطنهم والبلدان التى يأوون إليها، وذلك لما يكتنف تحديدها وتحليل تياراتها واتجاهاتها من صعوبات تنجم عن تعقد وتعدد أنماطها وخصائصها، مع نقص البيانات وعدم دقتها فى حالات عديدة، بالرغم من أن عملية نزوح السكان وهجرهم مواطنهم ظاهرة مستمرة عبر فترات التاريخ.

ووفقاً لتقديرات الأمم المتحدة كان حوالى ١٧٥ مليون ساكن فى دول لم يولدوا بها، أى صنفوا كمهاجرين، وذلك بنهاية عام ٢٠٠٠، بينهم ١٦ مليون لاجئ(١٨٠مليوناً فى ٢٠٠٥ بينهم ٢١ مليون لاجئ). وتشير التقارير إلى أن عدد المهاجرين أكثر من تضاعف خلال ربع القرن الأخير من القرن العشرين أى من عام ١٩٧٥ إلى عام ٢٠٠٠، وعُد ٦٠ % من المهاجرين بالعالم فى أكثر الأقاليم تنمية **more developed regions** أى **الدول الصناعية**، بينما ٤٠ % منهم فى الأقاليم الأقل تنمية أو الدول النامية. ويعيش معظم المهاجرين عبر الحدود الدولية فى العالم فى أوروبا ٥٦ مليون مهاجر، ثم آسيا ٥٠ مليوناً، ثم أمريكا الشمالية ٤١ مليوناً، ويمثل المهاجرون ٣ % من حجم سكان العالم عام ٢٠٠٠، أى يعد ١ من كل ١٠ من السكان فى الأقاليم الأكثر تنمية مهاجراً فى مقابل ١ من كل ٧٠ ساكناً فى الأقاليم النامية مما يعنى اشتداد الضغوط الحافزة على النزوح فى البلدان النامية والأقل تنمية منها، ومنها الفقر والبطالة والاضطرابات وانعدام الأمن والصراعات، وزيادة النمو السكانى مع الكوارث الطبيعية كالجفاف والتصحر والأوبئة وغيرها، وتضافر كل ذلك مع تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادى التى كان من نتيجتها فى العديد من الدول النامية تخفيض الإنفاق على الخدمات الضرورية، وخصوصاً بالنسبة للفقراء، كالتعليم والصحة والضمان الاجتماعى ويعنى ذلك أيضاً اشتداد ضغط الوافدين

على دول المهجر وبخاصة في ظل اشتداد تيارات الهجرة غير الشرعية وتهريب البشر والاتجار بهم من قبل عصابات الجريمة المنظمة.(١)

ويعد إقليم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، من منابع تيارات الهجرة الدولية إلى أوروبا بصفة خاصة، مما يعني أن الدول العربية التي تمثل معظم دول الإقليم تساهم بنصيب في تلك التيارات بشتى أنماطها ودوافعها مما يجعلها واحدة من القضايا المهمة على الأجندة العربية والقومية، وواحدة من القضايا الأولى بالرعاية والحل الذي يتطلب تضافر الجهود العربية والعربية الأوروبية والدولية.

وتعالج هذه الورقة بعض الخصائص الديموجرافية المتمثلة في التركيب العمري والنوعي للمهاجرين في أوروبا- الاتحاد الأوروبي- ومنهم العرب وبخاصة المهاجرون من الشمال الأفريقي، لما لذلك من أهمية بالغة تلقي الضوء على الشرائح العمرية للمهاجرين وعلاقتها بأوضاعهم في سوق العمل بالمهجر والأوضاع الاجتماعية لهم وغيرها، والاختلاف بين التركيب العمري والنوعي للمهاجرين والوطنيين، وانعكاسات ذلك على الدول المضيفة في الوقت الراهن والمستقبل. كما تتعرض الدراسة لدلالات ذلك التركيب من خلال علاقته بدوافع الهجرة وتياراتها واتجاهاتها وأبعادها، وبخاصة تيارات الهجرة غير الشرعية-الهجرة السرية أو غير القانونية- ونتائجه على كل من المهاجرين أنفسهم ومواطنهم الأصلية والدول المضيفة؛ لأهمية ذلك في التقييم والتخطيط لتحسين حالة المهاجرين، والتخطيط لمستقبلهم، وتطوير نظم مساعدات الإغاثة، ووضع السياسات والبرامج من قبل الإدارات والحكومات ومنظمات الإغاثة والمنظمات والهيئات الدولية، مع محاولة لوضع تصور لبعض الحلول الموضوعة والمقترحة لما يرتبط بذلك الموضوع من مشكلات.

وتكتنف دراسة الهجرة والمهاجرين وخصائصهم العديد من الصعوبات أهمها: تعدد التعريفات وصعوبة التحديد، وندرة البيانات وعدم دقتها، فما المقصود بالمغتربين تحديداً كما أنه ليست هناك بيانات دقيقة عن التركيب العمري والنوعي للمهاجرين أو المغتربين تغطي كل الدول -الأوروبية في هذه الدراسة- ولفترات زمنية متتابعة، كما لا تعطي البيانات إمكانية التحديد الدقيق للمهاجرين حسب أنماط الهجرة واتجاهاتها، كالدائمين والمؤقتين، والشرعيين وغير الشرعيين، أو الأفراد العاملين وأفراد الأسرة الآخرين. والتحركات الطوعية وغير الطوعية أو

القسرية وغيرها، فيما عدا التقديرات الرسمية للاجئين، وهى الأخرى قد يشوبها العديد من المثالب.

وفى دراسة كهذه لابد من التفريق بين كل الحالات السابقة وغيرها، كالقدامى والمحدثين، ومحل الإقامة، ونمط الحياة السابق وفى المهجر ريفى أم حضرى، وفى الدول والأقاليم المختلفة حيث تختلف أعدادهم ونسبهم من جملة السكان بين دولة وأخرى من البلدان المضيفة وداخل مناطق وأقاليم الدولة الواحدة على المستوى التفصيلى، وكذلك فى الفترات الزمنية المختلفة، كما يجب تحديد الحالة التعليمية حسب الشرائح العمرية والنوع ومكان الإقامة ونوع العمل، وغير ذلك من متغيرات مما يصعب تحقيقه فى هذه الدراسة؛ إذ تتسم تحركات السكان بالدينامية والمفاجأة أحياناً، كما أن تعبير المهجر الأوروبي تعبير فضفاض غير محدد، فهل المقصود به أوروبا التقليدية كلها، أم غرب أوروبا بدوله الصناعية المتقدمة، أم الاتحاد الأوروبي بدوله الخمسة عشر الأساسية، أم بدوله المنضمة حديثاً فى مايو ٢٠٠٤ وهى دول شرق ووسط أوروبا التى كانت فى مرحلة انتقالية وتحسنت ظروفها، وأصبحت ضاغطة على سوق العمل فى دول الاتحاد الأساسية، وتنافس الدول التقليدية المصدرة للمهاجرين لأوروبا من دول شمال أفريقيا وأفريقيا جنوب الصحراء، والشرق الأوسط وآسيا، حيث تزايد عدد دول الاتحاد الأوروبي EU إلى ٢٥ دولة. أما تعبير شمال أفريقيا فقد يقصد به جغرافياً كل دول الشمال الأفريقي أى مصر وليبيا وتونس والجزائر والمغرب والصحراء الغربية والسودان حسب تقسيم الأمم المتحدة، وقد يضاف إليها موريتانيا، أو يحدد بدون مصر ويمتد من ليبيا حتى المغرب، أو يقصد به دول شمال غرب أفريقيا تونس والجزائر والمغرب، وستتبع هذه الدراسة تقسيم الأمم المتحدة لأنها ببساطة مصدر معظم البيانات المقارنة إلا إذا تم تخصيص غير ذلك فسيذكر فى سياقه.

لذلك تعد هذه الدراسة استكشافية تعتمد على المتاح من بيانات عن بعض المهاجرين فى بعض الدول الأوروبية، وقد يتم التوصل لتصور عن حالة المغتربين المعنيين بالدراسة من خلال استقراء حالات أخرى تتماثل أو تتشابه فى ظروفها معهم، كما تفتح المجال لدراسات تفصيلية تتناول الخصائص الديموجرافية وفق أنماط المهاجرين وتبايناتهم الجغرافية والاجتماعية والإثنية والاقتصادية وغيرها.

وهناك تعريفات للمهاجر الدولى لأغراض قياس التدفقات من خلال ما أوصت به الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية وتنقيحاتها المختلفة(٢) منها ما يلى:

▪يعرف المهاجر الدولى بأنه أى شخص يغير بلد إقامته المعتادة، حيث إن بلد الشخص هو البلد الذى يعيش فيه، أى البلد الذى له فيه مسكن يقضى فيه عادة فترة راحته اليومية، والسفر المؤقت إلى الخارج للترويح أو لقضاء العطلات، أو للقيام بأعمال تجارية أو للعلاج الطبى أو لزيارة الأماكن المقدسة لا يستتبع تغيير بلد الإقامة.

▪يستخدم مفهوم محل الإقامة المعتادة فى التعداد بمعنى المكان الجغرافى الذى يقيم فيه عادة الشخص المعدود، كما ورد أن محل الإقامة المعتادة يمكن أن يكون نفس المكان الذى يوجد فيه الشخص عند إجراء التعداد أو محل الإقامة القانونية، وقد يكون مختلفاً عنه، أى أنه لايلزم أن يكون محل الإقامة المعتادة هو محل الإقامة القانونية للشخص، كما أشير إلى أنه فى حين لن تصادف الأشخاص صعوبة فى بيان محل إقامتهم المعتادة، فإنه من المحتم أن ينشأ قدر من اللبس فى عدد من الحالات الخاصة التى قد يبدو فيها أن للأشخاص أكثر من محل إقامة معتادة واحد، والأمثلة كثيرة على ذلك، ولكثرتها وتنوعها يوصى بأن تكون هناك حدود زمنية مقررة للوجود فى مكان بعينه، أو الغياب عنه لتقرير ما إذا كان الشخص يمكن اعتباره مقيماً إقامة معتادة فى ذلك المكان. (الأمم المتحدة ١٩٦٩(أ) ،١٩٨٠ (ب)، ١٩٩٨).

▪كما يستخدم بلد الإقامة المعتادة هو الآخر لتحديد مَن "الزائر" لأغراض إحصاءات السياحة الدولية، ووفقاً لتوصيات إحصاءات السياحة(الأمم المتحدة ومنظمة السياحة العالمية١٩٩٤) "يعتبر الشخص مقيماً فى بلد ما إذا كان الشخص: (أ) قد عاش معظم السنة الماضية (١٢) شهراً فى ذلك البلد، أو(ب) عاش فى ذلك البلد لمدة أقصر ويعتزم العودة فى غضون ١٢ شهراً للعيش فى ذلك البلد. ويعرف الزائر الدولى بأنه" أى شخص يسافر إلى بلد خلاف بلد إقامته المعتادة ولكنه خارج بيئته المعتادة لفترة لاتتجاوز ١٢ شهراً، ولا يكون الغرض الرئيسى من زيارته ممارسة نشاط يحصل مقابله على أجر داخل البلد الذى يزوره وتشمل فئة الزوار الدوليين السياح (الزوار البائتون) وزوار اليوم الواحد الذين يعرفون أيضاً باسم "زوار النزهات القصيرة".

▪وفيما يتعلق بعنصر الزمن، فعند مقارنة تعريف المهاجر الدولى بتعريف الزائر الدولى يتضح أنه إذا ما أُريد التفرقة بين الاثنين فإن تغيير بلد الإقامة المعتادة اللازمة لكى يصبح الشخص مهاجراً دولياً لابد أن يتضمن إقامة الشخص فى بلد المقصد مدة لاتقل عن سنة واحدة (١٢شهراً).

■يُعرف المهاجر لفترة طويلة -بناء على ما سبق- "بأنه شخص ينتقل إلى بلد خلاف بلد إقامته المعتادة لمدة لا تقل عن سنة واحدة (١٢ شهراً)، بحيث يصبح بلد المقصد فعلاً هو بلد إقامته المعتادة الجديد. ومن منظور المغادرة، يكون ذلك الشخص مهاجراً إلى الخارج لفترة طويلة، أما من منظور بلد الوصول فإنه يكون مهاجراً وافداً لفترة طويلة".

■ونظراً لأن إحدى السمات الجديدة للتنقل الدولي للسكان تتمثل في زيادة التنقلات الدولية القصيرة الأجل للأشخاص لأغراض خلاف السياحة، فإنه من المهم جمع معلومات عن بعض الأشخاص الذين يقضون أقل من سنة واحدة في بلد خلاف بلد إقامتهم المعتادة، وبناء عليه يمكن تعريف المهاجر لفترة قصيرة بأنه" شخص ينتقل إلى بلد غير بلد إقامته المعتادة لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر، لكنها لا تزيد عن سنة واحدة(١٢ شهراً)، باستثناء الحالات التي يكون فيها الانتقال إلى ذلك البلد للترويح، أو لقضاء العطلات أو لزيارة الأصدقاء أو الأقارب، أو للقيام بأعمال تجارية أو للعلاج، أو لزيارة الأماكن المقدسة. ولأغراض إحصاءات الهجرة الدولية، يعتبر بلد الإقامة المعتادة للمهاجرين لفترة قصيرة هو بلد المقصد خلال الفترة التي يقضونها فيه".

ويمكن الحصول على بيانات المغتربين من خلال القوائم المسجلة لدى السفارات والقنصليات، ومسوحات المهاجرين في بلدان المنشأ أو بلدانهم الأصلية، ثم من خلال التصنيفات الإحصائية من بلدان الاستقبال، ومن سوء الحظ أن هذه البيانات غير مكتملة أو دقيقة، كما قد لا تتضمن المسوحات أو التعدادات أسئلة دقيقة تفيد في ذلك الموضوع في كثير من البلدان. ويمكن استخلاص بعض المؤشرات من خلال بيانات الهيئات والمنظمات الدولية المتداخلة في هذا الموضوع بشكل أو بآخر، كمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للهجرة، والصليب الأحمر، والهيئات المهتمة بالهجرة واللاجئين وحقوق المهاجرين، والجهات الرسمية المنوط بها حراسة الحدود بين الدول والشواطئ وغيرها.

أنماط الهجرة إلى أوروبا واتجاهاتها:

· هناك نمط للهجرة إلى أوروبا يرتبط بالروابط التي تربط الدول الأفريقية ودول أمريكا اللاتينية وآسيا بالدول الأوروبية التي كانت تستعمرها قبل الاستقلال، فنشأت تيارات للهجرة بين دول الأنجلوفون في غرب أفريقيا والكاريبي وآسيا، والمملكة المتحدة، وبين دول الفرانكفون في أفريقيا وفرنسا، وهكذا. ومع اشتداد الأزمة الاقتصادية خلال الثمانينيات- عقد التنمية الضائع في أفريقيا- اشتدت تيارات الهجرة الأفريقية إلى أوروبا والولايات المتحدة، واتجهت بعض تياراتها

إلى دول الخليج العربي البترولية في هجرة مؤقتة استطالت في أحيان كثيرة، ومازالت تيارات هجرة القوى العاملة الماهرة والمتعلمة متدفقة إلى دول المهجر فيما عرف باستنزاف العقول Brain drainوهجرة العمالة Labour Migration. ونتيجة للفجوة المعرفية والمؤشرات المتباينة والمنهج المتبع في تسجيل المهاجرين، وظهور الهجرة غير الشرعية يصعب الحصول على بيانات مقارنة عبر دول الاتحاد الأوروبي عن السكان المقيمين بها ومولودين في دول أفريقيا وغيرها وخصائصهم التفصيلية. وتعد دول شمال أفريقيا محطة مهمة ونقطة عبور (ترانزيت) تقليدية للعمال الأفارقة المهاجرين- أو ما يسمى بالهجرة العابرة Transit migration - إلى أوروبا. وبالنسبة لأوروبا كانت اتجاهات الهجرة إليها في الماضي القريب باستثناء ألمانيا والنمسا، من دول الجوار من خارج أوروبا من آسيا وشمال أفريقيا بالإضافة للتدفقات من دول منظمة التعاون والتنمية OECD الأخرى، ولأسباب تاريخية وجغرافية من المألوف أن تكون فرنسا وجهة المهاجرين من المغرب والجزائر، وأن يتجه الأتراك واليوغسلاف إلى ألمانيا وهولندا، ومن الهند وباكستان إلى المملكة المتحدة على سبيل المثال، وفي مرحلة لاحقة اتسع الاتحاد الأوروبي ليضم قبرص وأسبانيا والبرتغال، ولم تتغير اتجاهات تيارات الهجرة كثيراً، ثم بدأت تحركات المهاجرين من دول شرق القارة من رومانيا وملدوفا وأوكرانيا وغيرها، والتي من المرجح أن تصبح من مصادر التدفقات الجديدة لغرب أوروبا. وتوضح البيانات المتاحة تزايد أعداد المهاجرين من خارج أوروبا وداخلها إلى الاتحاد الأوروبي خلال العقد الأخير عن الولايات المتحدة وأقاليم العالم الأخرى، كما أنه من المتوقع أن يستمر ذلك الاتجاه، كما أن معظم المهاجرين عبر الحدود في أوروبا من داخل القارة، ويعدون أكثر من ٣٥ مليون مهاجر- وهي ظاهرة دولية حيث إن ٦٠ % من المهاجرين الذين ينتشرون حول دول وأقاليم العالم الجغرافية المختلفة قد تحركوا في نفس قارتهم- في حين يفوق عدد المهاجرين من خارج أوروبا ١٥ مليون مهاجر عام ٢٠٠٠.(٣)

وقد أظهرت البيانات-عن مكتب الإحصاء الأوروبي Eurostat- أن دول أفريقيا والكاريبي والباسيفيكي ليست المصدر الأول للهجرة الدولية لمعظم دول الاتحاد الأوروبي، لكن الدول الأفريقية وبخاصة دول شمال أفريقيا ذات أهمية خاصة في عدد منها، كما أن هذه الهجرات ذات أهمية قصوى بالنسبة لبلدان المنشأ لارتباطها بالتحويلات النقدية للعاملين بالخارج، والتي تساهم في تحسين اقتصاديات الدول المصدرة للهجرة ومنها الدول العربية التي قد لاتسهم بعدد كبير، لكن تحويلاتهم تفوق مهاجرين آخرين وبخاصة من أفريقيا جنوبي الصحراء.(٤)

وتشير بيانات الهجرة فى سنوات سابقة(١٩٩٨) إلى أن ١.٣% من سكان الاتحاد الأوروبي (أى الدول الأساسية الخمسة عشر) يعدون حوالى ٥ ملايين نسمة مهاجرين إليها من ١٢ دولة فى حوض البحر المتوسط، وهى المغرب والجزائر وتونس ومصر وإسرائيل والأردن وفلسطين وسوريا ولبنان ومالطة وقبرص وتركيا، وكان نصف هؤلاء من تركيا وحدها، كما يقيم معظمهم فى ألمانيا بنسبة ٤٥ % منهم، وفى فرنسا ٣٣% من جملتهم. وتعد ألمانيا المحطة الكبرى لمعظم ذوى الأصول المتوسطية من المهاجرين منذ ١٩٨٦ إلى ١٩٩٥، إذ توجه إليها ٥٠% من الدول المتوسطية غير المنضمة للاتحاد الأوروبي، ودخل الاتحاد الأوربي خلال هذه السنوات العشر مليون تركى، أقام منهم ٧٨% فى ألمانيا، وفى عام ١٩٩٥ تحرك ٩٠% من جملة ٩١٠٠٠ مهاجر إلى ألمانيا. كما استقبلت اليونان أعداداً كبيرة من المهاجرين. ونتيجة ظروف الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تزايدت تيارات الهجرة إلى أوروبا ومن المتوقع استمرار تزايدها بقوة حتى ٢٠١٠، ومن المتوقع أيضاً أن يصبح حوض البحر المتوسط كنهر ريو جراند بين الولايات المتحدة والمكسيك فى أهميته بالنسبة لتيارات الهجرة غير الشرعية والسرية منها بصفة خاصة، أى يصبح ريو جراند الأوروبي Europe's Rio Grande ، وتكمن أهمية البحر المتوسط بالنسبة لتيارات الهجرة إلى أوروبا فى كونه أصبح الناقل لتدفقات الهجرة غير الشرعية من نقاط تجميع المهاجرين على سواحله الجنوبية فى الشمال الأفريقي إلى السواحل الأوروبية ومنها إلى الداخل .. وتشير الأرقام الرسمية عام ١٩٩٨ إلى أن فى أوروبا ١١ مليون مهاجر من خارج الاتحاد، منهم ٣ ملايين من أفريقيا، وكانت الأولى من حيث عدد الأجانب، وكان العدد الأكبر من هؤلاء من شمال أفريقيا (مليونا مهاجر) ثم المهاجرون الأفارقة من غرب أفريقيا ما يقرب من نصف مليون مما يؤكد أهمية شمال أفريقيا بالنسبة للهجرة العربية والأفريقية إلى أوروبا ودوره كمعبر لوصول المهاجرين الأفارقة إليها. وكانت فرنسا هى أولى وأهم محطات المهاجرين من الشمال الأفريقى وغرب أفريقيا، إذ كان بها ٥٠% من جملة المهاجرين الأفارقة، تليها إيطاليا.(٥)

ويتباين التوزيع الجغرافى للمهاجرين بالدول الأوروبية، كما تتباين نسبهم بالنسبة لجملة سكان دولة المهجر. ففى عام ٢٠٠٠ (٦) قدرت نسبة المهاجرين Immigrants أوالمغتربين Expatriates إلى السكان بحوالى ٧.٩% فى ألمانيا(٦٤٤٣٠٠٠ مهاجر) و١٠.٤% (٦١٤٤٥٠٠ مهاجر) فى فرنسا و ٢٤% (١٧٤٣٣٠٠ مهاجر) فى سويسرا، وهى أعلى نسبة بين الدول الأوروبية حيث يمثلون ربع السكان تقريباً، بينما تنخفض النسبة فى إيطاليا

إلى ٢.٨%(١٦٢٧٢٠٠ مهاجر)، وبلغت فى هولندا ٩ %(١٤٢٩٨٠٠مهاجر)، وفى أسبانيا كانت ٣.١% (١٢٥٢٠٠٠ مهاجراً)، مما يعنى أن الدول الست السابقة فقط(مرتبة حسب العدد المطلق للمهاجرين) يعيش بها حوالى ١٨ مليون مهاجر عام ٢٠٠٠، كما ترتفع نسبة المهاجرين فى عدة دول أخرى من الاتحاد الأوروبي لكن بأرقام مطلقة أقـل وهـى: جمهوريـة التشـيك ٢٢.٩% و٢٣٤٨٠٠ مهاجر، ثم السويد ٩.٢% وبها ٧٤٠٥٠٠ مهاجر، تليهـا بلجيكـا ٨.٤ %وبهـا ٧٦٠.٢ مهاجر، وأيرلندا بنسبة ٨.١% و٣٠٧٥٠٠ مهاجر، وبولندا ونسبة المهاجرين من جملـة السكان بها ٥.٤% وعددهم ٣٨٧٠٠٠ مهاجر، وذلك عام ٢٠٠٠، وهى نسب كبيرة ربما تعكس جانباً من مشكلة الهجرة فى أوروبا فى ظل ظروفها الاقتصادية والسياسية والتحول الديموجرافى الذى تمر به أوروبا.

الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا وتدفقاتها من شمال أفريقيا:

سبقت الإشارة إلى أهمية الشمال الأفريقي بالنسبة للهجـرة إلـى أوروبـا سـواء كـان المهاجرون من بلدان الشمال الأفريقي أو من غيرها متخذين منهـا معـابر ومحطـات رحيـل للوصول للمهجر الأوروبي، سواء كانت هذه الهجرات قانونية أو غير قانونية. ومازالت تيـارات الهجرة تتدفق عبر شمال أفريقيا إلى أوروبا، فيما يسمى الآن بتهديد المهاجرين غير الشرعيين أو غير القانونيين من شمال أفريقيا، ويعد هذا النمط من الهجرة أكبر مشكلة تواجه محاولـة قيـاس الاتجاهات والخصائص؛ لأنه مرتبط بالاتجار فى البشر وتهريب المهاجرين مما جعل الأمر على رأس الأولويات السياسية فى معظم الدول الأوروبية حالياً.

وبالرغم مما يكتنف هذا النمط من الهجرة من مخاطر وصعوبات مازالت القوارب غيـر المجهزة ولا المؤهلة تعبر البحر المتوسط إلى أوروبا يومياً، وهو واحد من شرايين الهجرة غير الشرعية إليها ويسمى الطريق الأزرق Blue Route ، ويستخدم لنقل المهـاجرين مـن شـمال أفريقيا إلى أوروبا عبر اليونان وإيطاليا وأسبانيا والبرتغال الأكثر حداثة فى هذا المجال. وتطالعنا الأنباء بأعداد الغرقى فى هذا اليم يوميا أيضاً، كما تطالعنا الأخبار بأعداد كبيرة يتم القبض عليهم على السواحل الأوروبية فور وصولهم، أو على السواحل فى شمال أفريقيا قبل إبحـارهم، وقـد وصلت التقديرات الرسمية إلى أن هناك أكثر من ١٠٠٠ حالة هجرة غير شرعية غرقـت فـى مضيق جبل طارق وحده منذ ١٩٩٢إلى ١٩٩٨، كما قدر أن حوالى ٤٠١٨ مهـاجراً مغربيـاً استقروا فى قادش Cadiz فى الأندلس Andalucia بجنوبى أسبانيا عام ١٩٩٧، كما منحـت

الحكومات الأوروبية حق الإقامة لعشرات الآلاف من المهاجرين غير الشرعيين منذ سنوات بعيدة، منها على سبيل المثال: منح حكومة أسبانيا حق الإقامة لحوالى ٢٧ ألف مهاجر غير قانونى عام ١٩٨٨، و ٢٥ ألف عام ١٩٩٧، كما منحت البرتغال ٨٠ ألف تصريح إقامة لأجانب معظمهم من أفريقيا. وتشير التقديرات إلى أن أعمار معظم المهاجرين كانت تتراوح بين ٢٠-٦٠ سنة أى مهاجرين فى سن العمل (٧) ، وهكذا.

وقد تزايدت أعداد المهاجرين غير الشرعيين، وتعددت مصادرهم ووجهاتهم ومساراتهم كما تشير إلى ذلك أحدث بيانات منظمة الهجرة الدولية International Organization for Migration- IOM (٨) ، فقد أصبحت جزر الكنارى من محطات الهجرة غير الشرعية Irregular migration الرئيسية للمهاجرين من أفريقيا عبر سواحل المغرب والصحراء وموريتانيا والسنغال، إذ وصل إلى سواحل جزر الكنارى حوالى ٣٠ ألف مهاجر غير شرعى فى قوارب خشبية صغيرة عام ٢٠٠٦ فقط، وبخاصة بعد الإجراءات المشددة التى اتبعتها أسبانيا بعد عاصفتى الهجرة غير الشرعية اللتين هبتا على مستعمرتى سبتة ومليلة فى أكتوبر ٢٠٠٥ ، وكانت تحمل آلاف المهاجرين الأفارقة من غرب أفريقيا الذين تصوروا أنهم بعبورهم إلى المغرب ومنها إلى سبتة أو مليلة قد أصبحت لهم حرية الانتقال إلى أرض أوروبا الأصلية. وهناك محطة أخرى تشبه جزر الكنارى الأسبانية وهى جزيرة لامبادوسا Lampadusa الإيطالية التى أصبحت نقطة استقبال arrival point لآلاف المهاجرين غير الشرعيين من سواحل أفريقيا الشمالية، حيث تنقل وكالات تهريب البشر المهاجرين ذكوراً وإناثاً وأطفالاً أيضاً من المغرب وتونس والجزائر ومصر وأفريقيا إلى سواحل ليبيا حيث مناطق تجميع المهاجرين، ثم يتم نقلهم بالقوارب إلى جزيرة لامبادوسا. ومما يدل على خطورة الموقف أن حوالى٥٠-٦٠% من المهاجرين هم فقط الذين يصلون إلى وجهتهم بينما يغرق باقى المهاجرين فى البحر أو يموتون بسبب التكدس والعواصف والأمواج والجوع والعطش(وصل إلى لامبادوسا ٧٠ مهاجراً فى ١٩ أغسطس ٢٠٠٦ من بين ركاب قارب يضم ١٢٠ مهاجراً ذكوراً وإناثاً وأطفالاً أى ٥٨% منهم، على سبيل المثال وكان من بين المهاجرين مصرى عمره ١٧ سنة) مما يدل على أن الحد الأدنى لعمر المهاجرين غير الشرعيين قد انخفض كثيراً فى السنوات القليلة الماضية، وتعد هذه الرحلة لتهريب البشر إلى لامبادوسا فى غاية الخطورة، وليس هناك تحديد دقيق للعدد الفعلى الذى يصل إلى هذه الجزيرة، لكن تشير التقديرات إلى أن مابين ١٥ - ٢٠ ألف مهاجر غير شرعى يصلون لهذه الجزيرة التى تبعد ١١٥ ميلاً عن سواحل صقلية الجنوبية، و١٨٠ و٧٥

ميلاً عن سواحل ليبيا وتونس الشمالية سنوياً، ويمثل هذا العدد نسبة ضئيلة من حجم الهجرة غير الشرعية التى تدخل إيطاليا سنوياً، لكنها من أخطر الرحلات وأكثرها دراميـــة، حيـــث يصـــعب تصور كم من المهاجرين قد لقوا حتفهم غرقاً فى البحر أو فى صحراء شمال أفريقيـــا، وأصـــبح فريق من منظمة الهجرة الدولية فى انتظار المهاجرين لهـــذه الجزيـــرة بالمســـاعدات والأطبـــاء والطعام والمأوى منذ أن تعرف الباحثون على المخاطر التى يتعرضون لها من العنف والإجـــرام من قبل المهربين smugglers، وصعوبة الظروف التى يعايشونها قبل السفر بالقوارب أو خلال الإبحار، حيث يتم استقبال المهاجرين عند وصولهم فى مركز استقبال أقامته الشرطة الإيطاليـــة حيث تؤخذ بصماتهم، وتتم محاولة التعرف على هوياتهم وظروفهم. ويعد المركز صغيراً يســـع ١٩٠ مهاجراً فقط، وتم إنشاء منطقة جديدة للإناث والأطفال لكنها مازالت غير كافية خصوصـــاً خلال أشهر الصيف حيث تزداد أعداد المهاجرين كثيراً مما يشير إلى تزايد حجم الهجرة وإلـــى فصليتها، وإلى أن فئة الأطفال والإناث أصبحت ذات وزن بين المهاجرين، ويشير بالتـــالى إلـــى التركيب النوعى والعمرى لهؤلاء ففى يوليه ٢٠٠٦ رست بهذا المركز ٨٣ سفينة أو قارباً تحمل ٣٤٩٠ مهاجراً- غير ما يغرق من القوارب قبل الوصول- وكان من الصعب علـــى البـــوليس التعامل مع كل هؤلاء، أو نقلهم لمراكز أخرى، وربما يكون للمهاجرين طلبات لجـــوء لمنـــاطق أخرى، أو قد تتم إعادتهم قسرياً لبلادهم.

وقد أوقفت العودة القسرية للمهاجرين إلى مصر والمغرب وليبيا بعد افتتاح مكتب منظمة الهجرة الدولية، التى تعمل ضمن مجموعة عمل تضم إلى جانبها مفوضية الأمم المتحدة لشـــئون اللاجئين والصليب الأحمر الإيطالى، وأدى التعاون بين هذه المنظمات الثلاثة إلى تحقيق فوائـــد عديدة، والحصول على معلومات مهمة و دقيقة تساعد فى تكوين صورة عن المشكلة، وتساهم فى وضع الحلول وتقديم المساعدات، وقد تبين أن ٨٠% من المهاجرين الذين يـــأتون إلـــى إيطاليـــا باحثون عن عمل ليحسنوا مستوى معيشتهم، ونسبة ضئيلة من طالبى اللجوء asylum seekers ، كما اتضح أن ليبيا تعد نقطة رحيل ٩٠% من المهاجرين، والنسبة الباقية من تـــونس... كمـــا ساهمت هذه المعلومات أيضاً فى إلقاء الضوء على المهربين، وتبين أن المهربين الليبيين أكثـــر تنظيماً، كما أنهم أكثر اتصالاً بشبكات المهربين فى الدول الأخرى، وقد يتخصص بعضـــهم فـــى تهريب جنسية واحدة، كما اتضح أن السفر من تونس شخصى غير منتظم عادة.

وتمثل مدينة ومنطقة طنجة فى الشمال المغربى على مضيق جبل طارق محطة رحيل كبرى للمهاجرين الأفارقة عبر المضيق إلى أسبانيا والبرتغال، ويقيم المهاجرون فى معسكرات ومخيمات بائسة فى مناطق الغابات المحيطة، وتعانى المغرب أشد المعاناة من ذلك، كما يتعرض المهاجرون لمخاطر الغرق والقبض عليهم قبل أو بعد الرحيل.

ومما يدل على فداحة الموقف تلك الأرقام الواردة عن الأمن القومى الليبى والتى تفيد بأن إجمالى عدد المضبوطين والمرحلين من المهاجرين غير الشرعيين فى ليبيا وصل إلى ٧٦٤٣٩ مهاجراً حتى نوفمبر ٢٠٠٦، وبلغ حجم المبالغ التى تم إنفاقها على ترحيل هؤلاء المتسللين غير الشرعيين خلال السنوات الثلاثة الماضية٣٤ مليون دينار ليبى (حوالى ١٥٠ مليون جنيه مصري)على سبيل المثال، وذلك وفق البيانات الصادرة عن اجتماع وزراء الخارجية والداخلية والعمل لدول الاتحاد الأوروبى وأفريقيا فى ليبيا ٢٠٠٧ لعلاج موضوع الهجرة والهجرة غير الشرعية خاصة، حيث تسهم أفريقيا بأكثر من ٥٠ مليون مهاجر من جملة المهاجرين فى العالم، تتباين دوافعهم مابين الاقتصادية والبيئية والاجتماعية والسياسية.

وكان من أهم المعلومات فائدة أن المهاجرين لديهم فقر شديد فى المعلومات عن قوانين الهجرة إلى أوروبا، وبالتأكيد عن طبيعة الرحلة التى قرروا القيام بها للهجرة إلى أوروبا، لذا تعمل المنظمة وشركاؤها على الاستجابة بطرق أكثر فاعلية لمحاولة القضاء على مخاطر الهجرة غير الشرعية والاتجار فى البشر Human Trafficking، وأكثر فاعلية من أجل حياة آمنة للمهاجرين قبل اتخاذ قرار الهجرة أو بعد وصولهم لمقصد هجرتهم، بإيجاد صيغة للتعاون الدولى والمفاوضات للحد من تلك المشكلة، ومن ثم القضاء عليها فى إطار العلاقات الأورو-متوسطية.

وتؤثر تدفقات الهجرة المتسارعة من شمال أفريقيا إلى أوروبا- غير الشرعية بصفة خاصة- اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً على كل من بلدان تصدير الهجرة وبلدان المقصد، وعلى المهاجرين ذاتهم، إذ يتعرض المهاجرون لمخاطر وكوارث جمة أشرنا لبعضها، كما يتكبد هؤلاء المهاجرون الفقراء مبالغ طائلة يدفعونها للمهربين مقابل تهريبهم عبر البحر والحدود من بلدانهم إلى المهجر، وتتأثر بلدان منشأ المهاجرين بسبب هجرة أبنائها اليافعين فى سن العمل ومن المتعلمين مما يؤثر سلباً على هرمها السكانى وتقويض فئاته الوسطى، واختلال النسبة النوعية وتعطل برامج التنمية بسبب تأثر القوى العاملة وخصائصها وفقدان المتخصصين وذوى المهارات

بهجرة أهم عناصر رأس المال البشرى، كما تتفكك الأسر وتنهار فى بعض الأحيان إن لم تهاجر الأسرة كاملة، ويعانى المغتربون من الآثار النفسية للاغتراب والبعد عن الوطن وفقدان الهوية إلخ، حتى وإن كانت تحويلات هؤلاء ذات فائدة لذويهم ومجتمعهم الأصلى. أما البلدان المستقبلة، والاتحاد الأوروبي بصفة خاصة، فيعانى من الضغط الشديد للهجرة غير الشرعية غير المنضبطة والتى تداهم سواحله مما يُكبد دوله تكاليف مادية وبيئية وأمنية كبيرة؛ إذ أصبحت الدول المطلة على البحر المتوسط فى حاجة دائمة لتوفير الطعام والمأوى والأمن والعلاج والاستيعاب لآلاف المهاجرين غير الشرعيين الذين يصلون لشواطئها عبر قوارب الموت، كما أدت إلى زيادة العبء الأمنى فاستطالت الحدود التى تحتاج للتأمين، واتسع نطاق الأمن الأوروبى European Security Zone لتوفير الأمن على سواحل القارة الطويلة فى مواجهة الهجرة غير الشرعية التى تهدد أمنها، حيث أدى التزايد المفاجئ للهجرة إلى عسكرة الحدود The upsurge in migration and the militarization of borders كما ترتفع معدلات البطالة بين المهاجرين بمعدل ضعفى معدلها العام فى دول منظمة التعاون والتنمية مما يؤثر على سوق العمل فى بلدان الاتحاد الأوروبي بتوافر معروض كبير من العمالة التى تقبل أجراً منخفضاً، بالإضافة إلى أنها غير ماهرة فى معظمها وغير مدربة على العمل فى سوق العمل الأوروبي بخصائصه المختلفة، وقد تقوم بعض الدول بإجراء تدريب ومساعدة الوافدين الجدد ليندمجوا سريعاً فى سوق العمل، ويكلف ذلك كثيراً، كما يحتاج إلى تمويل كبير فى حالة تعميمه وتوسعة نطاقه.(٩)

ومن مشكلات الهجرة غير الشرعية استغلال المهاجرين فى الدعارة والاتجار فى البشر وبخاصة للأطفال والإناث منهم، وهى تجارة تزداد بسرعة كبيرة واجتذبت تنظيمات وعصابات الإجرام الدولية، إذ قدر أن ١٠٠-٢٢٠ ألف مهاجر غير شرعى دخلوا الاتحاد الأوروبي من خلال خدمات تقدم بواسطة مهربى المهاجرين وتجار البشر عام ١٩٩٣ فقط، وقدر John Widgrn أن ٨٠% من المهاجرين الذين يطلبون اللجوء داخل الدول الأوروبية يعتمدون على مساعدة المهربين، ويصل الدخل السنوى لمنظمات التهريب فى أوروبا بين ١٠٠مليون و١.٢ بليون دولار. وفى عام ١٩٩٦ أظهرت التقديرات أن جملة دخل جماعات الجريمة المنظمة بلغ ٨ بلايين دولار بسبب ارتفاع الطلب على الهجرة غير الشرعية وارتفاع العائد منها والمقابل لها، فقد بلغت تكلفة تهريب المهاجر الواحد بين ٣٠٠٠ - ٤٠٠٠٠ ألف دولار حسب المسافة وبلد المنشأ، ويتكلف المهاجر غير الشرعى من العراق ٧ آلاف دولار ليدخل ألمانيا عبر رحلة طويلة مضنية مروراً بتركيا ومقدونيا وألبانيا وإيطاليا، وهو معرض لفشل الرحلة فى أي من

مراحلها وذلك على سبيل المثال، ومعظم الهجرات التى تأتى إلى وسط أوروبا وغربيهــا تــأتى بواسطة تجار البشر ومهربيهم. وفى عام ١٩٩٤ قدر أن مابين ١٥-٣٠% من كل المهــاجرين أتوا إلى الاتحاد الأوروبي عبر هؤلاء المهربين والتجار الذين يستهدفون مجوعات مختلفــة مــن البشر وفقاً لأغراضهم (عمالة-دعارة- تهريب أدوية- نشالين- استغلال الأطفال جنسياً.. إلخ) مستغلين الضعف الطبيعى للإناث والأطفال، ومشروع حرية التنقل والتجارة والخدمات فى سوق واحدة للاتحاد الأوروبي، وضعف القوانين والعقوبات التى يتعرض لها تجار البشر ومهربــوهم والتى لا تزيد عن سنتي سجن قد لا تنفذ فى العديد من الدول الأوروبية مما أدى لتزايد شــبكات الاتجار فى البشر وتهريبهم، واتخاذها وسائل عديدة متجددة، إذ قدر حجم الهجرة غير الشــرعية لهولندا ما بين ٣٦ - ١١٠ ألف مهاجر، ولفرنسا ٤٠٠ ألف مهاجر وذلك عام ٢٠٠٢، وكانــت نسبة المهاجرين غير الشرعين بين المضبوطين على الحدود ٢٩% فــى ألمانيــا، و٧٢% فــى بريطانيا عام ١٩٩٩. ومن جهة أخرى -وكما هو معروف- فإن اللاجئين والمهاجرين يجــب أن يحصلوا على تصريح دخول أو سفر إلى معظم دول الاتحاد الأوروبي، ومن هنا استغل مهربــو البشر والتجار ذلك للحصول على تصاريح رسمية يستخدمونها مرة أخرى مع مهاجرين آخرين، ففى عام ١٩٩٩ تم إحصاء ٨٩١١٨ من جملة ٩٥١١٣ طلب لجوء فى ألمانيا لأشخاص مقيمــين بألمانيا بالفعل(٩٣.٧%) وذلك على سبيل المثال، ويعنى ذلك أن هؤلاء يقيمون فى ألمانيــا مــن زمن سابق، ويستحيل أن يدخل أصحاب هذه الطلبات الجدد بطرق شــرعية لألمانيــا، وعلــيهم المرور خلال دول ومناطق أخرى عبر شبكات التهريب وعبر محاولات أخرى. وقد أصبح مــن المتفق عليه أن معظم ملتمسو اللجوء دخلوا الاتحاد الأوروبي بواسطة المهربين وتجار البشــر، كما أنه لا يوجد أمام اللاجئين أو ملتمسى اللجوء سوى محاولة الحصول على تأشيرة ســائح أو طالب وغيرها ليتمكنوا من دخول أوروبا، ثم يحاولون الحصول على إقامة شــرعية أو يقيمــون بشكل غير شرعى يعملون بأجر زهيد أو لا يعملون، ويتعرضون للعديد من المخاطر، ويستغلهم المهربون والتجار الذين زاد الاعتماد عليهم عن ذى قبل. ورغم فداحة تلك الأرقام فهى لاتشــير للواقع الفعلى لحجم المشكلة وأبعادها إذ يشير الواقع إلى أنه أمام كل حالة هجرة غير شرعية يتم الإمساك بها هناك حالتان أو ثلاثة غيرها قد تمكنوا من الدخول إلى أوروبــا بطــرق أخــرى، وبالتالى فكل البيانات المتعلقة بهذا الموضوع تشبه ما يظهر فوق الماء من جبل الثلج، بالإضــافة لتضاربها وتكرارها وتناقضها أحياناً وتقريبها من جهة أخرى، ذلك ببساطة لأنها تدار سرياً.(١١) وليس هناك من طريقة لوقف هذه التدفقات لرأس المال البشرى العربى والأفريقى وهجرة العقول

غير التنمية الشاملة والمستديمة فى المنبع، فقد أظهرت الدراسات الحديثة أن التركيز على الإجراءات الأمنية فقط في معالجة ظاهرة الهجرة غير النظامية لم يؤد إلى القضاء عليها، وإنما أدى فقط لتغيير مساراتها كما اتضح، كما لايجب إغفال حقوق المهاجرين وفق قواعد حقوق الإنسان.

ملامح التركيب الديموجرافي للمهاجرين من شمال أفريقيا في المهجر الأوروبي:

يتأثر حجم المهاجرين وشكل الهرم العمرى النوعي، وملامح وخصائص المهاجرين الأخرى بخصائص السكان وتركيبهم الديموجرافى فى الدول المصدرة للهجرة إلى حد كبير مع الأخذ فى الاعتبار أن عملية الهجرة تعد عملية انتقائية selectivity من الناحية الديموجرافية، إذ عادة ما تشمل الشباب فى سن العمل من الذكور فى الغالب، وإن كانت تلك الخصائص قد أصابها بعض التغير فى السنوات الماضية، كما اتضح من الأمثلة القليلة السابقة، حيث الاتجاه نحو تأنيث الهجرة، كما دخل الأطفال -أقل من ١٨ سنة- ضمن المهاجرين.

ويختلف التركيب الديموجرافى للمهاجرين عن التركيب الديموجرافى لسكان أوروبا، كما تختلف خصائص المهاجرين الأخرى عن خصائص سكان أوروبا، ولذلك أسبابه ودلالاته ونتائجه التى ستتضح فيما يلى من الدراسة.

وفى دراسة أجريت على عينة من المغاربة وجد أن أكثر من ٩٠% من المغاربة بين ٢٠-٢٩ سنة يرغبون في ترك بلدهم، وكان ٧٠% من جملتهم حملة شهادات جامعية، وذلك عام ١٩٩٨،[١٢] مما يشير إلى نوعية العرب الراغبين فى الهجرة، والتى مازالت تلك العينة تمثلها إلى حد كبير، كما أن عمر المهاجرين انخفض وزادت الرغبة فى هجرة رأس المال البشرى العربى من ذوى المهارات بسبب انتشار البطالة والفقر، وتردى الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ومما يدل على ذلك خبر صغير تداولته الصحف عام ٢٠٠٣ يفيد بتنازل ٧٥٠ شاباً مصرياً عن الجنسية المصرية بواقع ٨٣ حالة شهرياً للتجنس بجنسيات دول أخرى لاتسمح إلا بحمل جنسيتها فقط دون جنسيات أخرى، كما كان من نتائج استطلاع (أجرته جريدة الميدان نشر فى ٢٥ أبريل ٢٠٠٧) حول مدى رغبة الشباب فى الخروج من مصر أن ٤ من كل خمسة من الشبان فى مصر لا يريدون البقاء فى مصر بنسبة ٨١% من المستطلع رأيهم، وكان ٢٦% منهم يحلمون بالهروب من مصر بلا عودة وينقسم الراغبون فى الهجرة إلى نوعين حيث العاطلون من حملة المؤهلات العليا وفاقدو الأمل فى إنصلاح الحال، والثانى هم خريجو كليات القمة من

الأطباء والمهندسين والنابهين عموماً الذين لا يحصلون على التقدير المادى ولا المعنوى الذى يوازى مهارتهم ونبوغهم وما أنفق على تعليمهم، وينطبق ذلك على معظم الدول النامية، حيث يزداد عدد السكان بسرعة وبالتالى نصيبها من سكان العالم، فى حين ينخفض نصيبها من الدخل بل يتناقص، بالإضافة لتردى الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية والبيئية فى العديد منها على عكس حالة الدول المتقدمة ذات النصيب الأقل من السكان والذين يتسم تزايدهم بالبطء الشديد، بينما نصيبها من الدخل كبير ويتزايد أيضاً، مع الاستقرار السياسى والاقتصادى والاجتماعى إلى حد كبير، وفى ذلك مؤشرات لاستمرار تدفق الهجرة نحو أوروبا وغيرها من الأقاليم المتقدمة من الدول الفقيرة والأكثر فقراً.

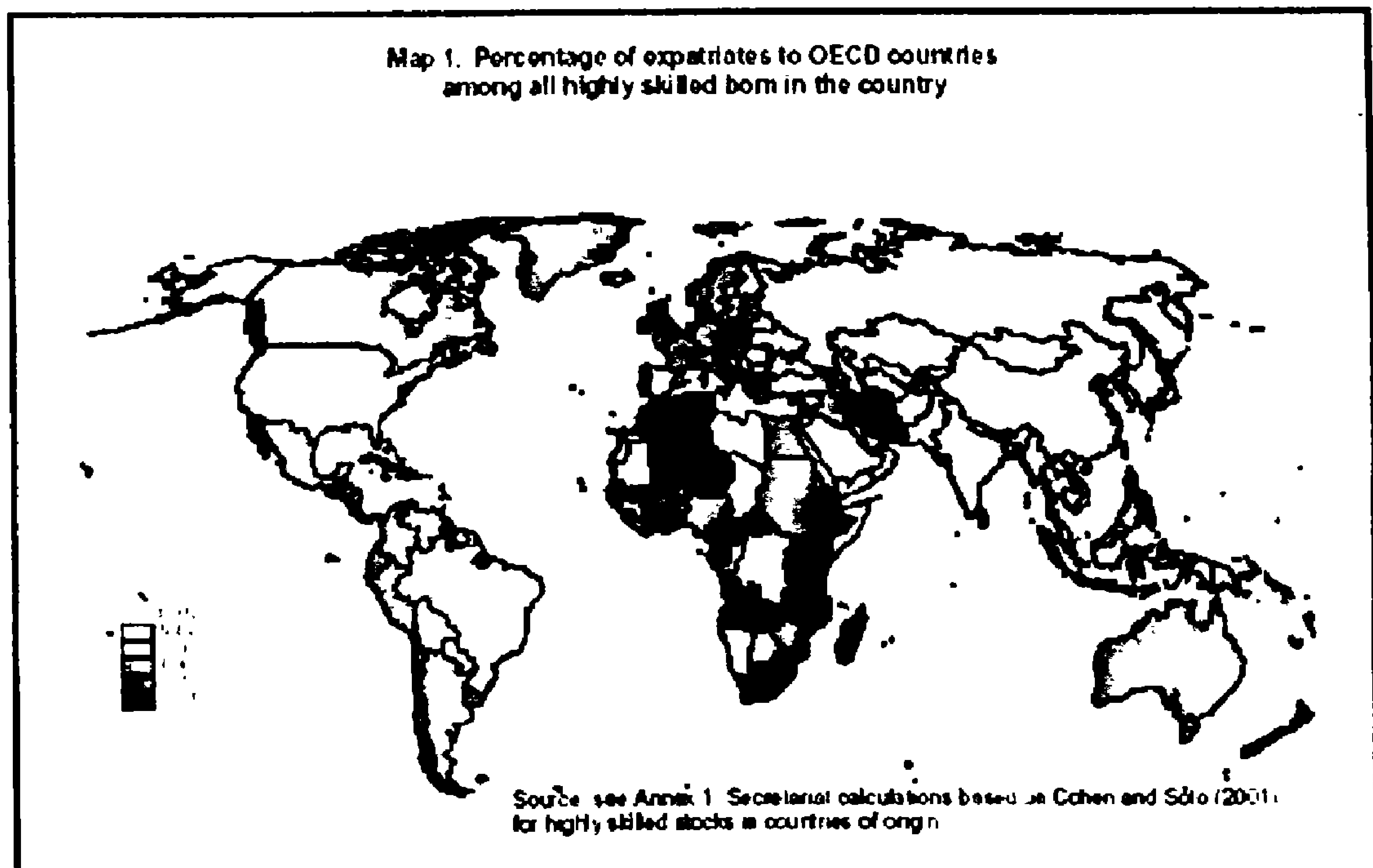
وفى حين يمثل سكان مجموعة الدول ذات الدخل المنخفض مليارين و٤٧٩.١ مليون ساكن أو ٤١% من جملة سكان العالم البالغ ٦ مليارات و٣٣.٥ مليون ساكن عام ٢٠٠٠، يبلغ نصيب هذه المجموعة من الناتج المحلى الإجمالى للعالم GDP ٣.٣% فقط، بينما تستأثر الدول ذات الدخل المرتفع بأكثر من ٧٩% من دخل العالم فى حين يمثل سكانها ١٤.٦% فقط من سكان العالم،(١٣) كما يتضح من الجدول رقم (١) الذى يوضح أيضاً نصيب الدول ذات الدخل المتوسط المنخفض من الدخل والسكان عام ٢٠٠٠ والذى يبلغ ٣٣.٦% من سكان العالم فى حين لايزيد نصيبها من الدخل عن ٧.٣% من إجمالى دخل العالم، بينما يكاد يقارب حجم نصيب الدول ذات الدخل المتوسط المرتفع من سكان العالم نصيبها من دخله ١٠.٧% من السكان، و١٠.١% من الدخل. والواقع ان تغير النسب فى السنوات التالية لصالح الدول المتقدمة فى أحيان كثيرة مما يدفع باستمرار تيارات النزوح وهجرة العقول.

جدول(١): التوزيع المطلق والنسبى لسكان العالم والناتج المحلى الإجمالى للعالم حسب مجموعات الدخل

مجموعات الدخل	السكان عام ٢٠٠٠		الناتج المحلي الإجمالي GDPعام ٢٠٠٠	
	العدد مليون ساكن	% من جملة العالم	الناتج-بليون دولار	% من دخل العالم
الدخل المنخفض	٢٤٧٩.١	٤١.١	١٠١٦.٦	٣.٣
المتوسط المنخفض	٢٠٢٨.١	٣٣.٦	٢٢٣٦.١	٧.٣
المتوسط المرتفع	٦٤٧.٢	١٠.٧	٣٠٩٤.٧	١٠.١
الدخل المرتفع	٨٧٩.٢	١٤.٦	٢٤٣٥٩.٢	٧٩.٣
إجمالي العالم	٦٠٣٣.٥	١٠٠	٣٠٧٠٦.٧	١٠٠

المصدر: World Bank,(2002), World Development Report, (WDR).

ويرتفع معدل هجـرة ذوى المهـارات المرتفعـة "emigration rates" of highly skilled من جملة المهاجرين في الدول منخفضة ومتوسطة الدخل فى أفريقيا بصفة خاصة إلـى معدلات كبيرة ملحوظة، ومنها فى شمال أفريقيا تونس حيث يتراوح المعدل بين ٢٠-٨٠% مـن جملة المهاجرين، والجزائر والمغرب ومعدلها بين ٩-١٩%، ثم مصر والمعدل بها بـين٤-٨% من جملتهم أيضاً. وللمقارنة يلاحظ أن ارتفاع هـذا المعـدل بوضـوح فـى دول الأنجلوفـون والدول المتحدثة بالبرتغالية، وكذلك فى كيب فيرد ومالى حيث تظهر أعلـى معـدلات هجـرة العقـول brain drain rates أفريقيا- كما يتضح بالخريطة رقم (١).



وتشير قاعدة بيانات OECD عن المهاجرين والمغتربين فى دول منظمة التعاون والتنمية عام ٢٠٠٦ إلى ارتفاع معدل الهجرة بين السكان + ١٥ سنة، حيث يرتفع معدل هجرة ذوى المهارات المرتفعة والنخبة elite أيضاً، ويظهر ذلك من نسبة المتعلمين وخصوصاً ذوى المؤهلات العالية (الجامعية) بين المغتربين فى أوروبا، مما يؤكد انتقائية الهجرة إلى أوروبا. إذ يؤدى التنافس competition بين الدول الأوربية إلى جذب الأفضل والألمع من بين المهاجرين "the best and the brightest" من الدول الأخرى، الأوروبية وغيرها، حيث استفاد معظم الدول الأوروبية - ودول منظمة التعاون والتنمية بصفة عامة- من التحركات الدولية لذوى المهارات والمؤهلات، وذلك بالرغم من أن قاعدة البيانات لم تغط كل المغتربين من خارج OECD، ويحتاج ذلك لتحليل عميق لدينامية وتأثير التحركات الدولية لذوى المهارات على هذه الدول المرسلة والمستقبلة لهم.(١٤)

المواطنة فى المهجر: هناك اختلافات بين الإحصاءات عن غير المواطنين non-citizens وعن أجنبيى المولد foreign-born ترجع جزئياً لاختلاف الحاجات عبر الدول للحصول على مواطنين فى دولة الإقامة، كما ترجع إلى حقيقة أن كثيراً من الدول لاتعتبر الشخص المولود فى دولة أبويه أجنبيي الجنسية مكتسباً لمواطنة acquire the citizenship البلد المضيف the host country أتوماتيكياً أو تلقائياً. وفى بعض الدول ومنها بولندا وسلوفاكيا والسويد وهولندا فى أوروبا اكتسب العدد الأكبر من أجنبيى المولد حق المواطنة فى الدولة المضيفة. ومن ناحية أخرى يعد اكتساب حق المواطنة acquisition of citizenship أكثر صعوبة وأقل انتشاراً فى لكسمبرج وسويسرا على سبيل المثال كما يتضح بالجدول (٢).

وفيما يتعلق بتوزيع المغتربين -أجنبيى المولد- والمقيمين فى أوروبا حسب بلدان الأصل أو المنشأ origin قد يبدو التوزيع متساوياً، فعدد المولودين فى شمال أفريقيا (تونس والجزائر والمغرب) كبير كغيرهم، فى حين يختلف التوزيع الجغرافى عن ذلك حيث يكاد يتركز المغتربون من أصول شمال أفريقية فى ثلاث دول أوروبية هى فرنسا وأسبانيا وهولندا، كما أن الدول التى وضعت سياسة عملية للمهاجرين ذات مقاييس انتقائية لرأس المال البشرى human capital حظيت بنسبة أكبر من المهاجرين ذوى المهارات المرتفعة والتعليم العالى وفوق العالى كاستراليا وكندا، وبدرجة أقل كانت المملكة المتحدة وأيرلندا وكوريا والنرويج ونيوزيلاند حيث ٣٠-٤٢% من المهاجرين حاصلون على مؤهلات تعليم عال، علاوة على ذلك كان عدد أجنبيى

المولد الحاصلين على الدكتوراه فى عدد من الدول أكثر من كل الحاملين لها فى البلد المضـيف، وعلى سبيل المثال بلغ عدد حاملى الدكتوراه Ph.D فى الولايات المتحدة الأمريكية من المهاجرين أجنبيى المولد أكثر من ٤٤٠٠٠٠ مهاجر بنسبة ٢٥% من جملة حملة الدكتوراه فى الدولة -ذلك بالرغم من ارتفاع نسبة المهاجرين من غير الحاصلين على مؤهلات عليا - وتتماثل تلك النسـبة فى السويد، وهى للمقارنة أعلى فى استراليا وكندا إذ تتراوح نسبة الحاصلين على الدكتوراه مـن المهاجرين بين ٤٥-٥٤% من جملة حملتها بهذه الدول.. ويختلف الأمر فى كل مـن النمسـا وفنلندا وفرنسا وهولندا والبرتغال وأسبانيا و تركيا بوضوح، ففى هذه الدول نجد أن ٥٠% علـى الأقل من المهاجرين أجنبيى المولد ليس لديهم مؤهل أعلى من المرحلة الثانوية، والفرق بين نسبة حملة المؤهلات المنخفضة بين أجنبيِى المولد ووطنيِى المولد من السكان كبيرة بشـكل ملحـوظ (حوالى ١٦ نقطة%) فى النمسا وفى بولندا وجمهورية التشيك،[١٥] مما يشير بشكل غير مباشر للحالة التعليمية للمهاجرين من الشمال الأفريقى فى فرنسا وهولند وأسبانيا وغيرها حيث ترتفـع نسبة المهاجرين من الشمال الأفريقى.

وقد بلغت جملة المهاجرين من شمال أفريقيا فى دول OECD ٣.٢ مليون مهاجر تقريباً يمثلون ٤٥.١ % من جملة المهاجرين من قارة أفريقيا بهذه الدول(٧.١ مليون مهاجر تقريباً)، فى حين بلغ حجم المهاجرين من الشمال الأفريقى بالـدول الأوروبيـة مـن دول OECD حـوالى ٣.٠٨ مليون مهاجراً يمثلون ٥٥.٣% من جملة المهاجرين الأفارقة بهـا(٥.٦ مليـون تقريبـاً) و الذين تبلغ نسبتهم ١٥.٦٥% من جملة المغتربين بالقارة(٣٥.٦ مليون مهاجر تقريبا)، وتتفاوت نسبة المهاجرين من الشمال الأفريقى من جملة المهاجرين الأفارقة بين ٨١.٣% فى أسبانيا من جملة الأفارقة بها، و٥.٠% فى البرتغال، وترتفع نسبتهم بوضوح فى عدد من الدول الأوروبيـة لتصل فى فرنسا إلى ٨٠.٢ %، وفى هولندا إلى ٥٨.٤%، وفى بلجيكا ٥٦.٥%. بينمـا تبلـغ ٣٠.٧% فى سويسرا، و ٢٩.٢% فى ألمانيا، وتدور حول ٢٥% من جملة المهاجرين الأفارقـة فى كل من بولندا وسويسرا، وحول ٢٠% فى كل من الدنمرك والمجر والنرويج والنمسا، وقد لا توجد دولة من الدول المذكورة بالجدول (٢) ليست بها نسبة من مهاجرى شـمال أفريقيـا بـين المهاجرين من أفريقيا بها وذلك بين عامى ٢٠٠٠-٢٠٠١ حسب التعدادات التى تم الحصول على الأرقام منها. ويعطى الجدول رقم (٢) صورة عن حجم المهاجرين فى أوروبـا وبخاصـة دول منظمة التعاون والتنمية، والتوزيع الجغرافى لأعداد المهاجرين بين الـدول الأفريقيـة، ونسـبة الحاصلين منهم على المواطنة، وحجم المهاجرين الأفارقة والتوزيع الجغرافى لهم، ونسبتهم مـن

جملة المهاجرين بأوروبا، وحجم المهاجرين من الشمال الأفريقي والتوزيع الجغرافي لهم، ونسبتهم من جملة المهاجرين أو المغتربين الأفارقة بالدول الأوروبية.

ويتسم المغتربون بتركزهم فى سن العمل، وبارتفاع نسبة الذكور عن الإناث(النسبة النوعية)، إلا إن تتابع البيانات القليلة المتاحة عن ذلك فى بعض الدول التى توافرت عنها بعض البيانات يشير إلى أن النسبة النوعية تجنح للانخفاض، بمعنى ارتفاع نسبة الإناث بين فترة وأخرى، ويتضح ذلك من استقراء الجدول رقم (٣) الذى يوضح حجم المهاجرين، ومقارنتهم بجملة السكان، وتوزيعهم النوعى بين الذكور والإناث، كما يوضح حجم أكبر خمس مجموعات من المهاجرين حسب دولة الأصل فى كل من فرنسا وبلجيكا وإيطاليا وأسبانيا، وهى دول بها نسبة كبيرة من المهاجرين من دول شمال أفريقيا، وهذا ربما يلقى بعض الضوء على أهمية المهاجرين من شمال أفريقيا وتركيبهم النوعى والعمرى.

المغتربون فى فرنسا: بلغ عدد سكان فرنسا ٥٦٦٥٢٠٠٠ ساكن، فى حين بلغ عدد المغتربين بها ٣٥٩٧٠٠٠ مهاجر عام ١٩٩٠ يمثلون ٦.٤% من جملة السكان، وكانت نسبة الذكور ٥٥.١% والإناث ٤٥.٩% من جملة المغتربين، وكانت الجنسيات الخمس الأصلية الكبرى لهؤلاء المهاجرين هى: البرتغالية، ثم الجزائرية، فالمغربية فالإيطالية، ثم الأسبانية، وكانت نسبة الجزائريين والمغاربة معاً أكثر من ثلث المهاجرين فى فرنسا، وأكثر من ٢% من جملة سكانها فى ذلك العام أى١٩٩٠ كما يتضح فى جدول(٣-أ) الذى يوضح أيضاً أن حجم سكان فرنسا ارتفع إلى ٥٨٥٢١٠٠٠ ساكن عام ١٩٩٩، فى حين انخفض حجم المهاجرين بها إلى ٣٢٦٣٠٠٠ مهاجر، وانخفضت نسبتهم إلى ٥.٦% من جملة السكان، كما انخفضت نسبة الذكور بين المهاجرين إلى ٥٣.٠٨%، وارتفعت نسبة الإناث إلى ٤٦.٠٢ % وكانت الجنسيات الخمس الكبرى للمهاجرين: البرتغالية ثم المغربية فالجزائرية فالتونسية أى دول شمال أفريقيا، وتمثل أكثر من ثلث المهاجرين وأكثر من٢%من جملة سكان فرنسا.

جدول(٢) جملة المهاجرين-أجنبيي المولد- حسب دولة الإقامة، والحاصلون على المواطنة، والمهاجرون من أفريقيا- والمهاجرون من شمال أفريقيا ونسبتهم من جملة المهاجرين من أفريقيا عام ٢٠٠٠-٢٠٠١

دولة الإقامة	المغتربون-أجنبيو المولد	حاصلون على المواطنة		المغتربون من قارة أفريقيا في المهجر الأوروبي		المغتربون من إقليم شمال أفريقيا في المهجر الأوروبي	
	جملة المغتربين	عددهم	% من الجملة	عددهم	نسبتهم من جملة المغتربين %	عددهم	نسبتهم من جملة الأفارقة في المهجر %
النمسا	١٠٠١٥١٣	٤٠٨٠٩٣	٤٠.٧	١٩٩٣٤	١.٩٩	٣٥٦٠٠	١٧.٩
بلجيكا	١٠٩٨٢٦٠	٤٤٧٥٥٥	٤٠.٨	٢٤٧٥١٥	٢٢.٥	١٣٩٧٩٩	٥٦.٥
سويسرا	١٥٧٠٧٥٦	٤٥٩٥٦٩	٢٩.٣	٦٨٨٠١	٤.٤	٢١١٥٣	٣٠.٧
تشيك	٤٤٧٧٦٦	٣٥٧٣٥٥	٧٩.٨	٢٣٧٤	٠.٥٣	٥٨٨	٢٤.٨
ألمانيا	١٠٢٥٦٠٨٤	–	–	١٧٥٦٦٥	١.٧	٥١٢٣٠	٢٩.٢
الدانمارك	٣٦١٠٥٣	١٤٥٥٠٨	٤٠.٣	٣١٨٧٥	٨.٨	٦٥٢٠	٢٠.٥
أسبانيا	٢١٧٢٢٠١	٦٧١٥١٤	٣٠.٩	٤٢٣٠٨٢	١٩.٥	٣٤٣٨١٩	٨١.٣
فنلندا	١٢٩٩٩٨	٥٤١٣١	٤١.٦	٩٧١٣	٧.٥	١٧٨٣	١٨.٤
فرنسا	٥٨٦٨٢٤٢	٣١١٤٦٥٤	٥٣.١	٢٨٦٢٥٦٩	٤٨.٨	٢٢٩٦٩٧٩	٨٠.٢
المملكة المتحدة	٤٨٦٥٥٦٣	–	–	٨٣٨٤٥٩	١٧.٢	٢٦٠٨٨	٣.١
اليونان	١١٢٢٥٤٧	٤٦٦١٦٥	٤١.٥	٥٨٢٧٥	٥.٢	١٤١٦	٢.٤
المجر	٢٩٢٧٤٤	٢٠٨٢٥٩	٧١.١	٢٦٨٧	٠.٩	٥١٧	١٩.٢
ايرلندا	٣٩٦٠٠٥	١٧٩٠٣٤	٣٥.٢	٢٦٦٥٠	٦.٧	١٢٣٨	٤.٦
لكسمبرج	١٤٢٦٥٢	١٨٥٩٠	١٣.٠	٥٦٩٢	٤.٠	١١٣٤	١٩.٩
هولندا	١٦٥١٣٧٧	١٠٥٠٦٠٠	٦٥.٠	٢٨٠٠٠٧	١٧.٠	١٦٣٦٥٨	٥٨.٤
النرويج	٣٣٣٧٤٠	١٥٨٨٦٥	٤٧.٦	٣١٢٧٨	٩.٤	٥٦٦٥	١٨.١
بولندا	٧٧١٦٢٨	٧٤١٨٨٠	٩٦.١	٢٩٦٢	٠.٤	٧٤١	٢٥.٠
البرتغال	٦٥٠٩٩٠	٤٣١٣٥٧	٦٦.٣	٣٤٩٨٥٩	٥٣.٧	١٥٩٦	٠.٥

سلوفاك	١١٦٧٩٥	٩٨٣٩٢	٨٤.٢	٤٠٤	٠,٣٥	٥٠	١٢.٤
السويد	١٠٧٧٥٩٦	٦٧٢٩٩٠	٦٢.٥	٧٨٠٣٩	٧.٢	٩٩٦٢	١٢.٨
تركيا	١٢٥٩٣٧٥	٩٩٧٣١٤	٧٩.٢	١٢٦٨٦	١.٠	١٦٢٧	١٢.٨
الجملة	٣٥٥٨٦٨٨٥	١٠٦٨١٨٢٥	٣٠	٥٥٦٧٨٧٧	١٥.٦	٣٠٧٩٦٥٨	٥٥.٣

المصدر: مجمع من عدة جداول في: OECD (2006) – النسب من حساب الباحثة

جدول(٣) المهاجرون في بعض الدول الأوروبية، والتركيب النوعي وأكبر خمس جنسيات أصلية للمهاجرين

جدول(٣-١): فرنسا ١٩٩٠ و ١٩٩٩

السنة	جملة السكان	السكان المهاجرون Immigrant: جملة	ذكور	إناث	أهم خمس مجموعات حسب الجنسية والعدد				
1990	56652000	3597000 6.4%	1982000 %٥٥.١	1614000 44.9%	برتغالية 649714	جزائرية 614207	مغربية 572652	إيطالية 252759	أسبانية 126047
						1186859			
1999	58521000	3263000 5.6%	1732000 53.08%	1531000 46.02%	برتغالية 553663	مغربية 504096	جزائرية 477482	تونسية 208049	إيطالية 201670
							1189627		

جدول(٣-ب) بلجيكا ١٩٩٠ و٢٠٠١

السنة	جملة السكان	السكان المهاجرون Immigrant: جملة	ذكور	إناث	أهم خمس مجموعات حسب الجنسية والعدد				
1990	9939560	904500 9.1%	487000 53.8%	417500 46.16%	إيطالية 241200	مغربية 141700	فرنسية 94300	تركية 84900	هولندية 65300
1999	1030944	846462 % 8.2	436996 % 51.63	409466 % 48.37	إيطالية 190792	فرنسية 111146	هولندية 92561	مغربية 90657	تركية 47044

جدول(٣-ج): إيطاليا ٢٠٠١

السنة	جملة السكان	السكان المهاجرون Immigrant							
		جملة	ذكور	إناث	أهم خمس مجموعات حسب الجنسية والعدد				
٢٠٠١	56995744	1334889	660694	674195	مغربية	ألبانية	رومانية	فلبينية	صربية
		2.35%	49.5%	50.5%	180103	173064	74885	53994	49324

جدول(٣- د): أسبانيا ١٩٩٩ و ٢٠٠٣

السنة	جملة السكان	السكان المهاجرون Immigrant							
		جملة	ذكور	إناث	أهم خمس مجموعات حسب الجنسية والعدد				
1999	39441679	801329	408774	٣٩٢٥٥٥	مغربية	بريطانية	ألمانية	برتغالية	فرنسية
		2.3%	51%	49%	161870	76402	60828	44038	43265
2003	42197865	2772200	1443412	1328788	إكوادورية	مغربية	كولومبية	رومانية	بريطانية
		6.57%	52.07%	47.93%	433110	381707	225312	188348	159765

المصدر: الجداول (٣- أ- ب- ج -د) مجمعة من قاعدة بيانات EUROSTAT- النسب من حساب الباحثة

يتضح من تحليل الجداول السابقة بالنسبة لبلجيكا أن المهاجرين المقيمين بها يمثلون ما يقرب من عشر السكان، وترتفع نسبة الذكورة فى عام ١٩٩٠ بينما انخفضت عام ٢٠٠١ لترتفع نسبة الإناث، وكان المغاربة ثاني أهم مجموعة بين المغتربين، لكن رتبتهم تراجعت إلى الرتبة الرابعة فى عام ٢٠٠١، كما انخفض عددهم بشكل لافت. وفى حالة إيطاليا توضح الأرقام الخاصة بعام ٢٠٠١ ارتفاع نسبة الإناث عن الذكور بين المقيمين فى إيطاليا من المهاجرين، بينما كان المغاربة أكبر المجموعات المهاجرة عدداً. أما في أسبانيا فقد ارتفع عدد المهاجرين ونسبتهم بشكل واضح من عام ١٩٩٩ إلى عام٢٠٠٣، إلا إن الملاحظة الأهم هى تناقص نسبة الإناث بين العامين من ٤٩% إلى ٤٧.٩٣%، كما كان المغاربة أول المجموعات المهاجرة بأسبانيا عدداً عام ١٩٩٩، وتراجعت رتبتهم إلى الثانية رغم تزايد العدد كثيراً، واللافت هنا ارتفاع عدد ونسبة المهاجرين من أمريكا اللاتينية من إكوادور حيث احتلوا المرتبة الأولى فى عام ٢٠٠٣، ومن كولومبيا الذين احتلوا المرتبة الثالثة مما يدل على تيار واضح من الهجرة اللاتينية إلى أسبانيا فى السنوات الأخيرة نافس المهاجرين من شمال أفريقيا، ولذلك دلالاته بالنسبة لمستقبل الهجرة.(١٦)

مستقبل الهجرة من شمال أفريقيا لأوروبا فى ظل الخصائص الديموجرافية:

يتسم نمو سكان أوروبا بالبطء الشديد والتناقص منذ عام ٢٠٠٠ ، وحسب الإسقاطات السكانية المستقبلية المتوسطة للأمم المتحدة[١٧] بلغ حجم سكان أوروبا ٧٢٨.٤ مليون ساكن تقريباً عام ٢٠٠٥، ومن المتوقع أن يتناقص إلى ٧١٥ مليون ساكن تقريباً عام ٢٠٢٠ وإلى ٦٥٣ مليون ساكن عام ٢٠٥٠، كما يتسم التركيب العمرى لسكان أوروبا بارتفاع نسبة كبار السن، وارتفاع العمر الوسيط الذى ارتفع إلى ٣٩ سنة عام ٢٠٠٥، ومن المتوقع أن يرتفع إلى ٤٣.١ سنة عام ٢٠٢٠- والعمر الوسيط هو العمر الذى يزيد عنه ٥٠% من السكان، ويقل عنه الـ ٥٠ % الأخرون- ومن المتوقع أيضاً أن يستمر هذا الاتجاه تصاعدياً فى المستقبل بسبب استمرار انخفاض الخصوبة (إلى١.٤عام ٢٠٠٠-٢٠٠٥)، وانخفاض معدلات المواليد عن معدلات الوفيات لترتفع نسبة كبار السن إلى أكثر من ٥٠% من السكان فيما يسمى بشيخوخة السكان. ويوضح الجدول (٤) مدى شيخوخة سكان أوروبا.

وستؤدى هذه الخصائص الديموجرافية وتوقعاتها المستقبلية إلى نقص مستمر فى القوى العاملة فى أوروبا يقدر بحوالى٢٠ مليون نسمة عام ٢٠٣٠ نظراً لضعف الإحلال أو انخفاض معدل نمو السكان إلى ما دون مستوى الإحلال، وانتقال فئات العمر الأصغر لشرائح أعلى لصغر حجمها حالياً وتوقع تناقصها مستقبلاً، كما يحتاج كبار السن إلى رعاية واستحداث وظائف جديدة تناسبهم من أجل رعايتهم وتقديم الخدمات لهم من خلالها فى كل القطاعات، بالإضافة إلى ما يحتاجه النمو الاقتصادى وقطاعات النشاط المختلفة من أيد عاملة مدربة ومؤهلة للقيام بذلك وسد العجز الموجود والمتوقع فى سوق العمل الأوروبى. كما يؤدى صافى الهجرة الموجب إلى عكس اتجاه النمو السكانى كما فى ألمانيا واليونان، أو الحد من تباطئه.

جدول (٤): التوزيع النسبى لسكان أوروبا حسب المجموعات العمرية ٢٠٠٥.

المجموعات العمرية	نسبتها من جملة السكان%	المجموعات العمرية	نسبتها من جملة السكان
٠-٤	٥	أكثر من ٦٠	٢٠.٧
٥-١٤	١٠.٨	أكثر من ٦٥	١٥.٩
١٥-٢٤	١٣.٩	أكثر من ٨٠	٣.٥
٢٥-٦٠	٣٠	جملة كبار السن	٤٠.١ %

وعلى العكس من ذلك تتسم معدلات النمو السكانى بالارتفاع فى الدول النامية عموماً وفى الدول العربية وشمال أفريقيا من ضمنها بصفة خاصة. وقد بلغ حجم سكان الشمال الأفريقى كله ١٩١ مليون ساكن تقريباً عام ٢٠٠٥، ومن المتوقع أن يتزايد هذا العدد ليصل إلى أكثر من ٢٤١ مليون ساكن عام ٢٠٢٠، وإلى ٣١٢ مليوناً تقريباً عام ٢٠٥٠)، كما يتسم التركيب العمرى للسكان في العالم العربى وشمال أفريقيا بالتبعية بالشباب والفتوة وانخفاض العمر الوسيط عن أوروبا إذ بلغ ٢٣ سنة عام ٢٠٠٥ ، ومن المتوقع أن يرتفع إلى ٢٧.٥ عام ٢٠٢٠، كما يتسم بارتفاع نسبة صغار السن وتزايد قوة العمل باستمرار، ومن ثم انخفاض نسبة كبار السن عن أوروبا بشكل ملحوظ - وذلك رغم تزايدها المستمر - وذلك لارتفاع معدلات الخصوبة والمواليد حيث سجل الإقليم معدل خصوبة بلغ ٣.١٨ أعوام ٢٠٠٠-٢٠٠٥ ، ويتضح مدى شباب سكان شمال أفريقيا من استقراء التوزيع النسبى للسكان حسب فئات العمر العريضة أو المجموعات العمرية بالجدول(٥) كما يلى:

جدول (٥): التوزيع النسبى للسكان حسب المجموعات العمرية فى شمال أفريقيا ٢٠٠٥.

المجموعات العمرية	نسبتها من جملة السكان%	المجموعات العمرية	نسبتها من جملة السكان
٠-٤	١١.٦	أكثر من ٦٠	٦.٦
٥-١٥	٢١.٤	أكثر من ٦٥	٤.٦
١٥-٢٤	٢١	أكثر من ٨٠	٠.٥
٢٥-٦٠	٣٥	جملة كبار السن	١٣.٧ %

ويؤهل الوضع الديموجرافى السابق وتوقعاته المستقبلية إقليم شمال أفريقيا لأن يظل مصدراً للقوى العاملة إلى أوروبا وبالذات دول غرب وجنوب أوروبا، خصوصاً وأن دول شرق ووسط أوروبا والدول الجديدة فى الاتحاد الأوروبي تتسم بذات الخصائص الديموجرافية الأوروبية تقريباً، باستثناء تركيا التى تقترب من خصائص المنطقة العربية إلى حد ما، وبالتالى تمثل منافساً قوياً فى هذا المجال، كما تسعى للانضمام إلى الاتحاد الأوروبى لأسباب عديدة منها ذلك السبب وغيره، لكن اتضح من الدراسة السابقة أن العمالة العربية المهاجرة من الشمال الأفريقى ليست على قدر من التنظيم أو التدريب الكافى، كما تنقصها المهارات التى تناسب أوروبا، لذا لابد من تنظيمها وتقنينها.

وبالنظر للتشدد الأوروبي فى مسألة الهجرة، فمن الضرورى أن يتبع الاتحاد الأوروبي طريقة أو صيغة تسمح للمهاجرين بالدخول المنظم وفق شروط تعمل الدول المصدرة للمهاجرين على تحقيقيها، ويحتاج ذلك صيغة مثل الكارت الأخضر المتبعة فى الولايات المتحدة، وزيادة التمويل لوضع وتنفيذ برامج تدريبية تؤهل الراغبين فى الهجرة فى بلدانهم الأصلية، والعمل على فتح أسواق العمل بشفافية كاملة حتى لا يلجأ أصحاب الأعمال لاستغلال العمالة المهاجرة فى أعمال شاقة بأجور زهيدة وبيئة عمل غير مناسبة، كما يجب التعاون بين دول حوض المتوسط فى مسألة الهجرة غير الشرعية واللاجئين عبر شواطئها، وهذا التعاون موجود وله صيغ كثيرة خصوصاً فى الآونة الأخيرة، إلا أن المطلوب زيادة تفعيله، ووضع الاستثمارات الكافية لغوث ومساندة البشر المهاجرين واللاجئين، وتحسين بيئات استقبالهم، بالرغم من تكبد أوروبا تكاليف باهظة لإيواء وإعاشة وإطعام اللاجئين أو ملتمس اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين، بالإضافة

للملبس والتنقلات والإجراءات الأمنية والإدارية، حيث تكلفت الهجرة غير الشرعية فى سنوات خمس من ١٩٩٩- ٢٠٠٣ أكثر من ١.٩ تريليون دولار لقطاع النقل والاتصالات فقط ، و١.٣ تريليون دولار للمؤن والتجهيزات غير تكاليف أخرى غير مرصودة. (١٨)

فإذا تم تجفيف منابع التهريب والاتجار فى البشر، وتقنين وتنظيم عمليات الهجرة الشرعية واللاجئين، لأمكن توجيه هذه الموارد المالية وغيرها لتحسين أوضاع المغتربين فى المهجر لدمجهم اقتصادياً واجتماعياً فى مجتمعات المهجر، وتدريب وتهيئة الراغبين في الهجرة فى دول تصدير القوى العاملة والمهاجرين، حيث إن للهجرة إلى أوروبا جوانبها الإيجابية فى ظل الخصائص الديموجرافية لكل من شمال أفريقيا وأوروبا، حيث يرسل المهاجرون مبالغ كبيرة تساهم في اقتصاديات دول المنشأ، كما تخفف ضغوط البطالة فيها، وتدفع الشباب لتحسين قدراتهم لينافسوا فى سوق العمل الأوروبي، ويساهمون فى تغطية العجز فى قوة العمل الأوروبية، ويعيدون قدراً من التوازن الديموجرافى لسكان أوروبا بتجديد شباب السكان لما يحمله المهاجرون من خصائص ديموجرافية شابة فى معدلات الخصوبة والمواليد والتركيب العمرى، ذلك بالرغم من السلبيات العديدة التى تكتنف قضية الهجرة والاغتراب فى بلدان المنشأ وبلدان الاستقبال والمهاجرين ذاتهم، وهو ما سبق تناوله فى هذه الدراسة.

ومما يؤكد ضرورة وحتمية التعاون فى هذا الشأن وتحسين أحوال المهاجرين ودمجهم اجتماعياً واقتصادياً فى مجتمع المهجر ما تشير إليه التوقعات من استمرار تيارات الهجرة الدولية إلى المناطق الأكثر تقدماً، حيث إنه من المتوقع أن يبلغ صافى الهجرة الدولية إلى المناطق الأكثر تقدماً خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٥٠ حوالى ٩٨ مليون مهاجر، بمتوسط ٢.٢ مليون مهاجر فى السنة، وبالتالى سيغادر هذا العدد نفسه المناطق الأقل تقدماً. وفيما يتعلق بالعالم المتقدم، فإن من شأن هذا المعدل الصافى للهجرة أن يعوض الزيادة المتوقعة فى الوفيات على المواليد خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٥٠، وهى تعادل فقدان ٧٣ مليون نسمة، وبالنسبة للعالم النامى يمثل الـ ٩٨ مليون مهاجر أقل من ٤% فقط من النمو المتوقع للسكان، ومن التوقعات الواردة فى هذا الصدد (وفقاً لتوقعات سكان العالم الصادرعن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٤) (١٩) ما يوضحه الجدول (٦) حيث توقعات أكبر الدول المستقبلة للمهاجرين حسب صافى الهجرة (أكثر من ١٠٠ ألف مهاجر وافد) و أكبر الدول الموفدة للهجرة(أكثر من ١٠٠ ألف مهاجر وافد).

جدول (٦): توقعات صافى الهجرة

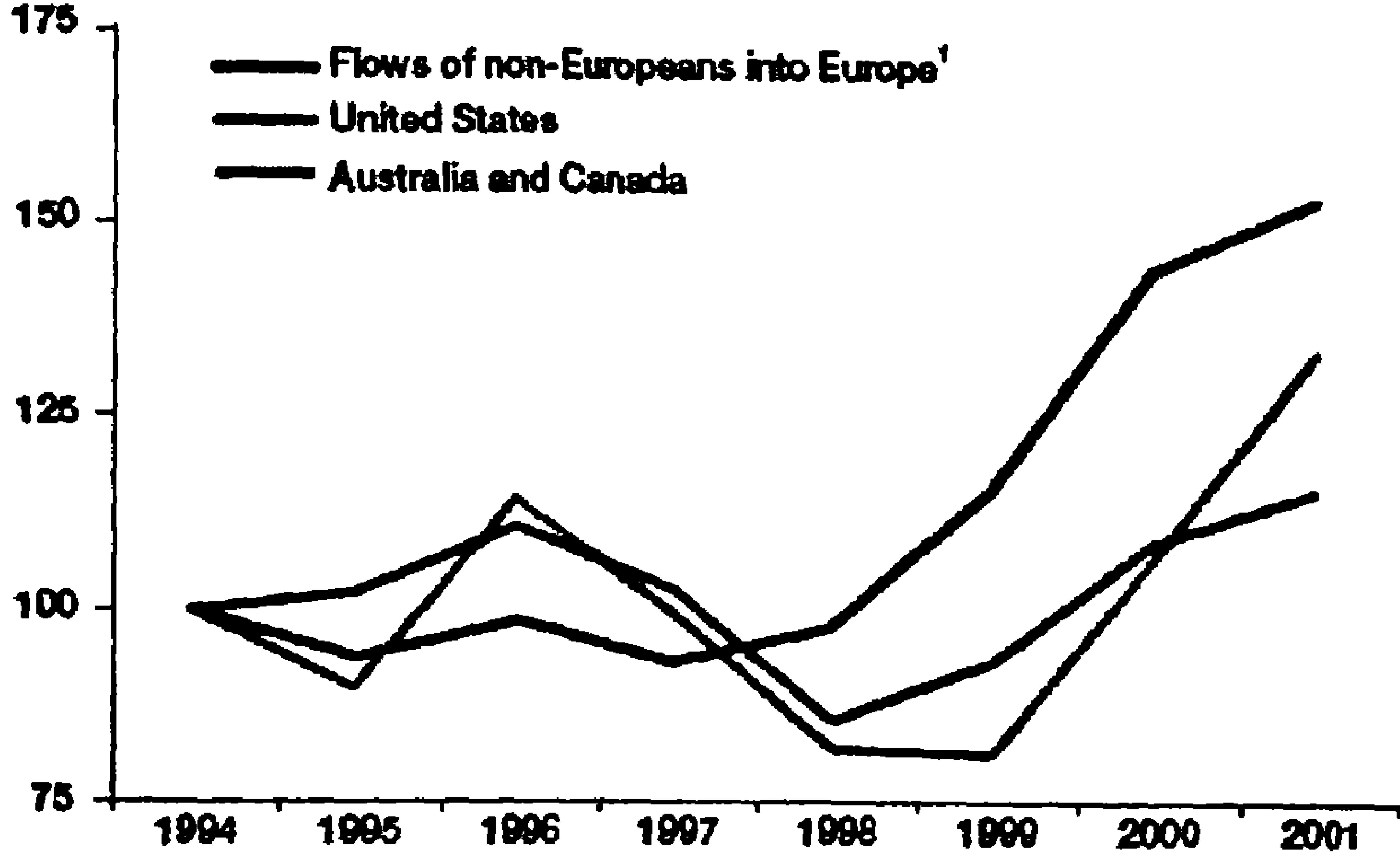
أكبر البلدان المستقبلة والموفدة للمهاجرين سنوياً بين ٢٠٠٥-٢٠٥٠

أكبر الدول استقبالا للمهاجرين سنويا	
الدولة	عدد المهاجرين
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠٢ ألف مهاجر
ألمانيا	٢٠٢ ألف مهاجر
كندا	٢٠٠ ألف مهاجر
المملكة المتحدة	١٣٠ ألف مهاجر
إيطاليا	١٢٠ ألف مهاجر
استراليا	١٠٠ ألف مهاجر
المجموع	٩٥٤ ألف مهاجرسنوياً

أكبر الدول الموفدة للمهاجرين سنويا	
الدولة	عدد المهاجرين
الصين	٣٢٧ ألف مهاجر
المكسيك	٢٩٣ ألف مهاجر
الهند	٢٤١ ألف مهاجر
الفلبين	١٨٠ ألف مهاجر
إندونيسيا	١٦٤ ألف مهاجر
باكستان	١٥٤ ألف مهاجر
أوكرانيا	١٠٠ ألف مهاجر
المجموع	١٤٥٨ ألف مهاجر

وبناءً على ذلك من المتوقع أن تظل قضية الهجرة والاغتراب على الأجندة الدولية لعقود كثيرة قادمة، وسيظل العالم العربى والشمال الأفريقى منه من مصادر الهجرة المهمة لعقود قادمة أيضاً؛ لصعوبة الظروف التى يمر بها واستمرار حالات الاحتقان الديموجرافى والسياسى والاقتصادى به، وما تؤدى إليه من رغبة جامحة فى الهجرة عبر كل قنواتها وأنماطها الشرعية وغير الشرعية، الطوعية والقسرية، الدائمة والمؤقتة.. إلخ، وأوروبا هى الملاذ الأول لهؤلاء.

ومع ما تظهره الأرقام السابقة، ومع الاتجاهات السائدة نحو المهاجرين من الدول العربية والمسلمين منهم بصفة خاصة، فالمشكلة كبيرة والمنافسة شديدة بين الدول المصدرة للهجرة والتى باتت تياراتها تجد غاياتها فى أوروبا أيضاً، والتى أصبحت حصن أو قلعة المهاجرين Fortress حيث يوضح شكل (٢) تزايد تيارات الداخلين إلى أوروبا من خارجها عن مناطق الجذب الأخرى فى الولايات المتحدة الأمريكية وكندا واستراليا من دول منظمة التعاون والتنمية بين ١٩٩٤-٢٠٠١ بالقياس لسنة البداية وهى ١٩٩٤ =١٠٠.



شكل (٢): الداخلون الأجانب إلى دول منظمة التعاون والتنمية OECD بين ١٩٩٤-٢٠٠١ (١٩٩٤=١٠٠)

لذا يحتاج علاج موضوع الهجرة إلى سياسات واستراتيجيات محددة واضحة المعالم لعل أولها التركيز على التنمية الاقتصادية والبشرية والبيئية والسياسية الشاملة والمستديمة للحد من الهجرة، وتحفيز السكان على الاستقرار فى بلدانهم، والحد من نزيف العقول والمهارات البشرية، أى تدهور رأس المال البشرى،أى علاج دوافع الهجرة، وتحسين نوعية المهاجرين ليكون المردود أفضل بالنسبة لدول الإرسال والاستقبال، ولمكانة لائقة فى المهجر. كما يجب استمرار المفاوضات بين الاتحاد الأوروبى ودول جنوب المتوسط فى هذا الشأن، واستحداث آليات لتحسين أوضاع المهاجرين والحد من الهجرة غير القانونية، وفتح قنوات للهجرة القانونية، والمساهمة فى تنمية الدول المرسلة لتيارات الهجرة، ومعاونة دول جنوب المتوسط فى تجفيف منابع الهجرة فى أفريقيا جنوبي الصحراء.

المصادر والهوامش

١- عزيزة محمد على بدر،(٢٠٠٣)، الأبعاد البيئية للنزوح القسرى والحروب وانعكاساتها على التنمية، ندوة قضايا البيئة والتنمية، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، القاهرة، ص ٥٦٩-٦٥٨.

2- Department of Economic and Social Affairs, (1998), Recommendations on Statistics of International Migration Revision 1, Statistical Papers Series M, No. 58, Rev. 1, Statistics Division UN, N.Y.

-OECD, (2003), Trends in International Migration, Paris.

3- OECD (2001), Migration Policies and EU Enlargement, Paris.

4- Eurostat,(2004).

5- Migration News,(1998),Vol 1,5No,4,May.

- Eurostat, (200٠).

٦- مصدر الأرقام:

6 -UNITED NATIONS-DEPARTMENT OF ECONOMIC AND SOCIAL AFFAIRS STATISTICS DIVISION,), (2004), Round Table on Sustainable Development-Working Abroad: the benefits flowing from nationals working in other economies, Meeting of the Technical Subgroup of the Task Force on International Trade in Services, Movement of Natural Persons –Mode 4,Paris, 15-16 September 2004.

7- Migration News,(1998),Vol 1,5No,4,May.

8- IOM,(2006), Losing Hope At Sea,The tragedies of irregular migration, Migration, December 2006, Switzerland.

9- OECD (2001), Migration Policies and EU Enlargement, Paris.

-Geokas,M. C., (2007), The European Union And The Specter Of Uncontrolled In- Migration (WWW.helleniccomserve.com/eu_and_in-migration.html

10- Euro-Mediterranean Consortium for Applied Research on International Migration (CARIM), (2006). Forecasting Economic International Migration in the Euro-Mediterranean Area, 2005-2025, Koç University Founders' Hall Istanbul, 9-12 June 2006. (Cooperation Project on the Social Integration of Immigrants, Migration, and the Movement of Persons).

11- Ozcan,M., (2006), EU Asylum polices in general and illegal migration problem in the EU, Turkish Weekly, Thusday,22june2006.

12- Migration News,(1998),Vol 1,5No,4,May.

13- World Bank,(2002), World Development Report, (WDR).

14- OECD,(2006), Counting immigrants and expatriates in OECD countries: A new perspective.

١٥- مصدر الأرقام ولمزيد من التفصيلات إرجع إلى:

-OECD,(2006), Counting immigrants and expatriates in OECD countries: A new perspective.

16 -مصادر الأرقام فى الجزء من:

- OECD,(2006), Counting immigrants and expatriates in OECD countries: A new perspective.
- EUROSTAT.(2006), Data base.

١٧- مصدر الأرقام ولمزيد من التفصيلات الديموجرافية إرجع إلى:

- UN,(2004), World population prospects, The 2004 Revision, NY.

18- Ozcan,M., (2006), EU Asylum polices in general and illegal migration problem in the EU, Turkish Weekly, Thusday,22june2006.

19- UN,(2004), World population prospects, The 2004 Revision, NY.

الهجرة المصرية بين سياسات الأزمة ومؤسسات بلا دور

د.أماني مسعود

مقدمة:

بعيدا عن النظرة الفلكلورية الحزينة للهجرة المصرية وقوى الطرد الدافعة لعبور الحدود، تلك النظرة التي طالما غلفتها أمال المهاجر المصرى (المكره) بايجاد سبيل آخر بخلاف قسوة الوطن وضيق سبل العيش فيه. انتقل المصرى من مكان إلى آخر، رحالا، إما سعيا وراء رزقه، أوهربا من معاناة متخيلة، أو حتى لتحقيق حلم توارثته الأجيال ليصبح عبور الحدود فى حد ذاته خطوة أولى تعقبها مرحلة انتقالية للعودة من جديد إلى الوطن الأم.

ويبدو أن التاريخ المصرى لم يحدثنا أبدا عن هجرة المصري (المبتغاة)، أو حب المغامرة لديه، إذ لم تكن الهجرة فى مخيلة المصريين إلا نوعا من العقاب أو الهروب لمن أخطأ سواء وظيفيا أو اجتماعيا أو حتى هروبا من اضطهاد متخيل سياسيا. ويقدم الفلكلور المصرى العديد من نمادج الشجن للمهاجر الدى يخطف قلب أسرته عند انتقاله لمكان آخر، ولازالت فى مخيلتنا جميعا صورة قطار المهاجر الذى تأمل أسرة المسافر أن ينتظر قليلا حتى يودعه أحبابه!!

وبعيدا عن تلك النظرة، تجيب الورقة عن عدد من الأسئلة البحثية أهمها ، ماهى خصائص المهاجرين المصريين فى الخارج سواء إلى أوروبا أو المنطقة العربية؟ فى ظل العولمة واحترام حقوق الإنسان، هل حدثت نقلة نوعية فى المنظور العالمى للمهاجر المصرى كمهاجر من العالم الثالث؟

هل وعت المؤسسات المصرية بأهمية تغيير استراتيجية الدول المستقبلة للمهاجر؟ وهل استعدت المؤسسات المصرية باستراتيجية طويلة المدى لذلك؟ هل هناك أية رؤية أو اختيار رشيد من الناحية السياسية للتعامل مع المهاجرين المصريين فى الخارج؟ وهل للمهاجريين المصريين أنفسهم تأثير ذو مغزى على توجهات السياسة الخارجية والداخلية المصرية ؟

أولا: خصائص المهاجرين المصريين والدافع للهجرة

تعرف الهجرة بأنها الانتقال من دولة ما إلى دولة أخرى للإقامة بها بشكل دائم أو سعيا وراء الرزق لفترة محددة، وتعتبر الهجرة العنصر الثالث الذى يساهم فى التغيرات السكانية فى أية دولة من الدول إلى جانب المواليد والوفيات اللذين يشكلان العنصرين الأول والثانى فى التغيرات السكانية للدول.

وبينما يهتم علماء الاجتماع بالتأثير الاجتماعى والنفسى الذى تحدثه الهجرة على المهاجرين والسكان فى دول الإرسال والاستقبال، يهتم الباحثون فى الاقتصاد بدراسة العلاقة بين بعض المتغيرات الاقتصادية وظاهرة الهجرة كما فى سوق العمل، وكذلك بقيمة تحويلات المهاجرين وأثرها على الاقتصاديات المصدرة للهجرة. أما الباحثون فى مجال الشئون السياسية فالاهتمام بظاهرة الهجرة إنما يأتى بهدف صياغة السياسات واستصدار القوانين المتعلقة بالهجرة وتنظيمها سواء لتشجيعها أو الحد منها.

ورغم أن الاقتصاديين الكلاسيكيين لا يفسرون كثيرا لماذا يتحمل المهاجر مخاطر الهجرة غير القانونية ولماذا يفضل الآخر العودة إلى الوطن الأم رغم استمرار وجود نفس الحافز الاقتصادي إلا أن الجديد في البعد الاقتصادي للهجرة هو الأخذ في الاعتبار البعد الاجتماعى وذلك بالحد من مخاطر الحياة على مستوى الأسرة أو العائلة بتنويع مصادر الدخل.*

ولقد دأبت الأدبيات على الحديث عن المهاجرين المصرين فى مجملهم بتقسيمهم إلى نوعين أساسيين: الأول: من هاجروا إلى أمريكا وكندا وأوروبا وهم فى الأغلب الأعم من المثقفين العاملين فى الجامعات والمهنيين ورجال الأعمال والذين سجلوا أنفسهم فى القنصليات أو السفارات إذا كانت لديها مهام ومتابعة تسجيل هذه الصفوة، أو أنهم أو بعضهم قد تاهوا فى زحمة الحياة وحصلوا على جنسية البلاد التى يعملون بها وفضلوا البقاء هناك.**

والثانى: المصريون الدين انتقلوا إلى دولة عربية سعيا وراء الرزق، وهدفوا إلى الإقامة بهده الدولة لفترة قصيرة.

وبين الهجرة الدائمة والهجرة المؤقتة، تتداعى القرارات والسياسات فى كل من دول الإرسال والاستقبال ويتم صياغة كثير من ابرامج التى تنظم حركة الهجرة وتجارب الهجرة غير الشرعية أو غير القانونية.*

وتشير معظم الكتابات[٥] إلى أن هناك نوعا من التضارب فى أعداد المهاجرين، ويفسر ذلك على أنه جزء من منظومة التضارب فى الاحصاءات بشكل عام فى مصر. والمدهش أن عدم الاتفاق بين الجهات المصرية على عدد المصريين فى الخارج يتراوح بالملايين، إذ يذكر البعض أنهم ثلاثة فى حين يؤكد البعض الآخر[٧] أنهم خمسة ملايين نسمة!!!

وتفسر وزارة الخارجية ذلك التضارب بان المصرى يعزف عن الذهاب إلى القنصلية، وهذا لعوامل نفسية قديمة ترجع إلى أزمة الثقة بين المهاجر ودولته. وبالرغم من أن وزارة الخارجية تنظم جولة كل سنة منذ عام ٢٠٠٣ يقوم بها وفد يضم ممثلى كل الجهات المعنية للتعرف على مشكلات المصريين بالخارج وحلها إن أمكن ..وإعداد تقارير واقتراح حلول لمشكلاتهم.[٧]، إلا أن ذلك أيضا لم يحل لغز أعداد المصريين بالخارج، ولم يدعم الثقة أبدا بين المهاجر المصرى وسفارته.

ويؤكد مدير ادارة الهجرة بالخارجية المصرية إن المعلومات التى لديه طبقاً لما تم حصره حصراً دقيقاً هى أنه لدي مصر ٨٢٤ ألف مصرى مهاجر هجرة دائمة . أما الهجرة المؤقتة فإن حجمها مليون و ٩٠٢ ألف شخص.

ولكن أرقام إجمالى الكفاءات والعقول المتميزة المصرية تقول إنه يوجد منها ٣٢٨ ألفا فى الولايات المتحدة، و١١٠ آلاف فى كندا، و٧٠ ألفا فى استراليا، و٣٥ ألفا فى بريطانيا، و٣٦ ألفا فى فرنسا، و٢٥ ألفاً فى ألمانيا، و١٤ ألفاً فى سويسرا، و٤٠ ألفا فى النمسا، و٩٠ ألفا فى إيطاليا و١٢ الفا فى إسبانيا و٦٠ ألفاً فى اليونان.

بينما أكدت رئيس الإدارة المركزية للتخطيط والمتابعة بقطاع شئون الهجرة والمصريين بالخارج فى وزارة القوى العاملة والهجرة أن الإحصائيات تشير إلى أن أعداد المصريين المهاجرين فى الولايات المتحدة تصل إلى ٦٣٥ ألفاً، وفى كندا ١٤١ألفاً، وإيطاليا ٢١٠ آلاف، وسويسرا ١٢ ألفاً، واليونان ٥٠ ألفاً، وفرنسا ٧٠ ألفاً، وبريطانيا نحو ٧٥ ألفاً[٧١]!!

كماتشير إحدى الدراسات عن الهجرة المصرية، أن معظم المهاجرين المصريين إلى أوروبا يتواجدون في إيطاليا واليونان وبينما يتركز ٧٠% من المهاجرين المؤقتين في دول الخليج وليبيا يتواجد ٣٠% فقط في الدول الغربية يتركز ٥٢% منهم (من الـ٣٠%) في أمريكا وكندا.[*]

ليضيع مع هذه الإحصاءات المتضاربة البعد الأول لرسم سياسة ناجحة وهو عدد المستهدف هذه السياسة!!

ولقد أظهرت إحدى الدراسات -التى قام بها المركز الديموجرافى بالقاهرة عام ٢٠٠٣[vii] بعض الخصائص التى يتصف بها المهاجرون المصريون كما يلى:

أولاً: الخصائص الاجتماعية

١-معظم المهاجرين من بين فئة الشباب من (٢٥-٣٤) سنة، حيث تصل نسبيتهم إلى حوالى ٥٢% من إجمالى المهاجرين.

٢-تتركز الهجرة بدرجة كبيرة بين الذكور، حيث تصل نسبة المهاجرين الحاليين من الذكور إلى حوالى ٩٢%.

٣-ثلث المهاجرين لم يسبق لهم الزواج.

٤-حوالى ٨٧% من المهاجرين المتزوجين لديهم أبناء، وحوالى ٦٨% ممن لديهم أبناء لديهم أقل من أربعة أبناء.

٥-حوالى ٨٧% من المهاجرين سبق لهم الالتحاق بإحدى المراحل التعليمية المختلفة.

ثانياً: الخصائص الاقتصادية للمهاجرين

حوالى ٣٤% من المهاجرين المصريين كانوا يعملون فى مصر فى الزراعة وتربية الحيوان والصيد، وحوالى ١٩% منهم كانوا يعملون فى أنشطة الإدارة العامة، التعليم، الصحة، العمل الاجتماعى، أما الأنشطة الاقتصادية التى يعملون بها فى الخارج فهى تتركز فى قطاعات الخدمات و الفنادق والمطاعم.

وتقل أعداد المهاجرين من مصر إلى أوروبا مقارنة بالمهاجرين من بعض دول شمال أفريقيا عام ٢٠٠٣ ، وفيما يلى يوضح الجدول (١) [viii] نسبة المهاجرين من مصر إلى إجمالى عدد السكان:

جدول (١)

أعداد المهاجرين من مصر مقارنة بدول شمال أفريقيا إلى أوروبا

البيان	مصر
عدد المهاجرين إلى أوروبا(نسمة)	٧١٢٠٠١٣
عدد السكان في عام ٢٠٠٣(بالمليون نسمة)	٦٨.٦
نسبة المهاجرين إلى إجمالي عدد السكان	٠.٦%

ويتضح من الجدول انخفاض نسبة المهاجرين المصريين إلى أوروبا والتى لاتتعدى ٠.٦% من إجمالى عدد السكان مقارنة بدول شمال أفريقيا المصدرة للهجرة إلى أوروبا (تونس ٣%، الجزائر ٢.٢%، والمغرب ٤%) ، وهى دول عربية تتشابه ظروفها مع مصر إلى حد كبير، وانخفاض نسبة المصريين المهاجرين إلى أوروبا يرجع إلى عدة أسباب[ix]:

١-**اللغة**

من العوامل التى لا تشجع بعض الشباب أو المواطنين على الهجرة إلى أوروبا عدم الإلمام أو إتقان إحدى اللغات الأوروبية، مما يعتبر عائقاً كبيراً أمامهم، ويمنع شريحة كبيرة من المواطنين المصريين- خصوصاً غير المتعلمين أو الحاصلين على تعليم متوسط- من التفكير فى الهجرة إلى أوروبا، ويفضلون التوجه إلى إحدى الدول العربية بدلاً من التوجه إلى إحدى الدول التى لا يستطيعون التحدث بلغتها، الأمر الذى يتطلب مشقة أكبر فى التعايش فى هذه البلاد.

٢-**الفقر:**

من العوامل المهمة التى تحد من الهجرة إلى أوروبا، على وجه التحديد ، عدم توافر المقدرة المالية لمعظم الشباب الراغبين فى الهجرة، لذا لا يستطيعون دفع مقابل الحصول على تأشيرة الدخول لأية دولة أوروبية، حيث يتم بيع هذه التأشيرات بأسعار مرتفعة الثمن للراغبين فى ذلك.

٣- **الجهل بالآخر**

عدم توافر المعلومات لفئات الشباب فى المجتمع المصرى بطريقة سهلة وميسورة قد يعوق كثيراً زيادة أعداد المهاجرين. ومن المعروف أن المصدر الرئيسى للمعلومات عن الدول

المستقبلة للهجرة هو الأقارب أو الأصدقاء المهاجرون إلى الدول الأوروبية، وهى مصادر قد لا تتوافر لكثير من راغبى الهجرة.

٤- البعد ثقافى/ اجتماعى

إن المصريون يفضلون الاستقرار فى مصر، ولا يغادر الوطن سوى قليل منهم لأغراض الدراسة والرحلات، ودائماً ما يعودون مرة أخرى إلى أرض الوطن، وتقاليد وعادات المصريين تاريخيا قد تختلف مع عادات وتقاليد شعوب الدول التى يهاجرون إليها، وقد تؤدى هذه العـادات والتقاليد إلى عدم تكيف المهاجرين فى دول المهجر، الأمر الذى يؤدى بالمهاجر إلى العودة إلـى البلاد، أو عدم التفكير فى الهجرة إلى الدول الأوروبية من أساسه، وحتى إذا هاجر المصرى الى الدول الأوروبية فإنه يفضل ألا يساهم فى أى نشاط قد يساعده على الاندماج فى المجتمع الجديد. إذ أشارت إحدى الدراسات* ان معظم المهاجرين لا يساهمون فى أية أنشطة اجتماعية أو ثقافيـة أو سياسية أو دينية فى دول المهجر، كما لايوجد لدى ١٦% من المهاجرين أية علاقات اجتماعية بالدولة التى هاجروا إليها، ويلجأ ٦٣% منهم إلى أقاربهم فى الخارج حينما يتعرضون لأزمـات مالية، كما يلجأ ٢٦% منهم إلى أصدقائهم المصريين فى بلد المهجر.

٥- البعد سياسى

ونعنى به العوامل الأمنية والسياسية التى تتصف بها دول معينة حيث يتولد بعض الخوف أو القلق لدى الدول المستقبلة للمهاجرين من استقبال جنسية معينة من المهاجرين، وهذا ما يفسر انخفاض أعداد المهاجرين العرب والمصريين إلى كل من أوروبا وأمريكا فى أعقاب أحداث ١١ سبتمبر عام ٢٠٠١.

٦- انخفاض مستوى المهارة الفنية للراغبين فى الهجرة

تطلب أوروبا نوعية معينة من العمالة الماهرة والمتخصصة والمتعلمة- الأمر الذى قد لا يتوافر فى معظم الراغبين فى الهجرة إلى الدول الأوروبية- مما يؤدى إلى حدوث تراجع وعدول عن قرار الهجرة عند هؤلاء الراغبين فى ذلك فى أغلب الأحيان.

ثانيا: تطور سياسات الهجرة فى مصر: دولة الارسال

عملت الهيئات السياسية والإدارية فى مصر- طوال فترة الخمسينيات وحتـــى منتصـــف الستينيات- على التشهير بطالبى الهجرة، وعلى الربط بين فكرة السفر للخارج والتنكر للـــوطن. لهذا لم تكن سياسة الدولة ترغب فى الهجرة بقدر ما كانت تحد منها وتحيطها بالكثير من القيود، فكان هناك نحو ١٦ شرطاً يلزم استيفاء كل منها مستندات يصـــل عـــددها لنحـــو ١٢ مســـتندا، بالإضافة إلى عمليات إجرائية تربو على ٣٥ عملية كان من بينها" على سبيل المثـــال" ضـــرورة حصول طالب الهجرة على موافقة الجهة التى يعمل بها، مع صدروها عن الوزير المختص، ثـــم شهادة إدارية تثبت عدم حصوله على مؤهل آخر أعلى من المؤهل الحاصل عليه.[xi]

وعلى الجانب الأخر، وانطلاقا من الدور العروبى لمصر فى ذلك الوقت سمحت سياسة الدولة بالهجرة المؤقتة – عن طريق الإعارة لبعض الكوادر التى تحتاج إليها البلـــدان العربيـــة، فصدر القانون ٤٦ لعام ١٩٦٤ الذى نص على " جواز إعارة العاملين فى الحكومـــة والهيئـــات العربية والأجنبية والدولية، على أن تدخل مدد الإعارة فى حساب المعاش أو المكافأة أو استحقاق العلاوة أو الترقية مع الاحتفاظ للمعار بوظيفته.[xii] وقد حرصت القيادة السياسية آنذاك على التوفيق ما بين احتياجات مصر الداخلية واحتياجات الدول العربية، حيث تشكلت لجنة وزاريـــة مهمتهـــا تلبية احتياجات الخطة الخمسية واستقبال طلبات الهجرة للدول العربية والأوروبية.

ومع تولى زكريا محيى الدين رئاسة الوزارة (١٩٦٥- ١٩٦٦) اتخذت خطوات جديـــدة أهمها تبسيط الإجراءات الخاصة بسفر المواطنين ، وإتاحة الفرص وتيسير السفر للعمل بالخارج طالما أن الدولة لا تتحمل شيئا، وتيسير سفر المصدرين الذين يجلبون العملـــة الصـــعبة للدولـــة وأخيرا تيسير سفر بعض الفئات للتدريب فى الخارج.[xiii]

وفى هذا السياق، اكتفى بالنسبة للراغب فى السفر بالاطلاع على بطاقتـــه الشخصـــية أو العائلية كإثبات لتاريخ ميلاده ومهنته، كما اكتفى بأن يحدد العامل اسم الدولة التى يرغـــب فـــي السفر إليها لاستخراج جواز سفره فى مدة لا تتجاوز ٤٨ ساعة، هذا وتم إلغاء مقدرا التأمين الذى أن يدفعه المسافر قبل سفره وقدره خمسون جنيهاً.[xiv]

ويبدو أنه مع بدايات الوعى المصرى بدور الهجرة لا سيما فى ظل النمو المتزايد للسكان استرعى ذلك نظر القائمين بالتشريع فى مصر من أجل تنظيم عملية الهجرة من وإلى البلاد، ومن هذه القوانين:

- قانون رقم ٩١ لسنة ١٩٦٩

حدد هذا القانون ملامح العمل فى مجال الهجرة على النحو التالى:

١-إعداد الدراسات الشاملة لمتطلبات السوق الخارجى للأيدى العاملة الوطنية.

٢-اختيار وتحديد نوعية العمالية القابلة للهجرة.

٣-إعداد الدراسات اللازمة حول الاحتياجات التدريبية للأيدى العاملة الراغبة فى العمل بالخارجى، وتزويدها بالبرامج التدريبية.

٤-تحديد الإجراءات اللازمة لتجميع العمال الراغبين فى السفر عن طريق المكاتب المركزية للقوى العاملة فى عواصم المحافظات.

وعقب هزيمة عام ١٩٦٧ اتسعت دائرة تسهيلات الهجرة، فأنشأت وزارة الخارجية إدارة لشئون الهجرة – بناء على توصية من اللجنة الوزارية للقوى العاملة– بإنشاء جهاز يختص بشئون الهجرة بالوزارة لإيجاد فرص عمل لفائض العمالة الداخلية والإشراف على المهاجرين، وكذا تشكيل لجنة تتولى التخطيط لمسائل الهجرة، ومراجعة كافة القوانين واللوائح ، وأخيراً تيسير الهجرة خصوصاً لذوى الكفاءات العلمية والمؤهلات العليا على أن يحصل حملة الماجستير والدكتوراه على موافقة اللجنة الوزارية . أما من عداهم فيكتفى بالحصول على موافقة الجهات التى يعملون بها.[xv]

كذلك اتخذت عدة إجراءات تدعم إتساع دائرة التسهيلات، إذ تقرر للمرة الأولى– إعفاء المهاجر من دفع مبلغ(١٥٠) جنيها كضمان بشرط أن يقدم شهادة ضمان من شخص يعيش بالدولة التى سيهاجر إليها . وبعد أن كان لا يسمح للشباب بمغادرة البلاد إلا بتقديم شهادة الخدمة العسكرية، صدر قرار وزير الحربية رقم ٢٧١ لعام ١٩٦٩ الذى سمح لأربع فئات بالسفر وهم: المستثنون من الخدمة العسكرية، والمعافون نهائياً منها، والمعافون مؤقتاً بشرط ألا تقل المدة الباقية على تاريخ زوال سبب الإعفاء عن ثلاث سنوات، والذين لم يصبهم الدور للتجنيد.[xvi]

إضافة إلى هذا، لم يعد يطلب من المواطن الراغب في الهجرة تقديم استقالته، ولكن يكفى موافقة الجهة التى يعمل بها، علماً بأن الإدارة المختصة رأت الاكتفاء بسؤال الجهة التى يعمل بها مقدم الطلب حتى يمكنها فى ضوء ذلك الموافقة على طلبه.[xvii] وفيما يتعلق بسفر العاملين لم ينص القانون على أية شروط جديدة لسفر من يرغب فى الهجرة إلا أن تكون مهنته من بين المهن التى لا يسمح لأصحابها بالسفر للخارج والذين أطلق عليهم القانون أصحاب المهن الحرة.

آية ذلك أنه برغم تسهيل إجراءات لسفر منذ عام ١٩٦٥ ، واتساع دائرة التسهيلات عقب هزيمة ١٩٦٧ ، إلا أن النظام السياسى حرص على ألا تتحول تلك التسهيلات لعشوائية وتخـــبط. ولقد تعددت آنذاك الإدارات التى أشرفت على عملية الهجرة، وهى (قسم تصاريح العمل بوزارة الداخلية، إدارة القوى العاملة التابعة لوزارة العمل، الإدارة الثقافية التابعة لوزارة الخارجية، إدارة التعاون الدولى التابعة لوزارة التعليم العالى، إدارة التجنيد، مصلحة الهجرة والجوازات والجنسية، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء)، إلا أن كل تلك الأجهزة لم تعمل بمنأى عن بعضـــها البعض، بل كان هناك تنسيق وتعاون بينها على نحو اتضح فى حصر المهن الرئيســـية، وحجـــم الطلب والعرض عليها، ووضع المقترحات للحد من هجرة الفنيين والعلميين ذوى التخصصـــات النادرة، ومنحهم بعض الحوافز التى تقلل من استجابتهم لمغريات العمل بالخارج.

ولم يكن التنسيق والحفاظ على احتياجات التنمية فى الداخل من القوى العاملة هو فقط مـــا يميز سياسة الهجرة فى الستينيات، وإنما حرص النظام مع اتساع دائرة الهجـــرة علـــى رعايـــة المواطنين خارج حدود دولته، إذ كان يشترط على العامل المسافر أن يدفع مبلغاً لكـــى تحصـــل الدولة على ثمن تذكرة العودة له حينما يصادفه سوء الحظ فى البلد الذى سافر إليه، فعندئذ عليـــه أن يلجأ إلى القنصلية المصرية طالباً ترحيله فوراً، فتقوم الدولة بترحيله على نفقتها ثـــم تحصـــل على ثمن التذكرة.[xviii]

ومع تولى السادات الحكم اتخذت مجموعة من الإجراءات التى سهلت إجراءات الهجـــرة؛ ففى عام ١٩٧٢ أصدر مجلس الوزراء مجموعة من القرارات لتسهيل وتبسيط إجراءات الهجرة والعمل بالخارج، فقد تقرر فى تلك السنة إنشاء جهاز مركزى موحد لشئون الهجرة والاغتـــراب تمثل فيه كل الوزارات والأجهزة المعنية بموضوع الهجرة، وتكون مهمته إعداد خطـــة علميـــة لتنظيم الهجرة والعمل بالخارج، وتنظيم الجهات واختصاصاتها بحيث لا يسمح بسفر المواطن ما

لم يتم التعاقد معه بالطريق الرسمى حتى لا يخضع لضغوط من أى نوع ، بل و قام المسئولون آنذاك بتنظيم لقاءات شخصية مع المسافرين للخارج للتحقق من كفاءتهم وحسن تمثيلهم لبلادهم ، وكذلك الانتفاع بخبرة المواطن بعد عودته عن طريق جهاز متخصص لمتابعة أعمال المصريين فى الخارج[xix].

ويبدو أن كل تلك التسهيلات التى كفلها النظام للمهاجرين قد اقتضتها نظرة النظام نفسه للهجرة والمهاجرين، تلك النظرة التى دعمها وأكدها القرار (٤٣) لسنة ١٩٧٤ والذى هدف إلى جذب رأس المال العربى والأجنبى، وفى هذا الإطار اعتبرت الأيدى العاملة فى الخارج أحد مصادر الدخل القومى، ووسيلة مهمة لاجتذاب رأس المال العربى.

ولقد تعددت من جديد الجهات التى تشرف على عمليات الهجرة، وتضخمت الأجهزة لتصل إلى أكثر من عشر إدارات ولجان باشرت هذا العمل، وتمثلت فى: **لجنة الهجرة والاستخدام الخارجى، وقسم الهجرة بوزارة الخارجية، وقسم شئون المصريين فى الخارج الملحق بمجلس الوزراء، والمجلس القومى للشباب والرياضة، وإدارة الهجرة بوزارة القوى العاملة والتدريب، ولجنة المصريين فى الخارج، والاتحاد الاشتراكى.**[xx]

ولم يكتف النظام بكل تلك الأجهزة التى تداخلت اختصاصاتها وتضاربت مسئوليتها[xxi]، بل جاء القرار الجمهورى رقم ٧٩٥ لعام ١٩٧٦ بتأسيس **مجلس أعلى للتدريب** يرأسه رئيس الوزراء ويضم وزراء الحربية، والقوى العاملة، والإسكان، والتعليم، والحكم المحلى، والزراعة، والصناعة، والتخطيط[xxii]، وتحددت اختصاصات المجلس فى معالجة آثار الهجرة داخلياً من خلال سد حاجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى الداخل، وتلبية احتياجات الدول العربية بعد التعرف عليها، ثم محاربة أشكال البطالة السافرة والمقنعة، كذلك نص القرار المذكور على إنشاء مكاتب فنية تلحق بالسفارات المصرية لرعاية المصريين العاملين بالخارج وحل مشكلاتهم، وعلاوة على هذا، نص القرار على أن يسجل الراغب فى العمل بالخارج اسمه لدى المكتب المختص موضحا سنة مؤهلاته ومحل إقامته، وأن تقوم الجهة الإدارية بإجراء الاختبارات اللازمة لقياس مستوى مهارة العامل مقابل رسم يحدده الوزير المختص، وتمنح العامل شهادة توضح مهاراته.[xxiii]

سياسات الهجرة فى حقبة الثمانينيات

شهدت هذه الفترة بداية ما يمكن اعتباره " مأسسة الهجرة" إذ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٤ لعام ١٩٨١ بإنشاء وزارة الدولة لشئون الهجرة والمصريين فى الخارج، وتتولى الوزارة بالتعاون مع الوزارات والأجهزة الأخرى المختصة رعاية المصريين فى الخارج، وتدعيم الروابط القومية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية بينهم وبين وطنهم.[xxiv]

كما صدر القرار الوزارى رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ الذى نظم حالات الهجرة للذين بلغوا سن الإلزام بأن يتم السماح لهم بالهجرة إذا كانوا مستثنين من الخدمة العسكرية، أو قاموا بأدائها، وإذا كانت أسرهم قد هاجرت هجرة دائمة بشرط ألا يكون الفرد المهاجر متخلفا عن التجنيد.

أما القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٣ والقرار الوزارى رقم ١٤ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون ١١١ لسنة ١٩٨٣ الذى عرف بعض المصطلحات الخاصة بالهجرة، بالإضافة إلى تحديد حقوق وواجبات المهاجرين كما يلى:

فبالنسبة لحقوق المهاجر الدائم:

للمهاجر هجرة دائمة الحق فى أن يكتسب جنسية دولة المهجر بالإضافة إلى الجنسية المصرية، وأيضاً يكتسب هذا الحق لزوجته وأولاده القصر المهاجرين معه، ولزوجته الأجنبية الحق فى الحصول على الجنسية المصرية إذا تقدمت بطلب للحصول عليها. ويتمتع أبناء المهاجرين الدائمين بنفس المزايا والحقوق المقررة للوالد، ويسرى ذلك على أبناء المصرية المهاجرين معها، مع احتفاظهم بجنسيتهم المصرية. وتزول صفة الهجرة الدائمة عن المواطن المهاجر فى الحالتين التاليتين:

أ- إذا لم يسافر إلى دولة المهجر خلال ستة أشهر من الترخيص له بالهجرة.

ب- إذا عاد إلى الإقامة فى مصر لمدة تزيد على سنة متصلة ما لم تكن الأسباب خارجة عن إرادته. ويترتب على زوال صفة المهاجر الدائم عن المواطن عدم أحقيته في المزايا التى كان يكتسبها باعتباره مهاجرا وذلك اعتبارا من تاريخ زوال هذه الصفة عنه.

أما الهجرة المؤقتة:

يعتبر مهاجراً هجرة مؤقتة كل مصرى غير دارس(ليس فى مرحلة تعليمية، قاصداً للعلم من هجرته) أو معار أو منتدب جعل إقامته العادية أو مركز نشاطه فى الخارج، وله عمل يتعيش منه، متى انقضى على بقائه فى الخارج أكثر من سنة متصلة. وتزول صفة الهجرة المؤقتة عن المواطن المهاجر فى الحالتين التاليتين:

أ- إذا عاد إلى الاستقرار فى الوطن بأن أقام به مدة تزيد على ستة أشهر متصلة.

ب- إذا عاد إلى العمل بالوطن.

ولقد حدد القانون ١١١- علاوة على ماسبق- حقوق المهاجرين فيما يلى:

أ- يعفى عائد استثمار الودائع التى يودعها المهاجرون المصريون فى أحد البنوك العاملة فى مصر من كافة الضرائب والرسوم، كما يعمل رأس المال الذى يشارك به المصرى المهاجر أو غيره من المصريين العاملين بالخارج فى مشروعات أو أعمال استثمارية داخل البلاد على أساس تمتعه بكافة المزايا المقررة لرأس المال الأجنبى.

ب- يعاد تعيين العامل الذى كان يعمل فى الحكومة، أو فى إحدى وحدات الحكم المحلى، أو الهيئات العامة، أو القطاع العام فى الحالات التالية:

-إذا قبلت استقالته بقصد الهجرة الدائمة.

-إذا عاد إلى الوطن خلال سنتين من تاريخ قبول استقالته بالجهة التى كان يعمل بها قبل هجرته.

-إذا قدم طلباً بالعودة إلى عمله السابق خلال ثلاثة أشهر من تاريخ عودته النهائية.

ويتم تعيين العامل فى الوظيفة السابقة التى كان يشغلها إذا كانت خالية أو فى وظيفة أخرى مماثلة.

وتواكب ذلك القرار مع مجموعة من القرارات والقوانين الأخرى أهمها قرار وزير القوى العاملة والتدريب رقم(١٠٠) لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لإلحاق المصريين بالعمل بالخارج[xxv]، وقرار وزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨٢ فى شأن قواعد وشروط الهجرة، حيث أضاف إلى الفئات التى يمكنها الهجرة - بمقتضى قانون رقم (٧١) لسنة ١٩٦٩-

الأفراد الذين بلغوا سن الإلزام إذا كانت أسرهم قد هاجرت " هجرة دائمة" بشرط ألا يكون الفرد متخلفاً عن التجنيد، وكذلك الأفراد الزائدون عن حاجة القوات المسلحة والذين لم يطلبوا قبل مضى ثلاث سنوات.[xxvi]

وبفضل كل تلك التسهيلات استمر التزايد فى معدلات الهجرة بكل ما طرحه ذلك من تأثيرات سلبية على هيكل الاقتصاد القومى، الأمر الذى دفع القيادة السياسية لإصدار القانون رقم (١١١) لسنة ١٩٨٣ وهو قانون الهجرة ورعاية المصريين فى الخارج فى محاولة من جانبها لإصلاح ما أفسدته الهجرة.[xxvii]

ويبدو أن القانون قد جاء ميسراً للهجرة أكثر منه منظماً لها، بما يعنى أن مواصلة فتح باب الهجرة ظل أحد التوجهات الأساسية للدولة فى ذلك الوقت، فالقانون المذكور لم يحظر سفر أية فئة قد كون خطة التنمية الوطنية فى حاجة إليها، وجاءت إجراءات التنظيم كلها ميسرة للعامل فى السفر وليست لحماية الاقتصاد القومى الذى أنهكه هذا النزيف المطرد لصفوة عمالته.[xxviii]

فبالرغم من أنه نص على ضرورة إجراء حصر ضرورى شامل لأعداد وخصائص المصريين إلا أنه لم يوضح كيفية تحقيق ذلك خصوصاً أن ذلك الحصر يعتبر أكثر المشكلات أهمية بالنسبة للمخطط فى مصر، كذلك لك يبين القانون كيفية رعاية المصريين فى الخارج، واكتفى بذكر عبارة عامة مفادها أن يتولى الوزير المختص بشئون الهجرة بالتعاون مع الوزارات رعاية المصريين المقيمين فى الخارج.[xxix]

كذلك لم يوضح القانون سبل جذب مدخرات المصريين العاملين بالخارج وتوظيفها فى خدمة مشروعات تنمية الاقتصاد الوطنى.

وأخفق القانون بعد ذلك فى وقف تسرب تيار الهجرة للعمالة الفنية الماهرة، مثلما أخفقت تشريعات السبعينيات حينما ألغت نظام التأشيرات، وتجاهلت مسألة حصول الفرد الذى يعمل بالخارج على إذن عمل.

وأضحت السمة التى تميز تشريعات" الثمانينيات" كونها تشريعات الأزمات، إذ لا تتحرك الدولة إلا إذا حدثت أزمة ما تستلزم تشريعات فورية لمعالجتها، فحينما عجزت وزارتا الهجرة والقوى العاملة عن القيام بدورهما فى منع سفر الفئات التى تحتاجها الخطة فى الداخل وفى حماية المصريين البسطاء من التعرض لعمليات النصب والابتزاز سواء من كفيل أو بائع عقود وهمية

فى الخارج أعيد العمل بالقانون رقم(١٧٣) لسنة ١٩٥٨ الخاص بضرورة حصول المصرى الذى يعمل بالخارج على تصريح عمل من وزارة الداخلية مع فرض رسم لاستصدار هذا التصريح.[xxx]

وفى عام ١٩٨٧ بدأت إرهاصات الانخفاض فى أعداد المصريين المهاجرين للعمل بالدول العربية والنفطية، وواجهت قوة العمل المصرية المهاجرة عدة مشكلات تتعلق بالعوامل الداخلية والخارجية مثل: انتهاء حرب الخليج الأولى، وانخفاض أسعار النفط، وانخفاض الطلب على عمال البناء فى الدول العربية، وسياسة إحلال العمالة الوطنية محل العمالة الأجنبية.

وشهد سوق العمل المصرى انخفاضاً شديداً فى العقود المبرمة للعمل فى الدول العربية المنتجة للنفط.

وعلى الجانب الآخر تعالت الصيحات محذرة من استمرار النزيف والهجرات الدائمة للعقول والكفاءات فى جميع المجالات إلى دول الاتحاد الأوروبى وأمريكا وكندا وأستراليا، وكشفت المصادر الحكومية والصحفية عن وجود ٧٢٠ ألف مهاجر مصرى بهذه الدول بينهم ٤٥٠ ألفاً من أصحاب الكفاءات العلمية فى المجالات المختلفة.[xxxi]

ومع ذلك ذكر الوزير المختص آنداك أنه لا مشكلة مطلقاً فى الهجرات المؤقتة إلى البلدان العربية والإسلامية؛ لأنها تؤدى وظيفة قومية ووطنية، وهم بمثابة سفراء لمصر فى الدول الشقيقية التى يعملون بها، إنما الخسائر الكبرى تتجسد فى الهجرة الدائمة التى تمثل جوهر المشكلة باعتبارها رصيداً مسحوباً من قدرات مصر الاقتصادية، إذ أشار رئيس أكاديمية البحث العلمى والتقنية إلى وجود عدد من العلماء المصريين بالخارج ذوى تخصصات نادرة، وقدر عددهم بنحو ٩٤ عالماً متميزاً فى مجال الهندسة النووية، و٢٦ عالماً فى الفيزياء الذرية، و٤٨ فى كيمياء البلمرات، و٢٥ فى علوم الفضاء، و٢٨ فى الب[xxxii]يولوجى والميكربولوجى، و٤٦ فى استخدامات الأشعة السيزمية، و٢٢ فى الجيولوجيا وطبيعة الزلازل، و٦٧ فى المؤثرات الميكانيكية، و٦٦ فى الكبارى والسدود، و٩٣ فى الالكترونيات والميكروبروسيسور، و٧٢ فى استخدامات الليزر، و٣١ فى تقنيات النسيج.

ومع أزمة الخليج فى بدايات ٢٠٠٠، بدأت الدولة تستعد لوضع سياسات لاستيعاب العائدين سواء من دول الخليج، أو من دول أوروبا التى أعلنت إغلاق حدودها أمام مواطنى دول العالم الثالث، وواجهت الدولة أزمة كبيرة نتيجة عدم وجود استراتيجية طويلة المدى. إذ أن

سياسة الحكومة لتشغيل الخريجين التى تبنتها الدولة منذ بداية الستينيات تراجعت مع منتصف الثمانينيات في الوقت الذي تزايدت فيه قوة العمل بمقدار ٦٠٠ ألف-٧٠٠ ألف مما يحتاج إلى معدل نمو ٧% سنويا لاستيعابهم.*

وقد اعتبرت أحداث سبتمبر ٢٠٠١ حداً فاصلاً فى قضية الهجرة فى مصر، حيث ظهر الخطاب السياسي الذي يربط بين هذه الهجمات والهجرة والإرهاب والأمن القومى، الأمر الذى أثر سلباً على الهجرة الشرعية المنظمة، خصوصاً فى ظل حاجة دول فى أوروبا وأمريكا الشمالية إلى مهاجرين.

وفى وسط هدا الزخم من الأحداث التى رسمت منحنى جديداً للهجرة، ألغيت وزارة الدولة للهجرة وشئون المصريين فى الخارج فى أكتوبر ١٩٩٣، وأصبحت الخارجية المصرية تتحمل عبئاً ثقيلاً نتيجة اضطلاعها بهذه المهمة[xxxiii] التى تراكمت مشاكلها عبر سنوات طويلة لتصل إلى درجة من التردى بحيث يصعب تصور حلول لها فى المدى القصير، إذ استمرت وزارة الهجرة لمدة اثنتى عشرة سنة، حيث ظهرت فى ١٤ أكتوبر ١٩٨١ وألغيت فى ١٤ أكتوبر ١٩٩٣. ويلاحظ أن التفكير فى إنشاء الوزارة بدأ فى عهد السادات، وبالتحديد عام ١٩٧٥، عندما لاحظ وجود أعداد كبيرة من المصريين فى أمريكا وكندا وأستراليا ودول غرب أوروبا، وأن قطاعات كبيرة منهم من الأقباط، ففكر فى إنشاء وزارة، ووضع على رأسها وزيرا قبطيا فى محاولة لربط هذه التجمعات بمصر، وتعبئتهم سياسياً لصالح توجهاته السياسية.

وبصرف النظر عن الدافع الحقيقى وراء نشأة الوزارة، فإنها جاءت عام ١٩٨١ لتعالج مشاكل كانت قد تفاقمت بدرجة كبيرة، فعندما نشأت الوزارة حاولت تقنين الظاهرة والإشراف على المهاجرين، وحل مشاكلهم، وجذب مدخراتهم، وذلك بعد أن كان التعامل معهم قبل ذلك يتم بعشوائية وبدون أى تنسيق.

مع ذلك بدأت الوزارة بدون استراتيجية واضحة للتعامل مع القضايا المترتبة على الظاهرة، وتعاملت مع المصريين فى الخارج من منطلق اقتصادى ضيق، وكان الهدف وقتها كيف يتم جذب مدخراتهم دوزن اتخاذ خطوات جادة على طريق التعرف على مشاكلهم وإيجاد الحلول المناسبة لها، هذا بالإضافة إلى أن نشاط الوزارة تركز فى البداية على بلاد المهجر فى محاولة لاحتواء الأزمات المتفاقمة لاسيما بعد أحداث سبتمبر ١٩٨١، واغتيال الرئيس السادات.

ولقد أخفقت الوزارة، ولعل من أبرز إخفاقاتها الفشل فى تحديد أعداد المصريين، فحتى الآن تتضارب التقديرات، ولا توجد جهة لديها إحصاءات شبه دقيقة عن أعداد المصريين فى الخارج سواء العاملين فى الدول العربية- الهجرة المؤقتة- أو الذين هاجروا هجرة دائمة ، أيضا فشلت الوزارة فى جذب مدخرات المصريين العاملين فى الخارج، وخرجت بعض التقديرات التى تحدد هذه المدخرات فى الخارج بما يتراوح بين ٦٥-٨٠ مليار دولار، بل إن الفترة الأخيرة من عمر الوزارة شهدت إلغاء أهم المؤسسات التى شكلتها للتواصل بين أبناء مصر فى الخارج وبين الوطن الأم، وهى الاتحاد العام للمصريين فى الخارج الذى ألغاه قرار رئيس الوزراء فى سبتمبر١٩٩٣ مع تكليف وزارة الشئون الاجتماعية بدراسة أفضل المداخل القانونية لتصفية الاتحاد؛ لأنه عجز عن تحقيق هدفه الأساسى ألا وهو توثيق الروابط بين المصريين فى الداخل والخارج والبحث عن صيغة بديلة لهذا الاتحاد. وبعد أن ألحقت الوزارة بوزارة الخارجية بدأت فى إنشاء الهيئة العامة لصندوق رعاية المصريين بالخارج، وهو الصندوق الذى تقرر إنشاؤه فى أواخر عام ١٩٩٥ بهدف رعاية المصريين فى الخارج ومساعدتهم فى حالات الطوارئ والنكبات.

وفى ظل منظومة قيمية تعلى من شأن حقوق الإنسان وأهمها حقه فى التنقل والاندماج فى مجتمعات أخرى، بدأ المصريون فى النصف الثانى من عام ٢٠٠٠ محاولاتهم للم شملهم والاعتماد على أنفسهم فى حل مشكلاتهم وخصوصاً بعد أن أدى غياب استراتيجية محددة للدولة إلى تضارب القوانين والقرارات والرؤى والأحكام التى صدرت خلال تلك الفترة، ومن بينها حكم المحكمة الإدارية العليا الذى قضى بعدم أحقية مزدوج الجنسية فى عضوية مجلس الشعب، وأشارت فى أسباب حكمها إلى أن المهاجر لا يتمتع أيضاً بالحقوق الدستورية والقانونية بالرغم من أن المادة العاشرة من قانون الجنسية المصرى أجازت للمصرى الذى حصل على إذن بالتجنس بجنسية أخرى بحكم ظروف عمله أو لاضطراره لذلك الاحتفاظ بجنسيته المصرية، علماً بأن بعض دول المهجر تسمح بازدواج الجنسية والبعض الآخر لا يسمح بذلك. ولقد كان المشرع المصرى ــ على هذا النحو ــ حريصاً على ارتباط المصريين المستقرين بالخارج بوطنهم الأم بشكل كامل، ودعم وجودهم بالخارج بالسماح لهم بازدواج الجنسية، واعتبارهم مصريين. ولكن مع الاحترام والتقدير الكامل للقضاء المصرى نجد أن المبادئ القانونية التى أقرتها المحكمة الدستورية العليا تعوق مزدوج الجنسية من ممارسة حقوقه السياسية فى الوقت الذى نجد فيه دولاً عربية أخرى كتونس والجزائر والمغرب تسمح للمهاجرين مزدوجى الجنسية بممارسة حقوقهم

السياسية، بل وتخصص لهم عدداً من المقاعد فى مجالسها النيابية تقديرا لأهميتهم ولتوثيق صلتهم بأوطانهم.

إن صدور هذه الأحكام التى تعكس نظرة سلبية للمهاجرين مزدوجي الجنسية تحرم الوطن من إسهامات الكفاءات المصرية المهاجرة والوطن فى أمس الحاجة لخبراتهم رفيعة المستوى فى كل المجالات.[xxxiv]

وفى تجربة أخرى هدفت إلي المساهمة في رعاية المصريين المغتربين بدول أوروبا، وتوفير الخدمات لهم فى شتى المجالات، وحاولت إحياء فكرة الاتحاد العام للمصريين فى الخارج، والذى تم إلغاؤه هو الآخر فى عام ٢٠٠٣، ولذا تقرر إنشاء اتحاد للمصريين فى أوروبا بمشاركة نحو ٢٧ دولة أوروبية من بينها بريطانيا وأيرلندا واليونان وفنلندا والسويد وسويسرا وألمانيا وقبرص وإيطاليا وفرنسا وأثينا . وتقوم فكرة الاتحاد على ربط المصريين المقيمين بهذه الدول بموطنهم الأصلى، وتقديم الخدمات الثقافية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية للأعضاء من خلال الدورات التدريبية فى شتى المجالات، والمشاركة فى إقامة وتنظيم المعارض، وإصدار نشرات تخدم أغراض الاتحاد، على أن يكون المقر الرئيسى للاتحاد بالعاصمة البريطانية لندن وفروعه بالدول الأخرى. وكان من أهم مطالب هدا الاتحاد الجديد فى الفترة السابقة حصول المصرى المغترب على حقه الدستورى فى الانتخاب.[xxxv]

٣- مخرجات عملية الهجرة : تحويلات المصريين فى الخارج:

قدرت إحدى الدراسات[xxxvi] قيمة تحويلات المصريين العاملين بالخارج سواء من أوروبا أو الدول العربية خلال الفترة من (١٩٩٠-٢٠٠٥) كالتالى:

الفترة	القيمة بالمليون
١٩٩٠/١٩٩١	١٤٤٥.٧
١٩٩١/١٩٩٢	٢٩٨١.٤
١٩٩٢/١٩٩٣	٣٥٧٨.٦
١٩٩٣/١٩٩٤	٣٤٨٦.٢
١٩٩٤/١٩٩٥	٣٤٣٠
١٩٩٥/١٩٩٦	٢٩٨٨.٨
١٩٩٦/١٩٩٧	٢٣٣٥.٩
١٩٩٧/١٩٩٨	٣٦٣٦.٧
١٩٩٨/١٩٩٩	٣٢٩٠.٣

٢٠٠٠/١٩٩٩	٣٠٦٧.٣
٢٠٠١/٢٠٠٠	٢٨٤٢.٧
٢٠٠٢/٢٠٠١	٢٩٥٢.٥
٢٠٠٣/٢٠٠٢	٢٩٦٢.٦
٢٠٠٤/٢٠٠٣	٢٩٩٩.٦
٢٠٠٥/٢٠٠٤	٤٣٢٩.٥

ويلاحظ من هذا الجدول مايلي:

١-تزايد تحويلات المصريين العاملين بالخارج باطراد في الفترة من ١٩٩١/١٩٩٠ وحتى ١٩٩٣/١٩٩٢، ولكن هذه التدفقات قد انخفضت ابتداءً من عام ١٩٩٤/١٩٩٣ حتى العام المالى ١٩٩٧./١٩٩٦

٢-بدأت تحويلات المصريين العاملين بالخارج في الهبوط في الفترة ما بين عام ١٩٩٨/١٩٩٧ وحتى عام ٢٠٠١/٢٠٠٠.

٣-بدأت هذه التحويلات تتزايد ابتداء من العام المالى ٢٠٠١/٢٠٠٠ حتى وصلت إلى أعلى معدلاتها فى العام المالى ٢٠٠٥/٢٠٠٤، حيث حققت هذه التحويلات ما يقرب من ٤.٣ مليار دولار.

ومع ذلك تظل تحويلات المصريين ضعيفة بالنسبة لدول كالمكسيك والهند والمغرب.[xxxvii]

ولقد تحسن ترتيب مصر فى عام ٢٠٠٣ حيث جاءت مصر فى المرتبة الثالثة بعد كل من الهند والمكسيك، فى ترتيب الدول النامية التى تتلقى تحويلات مواطنيها، وذلك وفقاً لتقرير صندوق النقد الدولى عن عام ٢٠٠٣.[xxxviii]

وتتميز تحويلات المصريين العاملين بالخارج بالخصائص التالية:

١-تعتبر التحويلات المتدفقة من المصريين العاملين بالولايات المتحدة الأمريكية أكبر تحويلات، حيث تمثل هذه التحويلات نسبة ٣٧.٤% من إجمالى قيمة تحويلات المصريين، وتأتى تحويلات العاملين بالمملكة العربية السعودية فى المرتبة الثانية بعد الولايات المتحدة الأمريكية.

٢-تمثل تحويلات المصريين فى دول غرب أوروبا(سويسرا، المملكة المتحدة، ألمانيا، فرنسا، إيطاليا) نسبة ١٤.٩% من إجمالى قيمة التحويلات.

٣- لا توجد علاقة واضحة بين أعداد المهاجرين المصريين فى أوروبا وحجم التحويلات، إذ نجد أن التحويلات من دول مثل إيطاليا، واليونان، وهولندا- التى تعد المقصد الرئيسى للمهاجرين المصريين إلى أوروبا- أقل من التحويلات المرسلة من بلدان يتواجد فيها المصريون بنسبة أقل مثل سويسرا والمملكة المتحدة، ويرجع ذلك إلى اختلاف وظائف المهاجرين، ومستوى مهاراتهم، والأجور التى يتقاضونها من هذه البلاد.

٤-تؤدى العوامل الاقتصادية بصفة عامة وتغيرات أسعار الصرف إلى عدم رغبة المصريين فى الدول الأوروبية إلى إرسال أموالهم إلى أرض الوطن، حيث يتخوف العاملون من فقد أموالهم فى حالة تحويلها إلى الجنيه المصرى بسبب الانخفاض المستمر فى قيمته.

ويبدو أن جملة تحويلات المصريين العاملين بأوروبا تتركز فى ثلاث دول تقريباً هى: سويسرا، والمملكة المتحدة، وألمانيا، حيث تبلغ جملة التحويلات من هذه الدول ٣٢٥ مليون دولار أمريكى بنسبة ٧٦.٤% من إجمالى تحويلات المصريين من كل دول أوروبا.

وتمثل تحويلات المصريين العاملين بأوروبا نسبة ١٦.١% من إجمالى تحويلات المصريين- العاملين بالخارج- من كل الدول.

وعلى الرغم من أن معظم المهاجرين المصريين فى أوروبا يتمركزون فى اليونان وإيطاليا إلا أن التحويلات الواردة من هذه الدول لا تتفق مع أعداد المهاجرين فيها.

قيمة تحويلات العاملين بالدول الأوروبية والولايات المتحدة[xxxix]

لعام ٢٠٠٤/٢٠٠٥

الدولة	القيمة بالمليون	النسبة
الولايات المتحدة	١٦١٩.٦	٣٧.٤
ألمانيا	٢٣٠.٥	٥.٣
المملكة المتحدة	١٦٩.٤	٣.٩
سويسرا	١٠٢.٧	٢.٤
ايطاليا	٧٤.٩	١.٧
فرنسا	٦٨.٧	١.٦
اليونان	١٢	
أسبانيا	٥.٢	
هولندا	٣.٤	
الإجمالي		

سياسة الهجرة إلى أوروبا: دول الاستقبال

تحكم اتفاقية أمستردام الموقعة فى عام ١٩٩٧ الموقف الحالى لقضايا الهجرة فى دول الاتحاد الأوروبى والتى دخلت حيز التنفيذ فى عام ١٩٩٩. ووفقاً لهذه الاتفاقية تمت صياغة تشريعات أكثر وضوحاً لتنظيم عملية خلق منطقة يتحرك فيها الأفراد بحرية تامة بدون أى عوائق، ومن المفترض أن تتمتع هذه المنطقة بالعدالة، والأمن، والحرية، ومكافحة الجريمة. ولقد زاد فرض القيود على المهاجرين من خارج دول الاتحاد الأوروبى إلى هذه المنطقة، وقد كان الإطار العام لسياسات الهجرة وفقاً لهذه الاتفاقية كما يلى:

- تطوير نظام النزوح المشترك إلى أوروبا.
- معالجة منطقية وغير متحيزة لجنسيات دول العالم الثالث.
- إدارة تدفقات المهاجرين.
- التعاون المشترك مع الدول المصدرة للمهاجرين.

ولقد حاولت الدول الأوروبية التى استفادت كثيراً من نظرية قوى الدفع والجذب أن تعالج مشكلات الهجرة غير الشرعية فيها، إذ فى ضوء هذا الإطار العام لهذه السياسات الأربع خططت دول الاتحاد الأوروبي لعقد مشاركة مع ٧٧ دولة(دول أفريقية، دول الكاريبى، دول منطقة

الباسيفيك) وذلك للحد من الفقر فى هذه الدول وتقديم برامج تنمية اقتصادية لها وفقاً للمادة رقم ١ من اتفاقية أمستردام، كذلك تم تخصيص ٢٥٠ مليون يورو فى الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٨ لإمداد دول العالم الثالث المصدرة للمهاجرين بالمعونة الفنية والمالية اللازمة، والمساعدة فى مزيد من الإدارة لتدفقات المهاجرين. ومن المخطط أن يتم التنسيق فى هذا الشأن خصوصاً مع الدول التى تمكنت من إعداد برامج لهذا الغرض.

أيضاً فإن إدارة تدفقات المهاجرين، من خلال الإطار العام للسياسة الأوروبية فى مجال الهجرة، تعتمد على وضع أنظمة للهجرة الشرعية، ووضع القيود على الهجرة غير الشرعية ومحاولة اكتشاف أى مهاجر غير شرعى خصوصاً بعد تفجيرات الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ وتداعياتها.

وبشكل عام أصبحت قضية الهجرة من أكثر القضايا حساسية بالنسبة للدول الأوروبية، فإغلاق الحدود وأبواب الهجرة أمام مواطنى العالم العربى والإسلامى غلف النظرة الأوروبية التى أضحت على استعداد لتقديم مساعدات للدول التى تنمو فيها قوى الدفع لتأمين حدودها.

وإذا كانت الدول الأوروبية قد وعت القضية، وتعاملت مع المؤثرات الدولية والاقليمية بحنكة تحسد عليها، فإن الدولة المصرية لازالت على مدى مايقرب من خمسين عاماً عاجزة عن أن تتعامل مع أخطاء غياب الرشادة السياسية فى موضوع الهجرة، وتصر على سياسة رد الفعل الأنية فى ظل عالم أصبح يرسم سياسته لعام ٢٠٢٠!! مما يغنى فى النهاية تزايد فى قوى الدفع فى دولة الإرسال، وترشيد سياسات الهجرة وإغلاق الحدود فى دول الاستقبال، والناتج النهائى مزيد من العنف داخل دول الإرسال، ومزيد من الكراهية للأخر فى دول الاستقبال!

تأثير الهجرة على السياسة المصرية:

<u>أ- الهجرة المؤقتة ودورها فى العلاقات بين دولتى الإرسال والاستقبال:</u>

يبدو أن طبيعة العلاقات بين كل من دولة الإرسال والاستقبال تلعب دوراً هاماً فى رسم منحنيات الهجرة فيما بينهم؛ فحسن العلاقات بين دولة (أ) ودولة (ب) من المفترض أن يزيد أعداد المهاجرين، والعكس صحيح، ولكن يبدو أن ذلك ليس من السهل قبوله فى الحالة المصرية، إذ يتوسط العلاقة بين الدولتين ومنحنى الهجرة درجة الاعتماد االاقتصادى المتبادل بين الدولتين.

ففي ثمانينيات القرن المنصرم وأثناء الحرب العراقية الإيرانية، وبالرغم من سوء العلاقات المصرية-العراقية إلا أن تيار الهجرة لم يتراجع، بل تزايد عدد العاملين في البناء والتشييد في العراق آنذاك[lx]، وكذلك حينما ساءت العلاقات ووصلت إلى أدنى مرحلة لها في عام ١٩٧٥ بين مصر وليبيا عندما أغلقت ليبيا حدودها مع مصر، وطردت مايربو على ٣٠٠ عامل مصرى خارج الحدود، وهددت بطرد الباقين والذين زاد عددهم عن ٣٠٠.٠٠٠ عامل آنذاك، بالرغم من ذلك استمر العاملون المصريون في ليبيا، ولم تجرؤ الحكومة الليبية آنذاك على طردهم لتزايد درجة الاعتماد الاقتصادى على العمالة المصرية[lxi].

وبعبارة أخرى، عند تحسن العلاقات بين دولتين، مع وجود درجة اعتماد اقتصادى، يصل تيار الهجرة إلى أعلى مؤشراته، ويتمتع المهاجرون بالعديد من المزايا؛ كحسن المعاملة، وأحياناً الغاء تأشيرة الدخول، كما حدث للمصريين عند بدايات الثمانينيات بعد عودة العلاقات المصرية العربية، حينما سمح للمصريين بالدخول إلى اليمن والعراق والأردن دون تأشيرة دخول.

وفي حالة سوء العلاقات مع غياب درجة اعتماد اقتصادى يتم طرد العمالة، وأحيانا كثيرة تستولى الدولة المضيفة على حقوقهم. (ليبيا عام ١٩٨٥).

وبعبارة أخرى، عامل الهجرة في حد ذاته لايتم توظيفه مع أو ضد الدولة المرسلة للمهاجرين إلا عند غياب درجة الاعتماد الاقتصادى.

ب- المصريون في دول المهجر ودورهم في السياسة الداخلية المصرية:

عمل العديد من منظمات المصريين في المهجر على التأثير في السياسة المصرية والضغط على صانع القرار، وظهر ذلك الدور جلياً أثناء التوترات القبطية- المسلمة في صعيد مصر، ومن تلك المنظمات منظمات قبطية راديكالية تأسست في المهجر أهمها الاتحاد القبطى الأمريكى[lxii]، والائتلاف القبطى المسيحى[lxiii]، وكذلك جمعيات الخدمات الاجتماعية إذ أن هناك العديد من الجمعيات التى تهتم بالخدمات الاجتماعية مثل مساعدة المهاجرين الجدد، أو مساعدة فقراء الأقباط في مصر، وتنتشر هذه الجمعيات في الولايات المتحدة وكندا وأوروبا وأستراليا، ومن هذه الجمعيات الجمعية المسيحية للخدمات الاجتماعية بلوس أنجلوس ويرأسها بانوب شحاتة،

حيث تقوم بخدمة الأسر الفقيرة فى الساحل الغربى من الولايات المتحدة، وإرسال المعونات للمؤسسات والمشروعات الخاصة بالفقراء فى مصر.

ويردد كثير من هذه التنظيمات القبطية فى المهجر مثل المنظمة المصرية الكندية لحقوق الإنسان، والاتحاد القبطى الأمريكي والائتلاف القبطى المسيحى، والهيئة القبطية الأمريكية، مقولات عدة حول تهميش الوضع القبطى فى مصر، ولذلك بدأ صانعو القرار فى الغرب يتحدثون عن أن الاقباط يعيشون بمعزل عن إدارة شئون الوطن من خلال أعلى سلطة تعبر عن سيادة الشعب وهى البرلمان باعتباره مصدر السلطات.

وقد قامت الهيئة القبطية الكندية برفع تقرير إلى مجلس اللوردات البريطانى فضلا عن تقرير آخر للرئيس مبارك عن الأقباط فى مصر، كما قام الاتحاد القبطى الأمريكى بالتعاقد مع إحدى القنوات التليفزيونية الأمريكية لاستئجار عدة ساعات شهرياً ليعرض من خلالها مشكلات الأقباط فى مصر وعلى رأسها مشكلة التمثيل البرلمانى وتهميشهم سياسياً. فضلاً عن التقارير المقدمة من جانب الهيئة القبطية الأمريكية إحدى التنظيمات القبطية فى المهجر إلى الكونجرس الأمريكى مما دفع عدداً من أعضاء الكونجرس مثل وولف وسبكتر عندما زارو مصر أثناء مناقشة قانون التحرر من الاضطهاد الدينى لانتقاد الموقف الرسمى من الحريات الدينية فى مصر.

وبإلقاء الضوء على حالتى الكشح فى مصر فى أغسطس ١٩٩٨ وديسمبر ١٩٩٩ تتضح فكرة الضغوط التأثيرية على السياسة المصرية، حيث يعتقد البعض من أقباط المهجر[xliv]..." أن النظام يتواطأ مع الجناة لتنفيذ مخطط إجرامى ضد الأقباط. ولقد تصاعدت احتجاجات الأقباط في المهجر على حادث والكشح وأرسلوا عدداً كبيراً من الرسائل إلى كافة المسئولين فى مصر، ونتيجة لعدم الاستجابة نُظِّم عدد من المسيرات فى أمريكا وكندا وأستراليا، يندد بما فعلته الشرطة المصرية كما قامت الهيئة القبطية بتلخيص ما جاء بجريدة الأهالى المصرية ونشرته فى إعلان مدفوع الأجر فى صحيفة الواشنطن تايمز، كما نشر عدد من الصحف فى كندا وأمريكا بعض الأخبار والتعليقات عن موضوع الكشح مما أدى إلى تعاطف الرأى العام العالمى مع قضية الأقباط فى مصر، فضلاً عن قيام الصحافة العالمية بإجراء حوارات صحفية مع المتظاهرين.

وقد بدأ أقباط المهجر فى التفاعل مع أحداث الكشح عام ١٩٩٨ عندما قام الأنبا ويصا بإرسال فاكسات إلى وكالات الأنباء، بالإضافة إلى نشر المنظمة المصرية لحقوق الانسان تقريراً

شاملاً على شبكة الإنترنت حول عملية التعذيب مقرونا باعترافات المعذبين وصورهم ومما أدى إلى تدفق وكالات الأنباء ومنظمات حقوق الانسان على محافظة سوهاج، كما أرسل العديد من الجمعيات القبطية وجمعيات حقوق الانسان بالخارج وأقباط المهجر احتجاجاته إلى الرئيس مبارك والمسئولين فى وزارة الداخلية، مثل جمعية أبناء النيل باستراليا التى ارسلت فاكسا إلى الرئيس مبارك ناشدته فيه التدخل لصالح أبناء مصر الأقباط فى الكشح.

وقد ترتب على تلك الأنشطة الاحتجاجية توجيه اللورد ديفيد اتلى التون بمجلس اللوردات البريطانى رسالة إلى محافظ سوهاج أشار منها إلى قطع السياحة عن المحافظة بسبب اضطهاد الأقباط فيها. وزعم أحد التقارير الصادرة عن حكومة الولايات المتحدة وجود تفرقة ضد الأقباط فى مصر من جانب المجتمع والحكومة، ووصف التقرير الأقباط بأنهم أقلية.

ونتيجة لكل ماسبق، وبعد مفاوضات بين الأنبا شنودة ووزارة الداخلية، صدر قرار الأخيرة بنقل أربعة ضباط من مراكز دار السلام وإدارة المباحث الجنائية بسوهاج إلى إدارات أخرى، فضلا عن قيام عدد من المحافظين بإصدار تصريحات بترميم عدد من الكنائس فى محاولة لإثبات بطلان ادعاءات الصحافة الغربية.

أما عن حادث الكشح الثاني فى ديسمبر ١٩٩٩، فقد طالب بعض جماعات أقباط المهجر بضرورة تدخل الولايات المتحدة لفرض الحماية على الأقباط بدعوى أن ذلك الحادث بداية لمخطط تصفية الأقباط تماما داخل مصر، وطالبوا بأن تعامل الحكومة المصرية معاملة نظيرتها العراقية، وفرض عقوبات دولية عليها، كما طالبوا بتوجه مسئول أمريكى إلى مصر وتسليم الحكومة المصرية إنذاراً بوقف ما حدث فى الكشح، وأن يجرى التحقيق مع مسئولين مصريين من جانب الإدارة الأمريكية.

وانتقد المتحدث الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة والخلل فى توزيع الثروة، والتخلف الحضارى الاجتماعى فى المجتمع من بين الأقباط، وإشاعة ثقافة التعصب وإنكار الآخر.

وسواء كان هناك بعض المبالغة فى تصور الأخوة الأقباط المصريين عن الحادثتين بدعوى أن رد الفعل الحكومى تحكمه فى كثير من الأحيان النزعات التعصبية الدينية، أو أن التصور كان إلى حد نسبى صحيح، فإن الملاحظ تأثير المصريين الأقباط فى المهجرعلى السياسة

المصرية بشكل قد يفوق كثيراً تأثيرهم الداخلى مما يلقى الضوء على متغير الهجرة كعامل فى التأثير على السياسة الخارجية والداخلية المصرية.

الخاتمة:

سارت أدبيات الهجرة تفسر لنا لماذا يهاجر الانسان من مكان إلى آخر، وكيف أن عوامل الدفع والجذب Push-Pull Factors تلعب دورها فى ذلك. ومع ذلك يظل السؤال الملح على دارسى الهجرة المصرية ألا وهو : متى تقل عوامل الدفع فى دولتنا؟ وهل يرتبط ذلك بفشل الدولة فى توفير الجو المناسب للمهاجرين الدائمين للعمل والإبداع؟ وكيف يمكن أن نستفيد بما حققوه، وأن نربطهم بالوطن، ونعمل على وقف المزيد من نزيف عقول أبنائنا المهاجرين؟

فمصر كما يقولون تسكن في نفوس المصريين ولا يسكنون فيها. فالاغتراب والغربة حالة طارئة، والمصريون في الخارج ثروة يجب ألا تترك، ولابد من تفعيلها ، فهم ذراع مصر الطولى فى حالة العولمة، وهم جسور تساعد مصر على تحقيق أهدافها.

ولكن المتتبع لتشريعات الهجرة منذ الستينيات حتى بدايات التسعينيات يلاحظ أنها كانت مجرد " ردود أفعال" لظروف وأحداث مرت بها الدولة، فحينما اتفق حافز الهجرة وسياسة الدولة الانفتاحية فتح الباب على مصراعيه بشكل أضر بالصالح العام، وفي المقابل حينما تعارض الحافز الفردى مع سياسات الدولة الاشتراكية قيدت الهجرة وأغلق الباب بشكل قيد حرية الأفراد.

وقد وسارت التشريعات وسياسات الهجرة فى مصر في جانب، وبرامج التنمية فى جانب آخر، واستمرت سياسة وتشريعات الثمانينيات فى نفس الخط السياسى متجاهلة ما حدث من تغيرات اقتصادية بالدول المستقبلة للمهاجرين، ومكتفية بنمط تشريعات(الأزمات) الذى انتهجته متجاهلة بذلك ارتباط تلك السياسة التى تتعلق بالهجرة بسياسات أخرى أشمل وهى سياسة التنمية داخل الدولة.

فبين أرقام لإحصائيات متباينة، ومؤسسات غائبة، تلاشى الأمل فى انتهاز الفرصة فى الاستفادة من المهاجرين فى الخارج وتحويلاتهم، إذ تبددت مدخراتهم بشراء فيلات وشاليهات بالمصايف فى الساحل الشمالى وغيره حيث تدفقت المليارات، بينما كان من الضرورى إنشاء تجمعات إنتاجية لجذب هذه المدخرات والاستفادة بها فى مشروعات التنمية. ومن المفارقات التى

تستحق التأمل أنه فى الوقت الذى تولى فيه كل دول العالم مزيداً من الاهتمام بقضـــايا الهجـــرة تجيء مصر – والتى اعتبرت قطاع الهجرة بوزارة القوى العاملة هو المسئول عن المهـــاجرين المصريين – لتخفض ميزانيته إلى ١٣٥ ألف جنيه بعد أن كانت ٢٧٠ ألف جنيـــه[xiv] مخصصـــة لدعم نشاط المصريين فى الخارج.

إن قضية الهجرة دخلت منحنى الخطر، وليس هناك دليل علمي على ذلك أكثر من تقرير المركز الديموغرافى بالقاهرة[xlvi] الذى توقع أن يتزايد عدد السكان فى مصر بنحـــو ٣٥ مليـــون نسمة عام ٢٠٢١ إضافة لعدد السكان الحالى، كما توقع أن تكون هذه الزيادة السكانية مـــن أهـــم التحديات التى تواجه مصر فى الألفية الثالثة، الأمر الذى سيتطلب توفير نحو مليون فرصة عمل سنوياً بتكلفة إجمالية تقدر بـــ ١٥ مليار جنيه سنوياً، فماذا أعدت الحكومة لمواجهـــة ذلـــك؟. إن سوق العمل المصرية المحدودة بطبيعتها لا تستطيع استيعاب تلك الأعداد المتزايدة التى تـــدخلها سنوياً، ولذا أصبحت الحاجة ماسة لفتح منافذ جديدة للهجرة، وتغيير شامل لاستراتيجية الهجرة من مصر.

لقد آن الأوان لإنشاء مجلس قومى للهجرة الدائمة والمؤقتة يضم بعض السفراء الســـابقين والمديرين المنسقين للهجرة والجوازات، وبعض المهاجرين السابقين الذين عادوا، وعـــدداً مـــن المهتمين بقضايا الهجرة إلى جانب مسئولين بحكم وظائفهم، آن الأوان لتمكين المهاجرين وربطهم بأم لفظتهم فترات طويلة.

John Bale and David Drakais-Smith (eds), Population Movements and the Third World, Routledge, London, 1993, pp.12-19.

* Mancelo M.Svarez Orozco, (eds.) The New Immigration: an Interdisciplinary reader, New York, RouHedge, 2005, p.24.

ii- د. ميلاد حنا، غدا أكثر إشراقاً المهاجرون المصـــريون يلحـــون بحقهـــم فـــي التصـــويت والانتخابات، جريدة الاهرام، العدد ٤٣٣٨٧، ٢٠-٩-٢٠٠٥.

لمزيد من التفاصيل حول هذه البرامج أنظر: *

Noll, Gregon, The Euro. African Migration Conference: Africa Sells out to Europe, open democracy , July 2006, www.opendemocracy.net

iii Ali E. Hellal Dessouki, The Shift in Egypt's Migration Policy, 1952-1978, Middle Eastern Studies, No.1, Vol.18, 1982. p.59

iv تصريح للاستاد مجدى عثمان: رئيس الادارة المركزية للاتصالات والرعاية بقطاع شئون الهجرة، الاهرام ١٥-٢-٢٠٠٥

v- ندوة المصريون فى الخارج. ماذا يريدون منا وماا نريد منهم؟ مطلوب رؤية شاملة وإنشـــاء مجلس قومى للهرجة والدعوة إلى مؤتمر للمصريين فى الخارج .. الأهرام ٢٩- يونيو ٢٠٠٣.

Reaction/ egyptiansabroad.html./163,121,12,9

vi- جريدة الأهرام، العدد ٤٣١٧٠، ٢٠٠٥/٢/١٥.

* Le; la Talani(ed.), Why do migrants leave their countries: The Case of Egypt, the international organization for migration in collabonation with the British Academy, 2003,p.13.

vii-المركز الديموجرافى بالقاهرة، الهجرة المصرية إلى أوروبا الواقع والتحديات، ٢٠٠٣.

viii Ayman Zohry, Migration without Borders: North Africa as a Reserve of Cheap Labour for Europe, UNESCO, 2005.

ixالهجرة الى أوروبا: الواقع والتخديات، مرجع سبق دكره، ص.

xالمركز الديمجرافى بالقاهرة، مرجع سبق دكره

xi- هانى خلاف، ظاهرة الهجرة المصرية: دراسة تطبيقية، مجلة السياسة الدوليـــة، العـــدد ٦٩ يوليو ١٩٨٢، ص ٤٢٠.

xii- الجريدة الرسمية ، العدد ٣٩، ١٨-٢-١٩٦٤.

xiii- الاهرام ٢٢-١٠-١٩٦٥، ملف زكريا محيى الدين، ج٢، مركـــز الوثـــائق والمعلومـــات بجريدة الاهرام.

[xiv]- الأهرام ١٩-١١- ١٩٦٥.

[xv]- وزارة القوى العاملة والهجرة، مذكرة السكرتارية الفنية للجنة الفرعية لشئون الهجرة، جلسة ١٦-١-١٩٦٧، ٢٠-١٢-١٩٦٧ـ أرشيف وزارة القوى العاملة .

[xvi]- منى صليب، بيان دراسة أسباب الهجرة ومراحل تطورها وآثارها على المجتمع المصرى، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الإقليمى لتنمية واستخدام وهجرة القوى البشرية،.. مصدر سبق ذكره، ص١٦.

[xvii]- الأهرام، ٢٢-١٢-١٩٦٧.

[xviii]-الاهرام ٨-١-١٩٦٨- ارشيف الاهرام

[xix]- الاهرام ١٩-٨-١٩٧٢ - ارشيف الاهرام

[xx]-امانى مسعود.

[xxi]- الجريدة الرسمية ، العدد ٤٣، ٢١-١٠-١٩٧٦.

[xxiii]- جريدة الاخبار، ٧-١١-١٩٧٦، ملف هجرة المصريين للخارج، ج٢، مركز المعلومات بجريدة الاهرام.

[xxiv]- وزارة الدولة لشئون الهجرة والمصريين فى الخارج، دليل المصريين فى الخارج، القاهرة، ١٩٨٣، ج١، ص ص ٧-٨.

[xxv]- الوقائع المصرية، العدد ٣٤٠، ٢٤-٧-١٩٨٢.

[xxvi]- الوقائع المصرية، العدد ٨٦، ١٢-٤-١٩٨٢.

[xxvii]- الجريدة الرسمية، العدد ٣٢، ١١-٨-١٩٨٣.

[xxviii]-نجلاء الاهوانى، مصدر سبق ذكره، ص ٣١٤.

[xxix]- وزارة الدولة لشئون الهجرة والمصريين فى الخارج، قانون الهجرة ورعاية..، مصدر سبق ذكره، فقرة أ، ز،

[xxx]- الاهرام الاقتصادى، ٢٤-١٢-١٩٨٤.

[xxxi]- ضاحى عثمان، ٤٥٠ مليار دولار خسائر مصر من هجرة العقول والكفاءات فى ٥٠ عاماً العوامل الاقتصادية والبيروقراطية والطموح العلمى من أهم الأسباب ، جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٥٥٤، ٢٤-١-٢٠٠٥.

[xxxii]- د. مأمون أفندى ، المغتربون من منظور آخر، جريدة الاهرام، العدد ٤٢٧٨١، ٢٣-١-٢٠٠٤.

* Heba Nassar, Egypt, the demographic and economic dimension of migration, mediterntignation report, 2005, 101.

[xxxiii]- التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٩٥، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، ١٩٩٦، ص ٤٩٨.

[xxxiv]- جريدة الأهرام، العدد ٤٢٦٢٦، ٢٠٠٣/٨/٢١.

[xxxv]- الهيئة العامة للاستعلامات: ٢٠٠٦/٦/٢٤.

[xxxvi] البنك المركزي المصرى – النشرة الاقتصادية الإحصائية- عدد ١٠٥- ديسمبر ٢٠٠٥.

[xxxvii] - International Monetary Fund: Balance of Payments Statistics Yearbook 2004.

[xxxviii] - Ibid.

[xxxix]نشرة البنك المركزى المصرى- النشرة الاقتصادية الإحصائية- عدد ١٠٥، ديسمبر ٢٠٠٥.

[xl] Ahmed Youssif,"The effect of Egyptian-Arab relations on the flow of Egyptian labour to the Arab Countries", paper prepared for the project of Egyptian labour migration, MIT, Cairo University, Technology AdaptaTION PROGRAMME, 1983, P.32

[xli] تقرير عن وزارة القوى العاملة، ١نقلا عن: أمانى مسعود ، مرجع سبق دكره

[xlii]ومؤسس هذا الاتحاد هو المهندس المصرى رفيق اسكندر الحاصل على درجة البكالوريوس فى الهندسة من جامعة أسيوط، كما حصل على درجة البكالوريوس فى الهندسة من كلية NJIT نيوجرسي، ويصدر الاتحاد القبطى جريدة غير منظمة تسمى صوت مصر الحر، بالإضافة إلى موقعه على الإنترنت الذى يعرض من خلاله مشكلات الأقباط من وجهة نظر الاتحاد، كما يستأجر قناة تليفزيونية لعدة ساعات شهرياً يعرض من خلالها مشكلات الأقباط. أنظر د. جهاد عودة، مرجع سبق ذكره.

[xliii] ومؤسس هذا الائتلاف هو د. عصمت زقلمة، وهو طبيب بشرى، وكان فى البداية شريكاً مع المهندس رفيق إسكندر، ثم انفصلا ليكون كل منهما منظمته الخاصة به، ويصدر الائتلاف جريدة متطرفة صدرت فى عام ١٩٩٦ اسمها صوت الاقباط، ويؤكد عصمت زقلمه أن منظمته عبــارة عن مؤسسة قبطية عالمية لها عدد كبير من الفروع، وتنطلق من رؤية رفيق اسكندر في محاولة جادة للحصول على أرض قبطية فى مصر.

[xliv] - د. جهاد عودة ، هويدا شوقى، أقباط المهجر والسياسة الخارجية المصرية، القاهرة، سلسلة كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، العدد ١٢٨، ٢٠٠٣، ص ص ٢٣-٣٣.

[xlv] الاهرام ٢١ -٨ -٢٠٠٦

[xlvi] المركز الديموغرافى بالقاهرة، مرجع سبق دكره

الوضع القانوني للمغتربين المغاربة في دول غرب أوروبا

"الواقع وإمكانات الارتقاء"

(دراسة حالة الهجرة المغربية إلى إسبانيا)

أ.د.سمير بودينار

تقديم

تمثل الأطر العامة – الاجتماعية والقانونية- للوجود العربي المغربي المهاجر في دول غرب أوروبا، محدداً أساسياً لمعرفة السياقات التاريخية لحركة الهجرة إلى هذه المنطقة انطلاقاً من الإقليم العربي عموماً، ومن منطقة المغرب العربي على وجه الخصوص، كما تمثل خلاصات مهمة للباحث في هذا المجال، وبخاصة في مساحات استشراف مستقبل حركة الهجرة العربية، وتحديد الملامح والسمات العامة لهذه الهجرة، والفرص المتاحة والعوائق القائمة أو المحتملة أمامها لتحقق النتائج البناءة للفرد المهاجر وللدول مصدر الهجرة، مع ما يقتضيه ذلك من رصد لمواطن الخلل في هذه الحركة التي تعرف تزايداً وديناميكية مطردة، وترتيب أولويات التعاطي مع الظاهرة التي مثلت مركبا بنيويا في الحالة الاجتماعية والاقتصادية للبلدان العربية- وبخاصة المغاربية منها – على امتداد أكثر من أربعة عقود من الزمان.

وترتبط أهمية الوضع القانوني للمهاجرين العرب المغاربة بشكل محدد بعدد من القضايا الموازية، أهمها:

- **أولاً:** السياقات التشريعية لدول الاستقبال، وما تعرفه من تطورات وتحولات متتالية، إما في اتجاه إيجاد منظومة قانونية تؤطر حياة المهاجرين في سبيل بيئة أنسب بقصد تحقيق قدر أكبر من المردودية الاقتصادية، والفاعلية المجتمعية عبر الاندماج الإيجابي في البيئات المستقبلة، أو في اتجاه مزيد من التضييق على حركة الهجرة إلى تلك الدول استباقياً؛ بتشديد قوانين وإجراءات الوصول، بدءاً من إجراءات الحصول على تأشيرات الدخول إلى الدول الأوروبية، وسن تشريعات موحدة في هذا المجال، مروراً بتوحيد آليات الرصد والمراقبة عند المعابر ومنافذ الدخول إلى تلك الدول،

وصولاً إلى تشديد إجراءات الإقامة ومنح البطاقات الخاصة بها، أو حتى سن قوانين عقابية تتضمن رفع حق الإقامة عن المقيمين بهذه البلدان من المهاجرين، والتهديد بالترحيل لدول المصدر.

-**ثانيـاً**: فرص التمكين في المجتمع وفرص النجاح فيه، على المستوى الدراسي والمهني والاجتماعي، إذ يمكن القول إن شكل مستقبل الوجود المهاجر في أوروبا بأكمله يرتبط بالوضع القانوني للمهاجرين اليوم، وبمدى مايتيحه هذا الوضع من إمكانات الرقي في المواقع الاجتماعية مهنية أو عامة، أو -على العكس- بمدى ما يمثله من تهديدات على المكانة الاجتماعية الحاضرة أو المستقبلية لأجيال المهاجرين العرب.

-**ثالثاً**: مستقبل الاندماج في المجتمعات الجديدة، خصوصاً بالنسبة للجيلين الثالث والرابع من المهاجرين، مع العلم أن هذين الجيلين يمثلان مرحلة المواطنة الكاملة في دول الاستقبال، غالباً ما يطرح ضرورة تبني صيغة "مواطنة الأقلية" كإطار قانوني يضمن "حق الانضمام إلى مجتمع آخر(مجتمع الاستقبال) مع التمتع بحقوق المواطنة وأداء الواجبات المرتبطة بها"[1] .

-**رابعاً**: تأثير الأوضاع القانونية الحالية أو المستجدة للمهاجرين على موقعهم في مجتمعاتهم وبلدانهم الأصلية، ووضعهم القانوني بها، إن لجهة الاستقرار النهائي في أحد الموطنين، أو لجهة التحولات التي قد يحدثها تجنس نسبة معتبرة من مواطني البلدان العربية المصدرة للهجرة بجنسيات دول الاستقبال.

ويمكن القول إن السمة العامة التي يمكن رصدها في منظومة التشريعات الأوروبية على هذا المستوى، عبر ترسانة قانونية كاملة، إما تم إقرارها أو أنها جاهزة للتصديق، أو حتى في طريقها للتبلور عبر النقاشات الفكرية والسياسية، والأطروحات القانونية في هذا المجال، أن المقاربة العامة في صياغة القوانين تختلف بشكل جذري بين تلك التي تضبط مرحلة ما قبل الوصول إلى بلدان المهاجر، والأخرى المنظمة لما بعدها، يعكس المتطلبات والهواجس المتناقضة التي تحكم الدول المستقبلة بصدد حركة الهجرة إليها،أي وجود هذه الدول نفسها بين الحاجة الملحة إلى الطاقات البشرية المتنوعة التي توفرها البلدان العربية المصدرة للهجرة، وارتباط معدلات التنمية الاقتصادية في تلك الدول ارتباطاً شرطياً باستمرار تدفق متحكم فيه كمّا ونوعا للمهاجرين إلى المهاجر الأوروبية من جهة، وبين

التخوفات -ذات الجذور الفكرية والتمظهرات السياسية غالباً- من الارتفاع المتزايد في أعداد المهاجرين غير الأوروبيين عموماً، والعرب والمسلمين خصوصاً، واحتمال أن تشكل المجتمعات الجديدة من المهاجرين تحدياً قيمياً وثقافياً، وسياسياً في المستقبل، تعجز الدول الأوروبية عن مواجهة تحدياته، وأداء مستحقات اندماج الكتلة البشرية المهاجرة في إطار المواطنة الكاملة، وهو اندماج نرى أنه سيكون بالضرورة ذا تأثيرات على المجتمعات المستقبلة[٢].

ولعل الحالة الإسبانية تشكل نموذجاً يجمع بين قرائنه باعتبار الظروف التاريخية والجغرافية الخاصة لهذا البلد، وبين كونه مثالاً متقدماً لمستوى إقامة المهاجرين ومساهمتهم في التنمية الاقتصادية، وخصوصاً في القطاعات الاستراتيجية كالفلاحة والخدمات، فضلا عن طبيعة التحدي القانوني الذي يواجه هذا الوجود المهاجر في إسبانيا من خلال طبيعة القوانين والتشريعات المنظمة له في مختلف مراحله، والتي لا تتبدى مفارقاتها بشكل أوضح مما هي عليه في ظروف الأزمات الاجتماعية التي تتعلق بالعنصر المهاجر.

١ - ظروف وأشكال الهجرة من المغرب العربي.

بينما كان المغرب العربي في النصف الأول من القرن العشرين بلدا يستقبل المهاجرين، واستوعب إلى حد ما تيارات بشرية كبيرة من بعض البلدان الأوروبية، أصبح حاليا بلداً يهاجر منه الآلاف صوب دول الإتحاد الأوروبي.

لقد تطورت الهجرة من المغرب إلى الأراضي الأوروبية منذ ستينيات القرن الماضي إلى ظاهرة اجتماعية مهمة، واليوم يكاد يسيطر موضوع الهجرة على وسائل الإعلام يوميا، حيث تتم معالجة مختلف الأبعاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للظاهرة.

وترجع تيارات الهجرة إلى الاستعداد الكبير لدى الشباب المغربي لمغادرة البلاد، وهو استعداد يعود إلى ثلاثة عوامل أساسية:

- العوامل الاقتصادية التي تنشأ من الفوارق في المستويات التنموية، ومن الفوارق في ظروف العمل، وأيضاً الفوارق في الرواتب وما يتعلق بذلك من أمل في كسب المال السريع في البلاد هدف الوصول.

- عوامل الإغراء النفسية والاجتماعية التي تحرك دوافع الهجرة وتحدث تأثيراً يؤدي إلى تخطي مرحلة التفكير، ومن ثم البدء بالفعل في الهجرة. وفي هذا السياق تلعب صورة النجاح الاجتماعي التي يظهرها المهاجر عند عودته إلى بلده لقضاء الأجازة السنوية دوراً مهماً، وكذا الصورة الإيجابية عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة. هذه الفئات التي تنتقل إلى عالم مأمول ومتخيل عن طريق الصور التي تبثها عشرات محطات التلفاز مما يساعد على نضوج رغبتها في الهجرة.

- عوامل أخرى تأتي من البلاد المستقبلة للمهاجرين تساعد على تحريك التطلعات نحو فكرة الهجرة، فهناك يسود نوع خاص من العمل يلبي - بسبب التكاليف والمرونة - احتياجات سوق ثانوية ذات عمل غير مضمون وغير مرغوب اجتماعيا من قبل المواطنين المحليين .

هذا النوع من العمل مطلوب بصورة رئيسية في الاقتصاد غير الرسمي الذي يتميز به الاتحاد الأوروبي-وبخاصة دوله المطلة على البحر المتوسط- فهناك يشغَل أصحاب العمل المهاجرين غير الشرعيين ويستفيدون من "وضعهم القانوني غير الآمن". كل هذه العوامل ساعدت على تكثيف الاستعداد للهجرة، بل وحتى ساهمت في خلق ثقافة كاملة متعلقة بالموضوع.

ويمكن أن نضيف للهجرة عموماً والمغربية خصوصاً سمة أخرى، وهي كونها هجرة طارئة على شاكلة المسائل الطارئة الأخرى التي عرفت مع نهاية القرن ٢٠ وبداية القرن ٢١، وهي الظواهر التي تواجه وتعالج عادة بعمل جماعي،باستثناء قضية الهجرة العالمية من العالم الفقير إلى العالم الغني التي لم تحظ ــ حتى الآن ــ بهذا العمل الجماعي من طرف المجتمع الدولي.

وتذهب آراء أغلب المهتمين بظاهرة الهجرة إلى أنه يجب دوماً - حتى في الوقت الراهن - ربط مشكلة الهجرة مع الحاجة المستمرة والمتنامية لأوروبا الشمالية لليد العاملة ذات التكوين المتوسط، ويذهب رأي آخر إلى أن أوروبا ستكون باستمرار في حاجة إلى عمال مهاجرين بسبب ضعف معدل الإنجاب فيها٣.

وقد اتسمت مرحلة ١٩٨٥ -١٩٩٥ ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصليين، ففي هذه الظرفية بالذات بدأ يقابل احتراز الدول المستقبلة للهجرة بتزايد رغبة أبناء الجنوب في الهجرة تجاه الشمال مما أدى إلى إغلاق الحدود بنسب متفاوتة وأشكال مختلفة في وجه حركة الهجرة.

كما شهدت مرحلة ١٩٨٥-١٩٩٥ دخول اتفاقية شينغن الموقعة في ٠٩ نوفمبر ١٩٩٥ بين فرنسا وألمانيا ولكسمبورغ وهولندا حيز التنفيذ، وهي اتفاقية تسمح بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوروبي.

لكن مع دخول إسبانيا والبرتغال إلى هذا الفضاء الأوروبي اتخذت قضية الهجرة أبعادا غير متوقعة، لا سيما بعد لجوء سلطات مدريد إلى فرض مزيد من الإجراءات الاحترازية أمام أية عملية جديدة للهجرة، وذلك لمنح المواطنين الإسبان مزيدا من فرص الاندماج في الاتحاد الأوروبي.

ويلاحظ أن مرحلة ١٩٨٥-١٩٩٥ عرفت مفارقة كبيرة تتمثل في الاتفاقيات الدولية الصادرة سنة ١٩٩٠ بغرض حماية حقوق العمال المهاجرين وأهاليهم، والتي صادقت عليها ٩ دول من الجنوب عام ١٩٩٨، ولم تحظ بقبول أية دولة أوروبية، الأمر الذي يفسر الرغبة الأوروبية في التعامل مع الهجرة بمعطى وبمنظور جديدين، ولو تم على حساب الحقوق التي تضمنتها المواثيق الدولية الداعية إلى ضمان الحق في الشغل والبحث عن غد أفضل كحق مضمون لليد العاملة المهاجرة.

وبالنسبة لبلدان المغرب العربي كانت هذه التحولات جزءا أساسيا من التأثيرات التي واجهتها على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والجيوسياسي، فقد أصبحت بلدان شمال أفريقيا معبراً للهجرة غير النظامية إلى أوروبا، إذ يقدر أن ما يتراوح ما بين ١٠٠ ٠٠٠ إلى ١٢٠ ٠٠٠ من المهاجرين غير القانونيين يعبرون البحر المتوسط سنوياً، يأتي ٣٥ ٠٠٠ منهم من منطقة أفريقيا جنوب الصحراء، و ٥٥ ٠٠٠ من شمال أفريقيا، و ٣٠ ٠٠٠ من بلدان أخرى معظمها في آسيا٤، وعلى سبيل المثال فقد بلغ عدد المواطنين المغاربة المقيمين خارج المغرب مليونين و٥٥٠ ألف نسمة، أي نحو سبعة في المائة من سكان المغرب، منهم مليونان و١٨٣ ألف في أوروبا، وأكثر من ١٩٧ ألفاً في الدول العربية، ونحو ١٦٠ ألف في أمريكا٥. وشهد العقدان

الأخيران ظاهرة لافتة تتمثل في هجرة كبيرة لذوي المهارة العالية من المغرب والجزائر ومختلف الأقطار المغاربية إلى أوروبا وكندا وأمريكا الشمالية.

ـ الجدول ١ ـ

العدد التقديري للمهاجرين الدوليين كنسبة مئوية من السكان، حسب الفئة الإنمائية والمناطق دون الإقليمية في المنطقة العربية، ١٩٩٠ و ٢٠٠٥

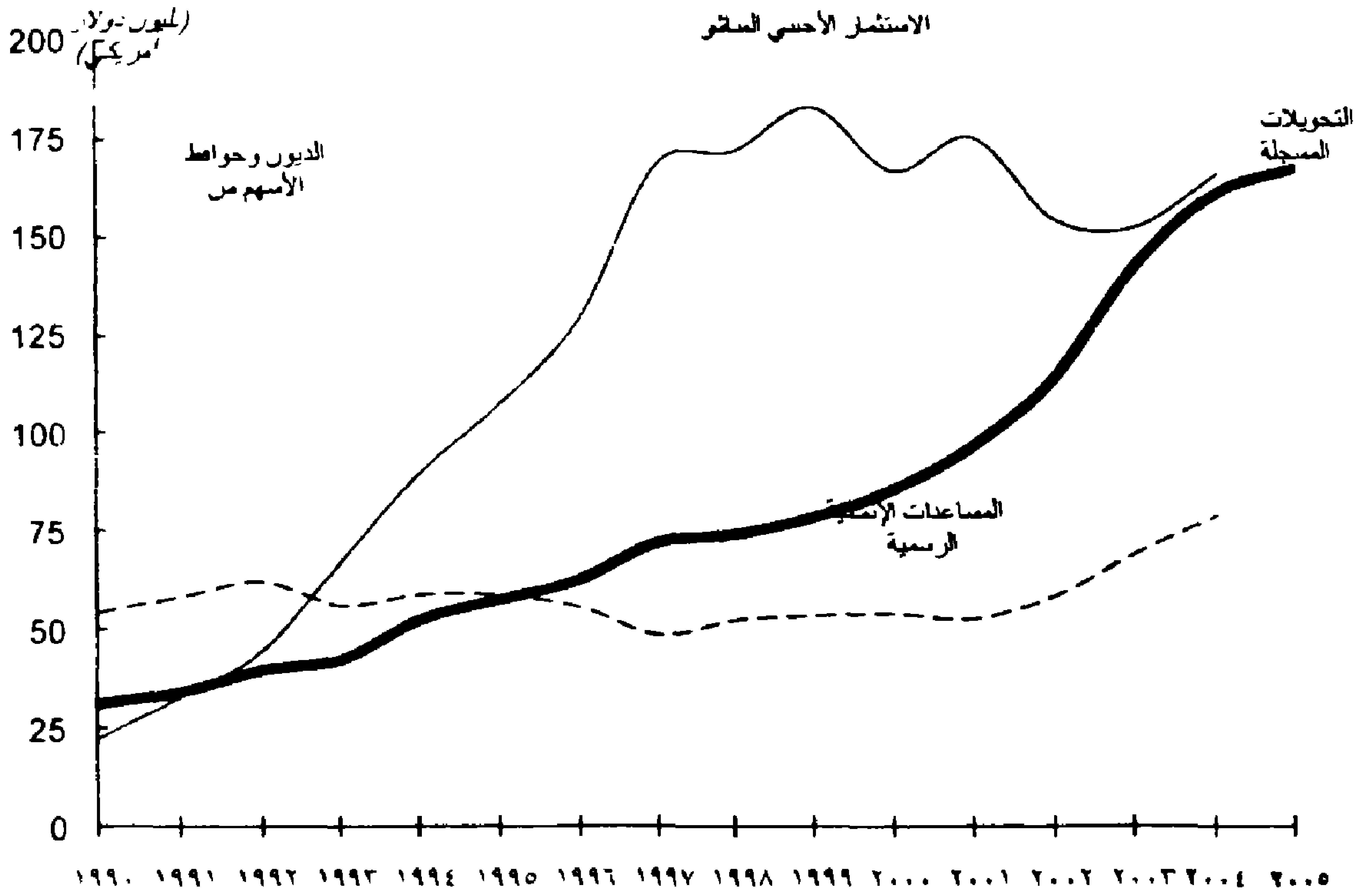
	عدد المهاجرين (بالملايين)		الزيادة (بالملايين)	النسبة المئوية للتغير	المهاجرون كنسبة مئوية من السكان	
	١٩٩٠	٢٠٠٥	١٩٩٠- ٢٠٠٥		١٩٩٠	٢٠٠٥
العالم	١٥٤.٩	١٩٠.٦	٣٥.٧	٢٣.٠	٢.٩	٣.٠
المناطق الأكثر تقدماً	٨٢.٤	١١٥.٤	٣٣.٠	٤٠.١	٧.٢	٩.٥
المناطق الأقل تقدماً	٧٢.٦	٧٥.٢	٢.٧	٣.٧	١.٨	١.٤
المنطقة العربية ومنها:	١٣.١	١٩.٨	٦.٧	٥١.١	٦.٨	٧.٣
المغرب العربي	٠.٩	١.٠	٠.٢	٢٠.٦	١.٤	١.٣
المشرق العرب	٣.٥	٥.٧	٢.٢	٦١.٩	٣.٧	٤.٣
الخليج العربي	٨.٦	١٢.٨	٤.٢	٤٨.٥	٣٧.٢	٣٥.٧

المصدر: اتجاهات أعداد المهاجرين لعام ٢٠٠٥ (شعبة الأمم المتحدة للسكان، POP/DP/MIG/Rev.2005) ٦

وكما هو الحال على الصعيد الدولي فقد انعكست حركية الهجرة على مستويات اعتماد المعيشة في البلدان المغربية على التحويلات المالية للمهاجرين (انظر شكل ٢)، إذ في عام ٢٠٠٤ كان بلدان عربيان من بين أكبر ٢٠ بلداً في العالم تلقت تحويلات مالية، هما: المغرب ومصر.٧

- شكل رقم ٢ -

تحويلات المهاجرين تمثل ثاني أكبر مصدر من مصادر التمويل الخارجية للتنمية



- الجدول ٣ـ

التحويلات المالية[أ] الواردة إلى المنطقة العربية

	التحويلات المالية (بملايين دولارات الولايات المتحدة)		التحويلات المالية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	
	١٩٩٠	٢٠٠٤	١٩٩٠	٢٠٠٤
المغرب	٢ ٩٠٩	٨ ١١٨	٢.٣	٤.٦
الجزائر	٣٥٢	٢ ٤٦٠	٠.٦	٣.٠
الجماهيرية العربية الليبية	٠	٨	٠.٠	٠.٠
المغرب	٢ ٠٠٦	٤ ٢١٨	٧.٨	٨.٥
تونس	٥٥١	١ ٤٣٢	٤.٥	٥.١
المشرق	٦ ٩٨٦	٩ ٨٢٣	١١.٧	٦.٧
مصر	٤ ٢٨٤	٣ ٣٤١	١٠.٢	٣.٨
الأردن	٤٩٩	٢ ٢٨٧	١٢.٤	٢١.١
لبنان	١ ٨١٨	٢ ٧٠٠	٦٤.٧	١٣.٥
الأرض الفلسطينية المحتلة	..	٦٩٢	..	٢٠.٢
الجمهورية العربية السورية	٣٨٥	٨٠٣	٣.٦	٣.٤
اليمن[ب]	١ ٤٩٨	١ ٢٨٣	٣٦.٩	٩.٨
مجلس التعاون الخليجي	٣٩	٤٠	٠.٠	٠.٠
عمان	٣٩	٤٠	٠.٣	٠.٢

المصدر: الآفاق الاقتصادية العالمية ٢٠٠٦: الآثار الاقتصادية للتحويلات المالية والهجرة. البنك الدولي[٨].

٢- الوضعية القانونية للإقامة في بلدان لمهجر(حالة إسبانيا)

تؤكد الدراسات أن سوق العمل الإسبانية ستكون في حاجة إلي أربعة ملايين مهاجر علي الأقل بحلول ٢٠٢٠ لتعويض شيخوخة السكان، وتلبية احتياجات النمو الاقتصادي[٩]، مما يعني ضرورة ضخ سوق العمل الإسبانية بالمزيد من العمال المهاجرين في السنوات القادمة.

فالضرورة المتزايدة للهجرة ناجمة عن النقص الكبير في القوي العاملة بين ٢٠٠٥ و٢٠٢٠ ، وبالتالي فإنه إذا لم تستقبل البلاد مهاجرين جدداً فإن الشريحة العمرية من ١٦ إلى ٦٤ سنة ستتراجع بمقدار ١.٢ مليون نسمة، وهذه الظاهرة تترافق مع زيادة الطلب (في سوق العمل) نتيجة النمو الاقتصادي .

في المقابل نجد على سبيل المثال أن إقليم كاتالونيا أكبر أقاليم إسبانيا وعاصمته برشلونة يضم أكبر نسبة من المهاجرين في مجموع البلاد بما يفوق المليون (سكان الإقليم سبعة ملايين).

غير أن الهجرة لاتتسم بسمات الإيجابية كعنصر توازن ديموغرافي واقتصادي فحسب، إذ ثمة ظاهرتان سلبيتان وشديدتا الارتباط ببعضهما تشكلان هاجسا حقيقيا للمجتمع والدولة في إسبانيا بين تياراتها السياسية - بنسب متفاوتة -، وهما ظاهرتا الهجرة السرية وهجرة القاصرين.

الهجرة السرية

لقد وصل نحو ٢٥ ألف مهاجر أفريقي أساسا إلى جزر الخالدات هذا العام بعد رحلات خطيرة قطع بعضهم خلالها أكثر من ١٠٠٠ كيلومتر من غرب أفريقيا.

ويصل معظم المهاجرين في زوارق خشبية مزودة بمحركات خارجية، وتقول التقارير الدورية إن كثيرين غرقوا أو ماتوا من العطش أو التعرض للعوامل الجوية.

وقد جعلت الزيادة في عدد المهاجرين الذين يصلون إلى إسبانيا الهجرة واحدة من القضايا السياسية الكبيرة، ومارست الحكومة ضغوطاً علي الدول الأفريقية كي تقبل عودة أكبر عدد ممكن من مواطنيها[١٠].

ويذكر بعض الباحثين في هذا الإطار أنه على مستوى الإجراءات الأمنية عملت الدول الأوروبية على إنشاء مجموعة من الدوائر المتخصصة مثل الوكالة المركزية لمحاربة الهجرة السرية بألمانيا، وأقامت نظام Sive بإسبانيا بكلفة تناهز ١٨ مليار يورو[١١]. وبالإضافة إلى هذا هناك إجراءات أمنية تتمثل في تسييج الشواطئ الحدودية التي يعبر منها المهاجرون السريون، وتنصيب كاميرات مراقبة وآلات للإشعار المبكر، ووضع الأسلاك الشائكة على حدود بعض دول العبور للهجرة، مثل المغرب، وتشجيع بعض دول العبور هذه على لعب دور دركي أوروبا لمواجهة المد البشري المتمثل في الهجرة السرية.

هجرة القاصرين

أما بالنسبة لهجرة القاصرين، فقد شهدت إسبانيا باستمرار هجرة القاصرين منذ منتصف الثمانينيات، حيث كان يقتصر الأمر في البدء علي القاصرين من شمال المغرب نظراً للقرب الجغرافي، فهؤلاء عادة ما كانوا يتسللون في شاحنات النقل الدولي عبر طنجة

أو سبتة المحتلة. هذا الصنف من القاصرين عادة ما كان يفضل العيش في الشوارع ويتعاطى التسول أو السرقة والمخدرات علي البقاء في مراكز التكوين ومراكز الإقامة.

ولكن وخلال الثلاث سنوات الأخيرة تغير الوضع، يقول عزيز الهاشمي وهو خبير في هجرة القاصرين، وعمل في مراكز الإيواء في الأندلس: ابتداء من سنة ٢٠٠٣ جرى تسجيل تغير في نوعية هجرة القاصرين، فمعظمهم يفدون من مناطق جغرافية محددة محصورة بين قلعة السراغنة وبني ملال (وسط المغرب)، هذا النموذج من القاصرين يختلف عن الأول من حيت الانتماء الاجتماعي وطريقة الهجرة والوسائل المستعملة، اجتماعيا، يتميزون بخضوعهم للسلطة المعنوية للعائلة رغم البعد الجغرافي، ومن مظاهر ذلك تشبثهم بالمكالمات الهاتفية ومراسلة عائلاتهم بشكل منتظم، علاوة على توفيرهم من المنحة الأسبوعية وإرسالها لاحقا إلى العائلة لمساعدتها، وهذا يعني أننا أمام قاصر في ثوب مهاجر بالغ .

وعلاقة بطرق وصولهم إلى إسبانيا، يقول إن أغلبهم يأتي علي متن قوارب، وأحياناً يفدون إلى إسبانيا. رفقة آبائهم بتأشيرة سياحية، وهؤلاء ينتمون إلى عائلات ميسورة.

واللافت أن الآباء يعودون ويتركون أبناءهم لدى عائلات في الأراضي الإسبانية، ثم يجري تقديم القاصر إلى السلطات المعنية بهدف حضانته وكفالته كأنه قدم إلى إسبانيا من غير مرافق.

وكشف كثير من الدراسات الأمنية والاجتماعية أن النقاط التالية هي أهم ما يميز هجرة القاصرين المغاربة في إسبانيا:

ـ يتوفر القاصرون على معلومات دقيقة حول مراكز إيواء القاصرين، طريقة العمل ومواقعها جغرافيا.

ـ يعرفون جميع الحقوق مثل وجوب الحماية والمنحة الأسبوعية والحق في المكالمة ضمن حقوق أخري ويطالبون بها.

ـ لا يطالبون برخصة الإقامة في الشهور الأولي؛ لأنهم يدركون أن هذا الحق يشرع في إجراءاته بعد المكوث تسعة أشهر في كفالة الحكومة حسب ما ينص عليه قانون الأجانب في فصوله المتعلقة بالقاصرين.

ـ يلحون عادة ساعة وصولهم علي التسجيل في المدارس أو الالتحاق بمراكز التكوين المهني.

ومن جانب آخر، يلاحظ أن هجرة القاصرين تطورت بشكل ملحوظ،وفي المقام الأول كسمة مجتمعية، فأغلب عائلات المهاجرين السريين هي من يتولى مصاريف هجرة ابنها القاصر ضمن مشروع استراتيجي لكل أفرادها علي أساس أنها قد تلتحق بالطفل، لهذا تؤهله وتشعره بالمسئولية، وفي المقام الثاني، ظهرت شبكات متخصصة في تهجير القاصرين تقوم باستقطابهم ،وبخاصة في الأرياف، مما ترتب عليه انتشار الظاهرة في مجموع البلاد وكأنها عدوى مما أدى إلى ظهور مافيا متخصصة في هذا الشأن.

والنتيجة هي أن قرابة خمسة آلاف قاصر مغربي انفصلوا عن عائلاتهم، وقدم أغلبهم في قوارب الموت أو شاحنات النقل الدولي إلى إسبانيا، ويعيشون في مراكز اللجوء أو في الشوارع عرضة لتجارة المخدرات والاعتداءات الجنسية. وتحولت هجرة القاصرين إلى مشكل حقيقي يهدد الهدوء الذي يطبع العلاقات بين العواصم المغربية ومدريد وخصوصاً الجزائر والرباط لاسيما في ظل استغلال المعارضة لها.

وخلال سنة ٢٠٠٦ ، تمكنت إسبانيا والمغرب من تجاوز مشكل الهجرة السرية بشكل كبير من خلال التوقيع علي سلسلة الاتفاقيات وتطبيقها سواء في إطار ثنائي بين البلدين أو في إطار جماعي بين الرباط والاتحاد الأوروبي، وبقي الإشكال الوحيد هو ترحيل القاصرين. فالرباط تقبل بموجب الاتفاقيات التي وقعتها استقبال مواطنيها الذين يجري ترحيلهم من إسبانيا عندما يتم ضبطهم وهم يتسللون بطريقة غير مشروعة إلى هذا البلد الأوروبي، لكن في حالة القاصرين ورغم وصولهم إلى الشواطئ الإسبانية، فمدريد لا تستطيع تطبيق الطرد المباشر في حق القاصرين لأن الاتفاقيات الدولية لا تسمح بذلك إلا في حالات معينة، من ضمنها ضرورة تسليم القاصر مباشرة إلى أهله في المغرب، وهذا من الصعوبة بمكان بحكم أن العائلات تقوم بإرسال أبنائها، وبالتالي لن تقوم بتسهيل عودتهم إلي المغرب.

وعلي طول الخريطة الإسبانية توجد مراكز لإيواء القاصرين من مختلف الجنسيات، وإن كان المغاربة يشكلون الأغلبية المطلقة، حيث تشير الدراسات إلى أن عددهم يصل إلى

خمسة آلاف قاصر، وكل قاصر يكلف الدولة الإسبانية يوميا ٨٠ يورو بما في ذلك الأكل والنوم واللباس والدراسة.

٣- مسارات صياغة قوانين الهجرة في إسبانيا

إدراكاً منها للتحولات التي كانت تعرفها البلاد، والتي كانت وراء بداية توافد المهاجرين، أصدرت الحكومة الاشتراكية عام ١٩٨٥ قانون هجرة جديد اعتبر الأول من نوعه منذ صدور القرار الملكي المنظم لوضعية الأجانب في ١٧ نوفمبر ١٨٥٢. وقد أدعت الحكومة - وكما يتبين من ديباجة القانون - أن الغاية منه هي حماية حقوق وحريات الأجانب، وذلك من خلال تقديم كافة التسهيلات لهم من أجل التأقلم مع نمط العيش الإسباني، وبالتالي الاندماج في المجتمع المضيف، والحقيقة أن المتوقف عند القانون توقفاً غير متأن يعتقد بالفعل أنه قانون يضمن حقوق المهاجرين، بيد أن الواقع هو غير ذلك حيث إنه من أكثر القوانين الأوروبية إجحافاً في حق المهاجرين.

وبجانب الصرامة التي سهرت الحكومات الاشتراكية التي تولت السلطة في البلاد ما بين ١٩٨٢ و ١٩٩٦ على تطبيق قانون ٧/١٩٨٥ بها، تجاهلت هذه الحكومات وضعية المهاجرين سواء من حيث ظروف العمل أو السكن أو الاندماج، وهكذا مثلا نجد أن قضية الاندماج في المجتمع الإسباني التي يتحدث عنها القانون المذكور لم تعرف تقدما يذكر، خصوصا بالنسبة للمهاجرين المغاربة، والذين يشكلون السواد الأعظم من اليد العاملة الرخيصة المنتمية لبلدان العالم الثالث في إسبانيا.

إن توثيق ما نحن بصدده يحتم علينا العودة إلى بعض الدوريات التي أصدرها الاشتراكيون أثناء وجودهم في السلطة وكذا إلى بعض فصول القانون سالف الذكر، فبالنسبة للحالة الأولى، نأخذ كنموذج دورية أرسلتها الحكومة إلى البرلمان في أكتوبر ١٩٩٠، حيث تتحدث عن "خطر" الهجرة الأجنبية وانعكاساتها على البنية الاجتماعية للبلاد مما يحتم مراقبتها من الناحية العددية. وقد جاء في الدورية: "لا يجب أن نقبل من المهاجرين إلا العدد الذي بإمكاننا دمجه في المجتمع...ذلك أنه ورغم أن حضور الأجانب في إسبانيا هو أقل بكثير من حضورهم في غيرها من البلدان الأوروبية، فإن الإيقاع المرتفع الذي تتم به الهجرة وتمركز المهاجرين في منطقة حصرية بعينها يمكنه أن يمس بسرعة وبشكل خطير بالتوازن الاجتماعي لتلك المناطق".

وبالنسبة للحالة الثانية – والتي تهم نص قانون ٧/١٩٨٥ – يتبين لنا من الفصل الخامس (البند الثاني) الذي يقول بحق الأجانب في التصويت في الانتخابات البلدية، أن المغاربة مستثنون من هذا الامتياز، على اعتبار أنه يهم فقط المهاجرين الذين ينتمون للبلدان التي للمهاجرين الإسبان حق المشاركة في الانتخابات البلدية بها. هذه الوضعية كانت مسئولة إلى حد كبير عن الحيف الذي يطال المهاجرين المغاربة في المناطق القروية خصوصاً بالنسبة للأندلس، حيث إن أهميتهم العددية تعد من الثقل لدرجة تسمح لهم – لو تمتعوا بحق التصويت ـ بحسم نتائج الانتخابات البلدية لصالح المرشحين الذين يحصلون على أصواتهم، غير أن الحرمان من هذا الحق يعطي نتائج عكسية تماما، ذلك أن جو التوتر وغياب التعايش في هذه القرى بين المهاجرين المغاربة والسكان الأصليين يجعل المرشحين في الانتخابات يركزون على هذا العنصر، وبالتالي يهاجمون المهاجرين المغاربة ويحملونهم مسئولية كل المصائب التي تقع عملاً دائماً بالفكرة التي أصبحت شائعة في هذه المناطق وهي أن: "وراء كل مهاجر مغربي ـ وحتى يثبت العكس ـ يختفي شخص مشكوك فيه". هذا التصور يساهم إلى حد كبير في تكريس الجو المتوتر الموجود، وبالتالي ينظر إلى أن ما وقع في الإيخيدو يمكن أن يتكرر في أي وقت وفي أي جهة أخرى بإسبانيا. ويتبين لنا من الفصل السابع من نفس القانون والذي يقول" أن الأجانب الذين يوجدون في وضعية قانونية وحدهم لهم الحق في التجمع والتظاهر والإضراب"، أن المغاربة تضرروا منه أكثر من أية جالية أخرى، على اعتبار أن أكبر عدد من الأجانب الذين يوجدون في وضعية غير قانونية هم مغاربة١٢. وهنا نجد المفارقة، ذلك لأن القانون بهذه الطريقة يشجع ملاك الأراضي على مزيد من الاستغلال لهؤلاء المهاجرين، خصوصاً أن السلطة تغض الطرف عن هذه التصرفات بسبب حاجة هذه المناطق إلى اليد العاملة، أساسا تلك التي تشتغل بشكل مؤقت (فقط وقت جني المحصول)، وهكذا فإن هؤلاء المغاربة مضطرون لتحمل الحيف الممارس عليهم على اعتبار أن كل احتجاج يجعلهم عرضة للطرد كما سنرى وقد تناولت التحريات الميدانية عجز هؤلاء المغاربة عن المطالبة بحقوقهم، وكيف أن ذلك يجعلهم عرضة للاستغلال البشع من طرف رجال الأعمال، فدائما وبمقتضى القانون المذكور لم يكن وضع المهاجرين المغاربة في المراكز الحضرية بأحسن منه في المناطق القروية، فالفصل ١٧ منه يقول: إن رخص العمل عندما تمنح للأجانب في قطاع معين يجب أن تراعي عدم وجود عاطلين إسبان في هذا القطاع، وهو ما يعني أن المهاجرين الذين يوجدون في وضعية شبيهة بوضعية المغاربة لن يعملوا إلا في القطاعات

التي يرفضها الإسبان، وفي نفس الفصل، وفيما يتعلق بالمغاربة الذي يودون القيام المشاريع خاصة، يلزمهم القانون المذكور بخلق فرص عمل يستفيد منها الإسبان.

أخيراً، وإذا كان هذا القانون يمنح امتيازات بخصوص رخص العمل والإقامة والاستثمار لمهاجرين ينتمون لبلدان يربطها بإسبانيا الجوار (حالة البرتغال) والماضي الاستعماري (حالة أمريكا اللاتينية وغينيا الاستوائية) فإنه لا يمنح أي امتياز من هذا النوع للمغاربة رغم أن شماله وجنوبه خضع للاستعمار الإسباني، والاستثناء الوحيد فيهم اليهود المغاربة من أصل سفاردي والذين تمتعوا بهذا الامتياز حسب ما يستنتج من القانون المذكور بحكم أنهم سفارديون وليس بحكم أنهم مغاربة.

هذه النماذج التي أخذناها من القانون الذي أصدره الاشتراكيون لإظهار طريقة تعاملهم مع الهجرة وهم في السلطة تختلف تماماً عن مواقفهم من الهجرة أثناء وجودهم في المعارضة، وهذا ما كشفته لنا أحداث الإيخيدو، كما أكدته طريقة تعاملهم مع قانون ٢٠٠٠/٨، ونكتفي للتدليل على ذلك بالاستشهاد بتصريحات بعض قادة الحزب عقب المصادقة على القانون المذكور. فبالنسبة للحالة الأولى، انتقد الأمين العام للحزب أثناء الأحداث ووزير الشغل "إبان" الحكومة الاشتراكية الأولى خواكين المنية بشدة سياسة حكومة الحزب الشعبي في مجال الهجرة، وقال: "إن المشكل لن يحل ما دام ينظر للمهاجرين فقط كيد عاملة وليس ككائنات بشرية تعيش حاليا ظروفاً بعيدة كل البعد عما تفرضه كرامة الإنسان"، واعتبر مانويل شافيس وزير الشغل في الحكومة الاشتراكية الثانية ورئيس حكومة الأندلس السابق أن: "النشاط المهني والاقتصادي للمهاجرين يجب أن توازيه سياسة إدماجهم في المجتمع"، وطالبت ماتلدي فرنانديث وزيرة الشغل الاجتماعية ما بين ١٩٨٨ و ١٩٩٣، الحكومة بأن تغير من سياستها في مجال الهجرة بسبب تزايد عدد المهاجرين مقارنة بفترة حكم الاشتراكيين، كما طالبت بالرفع من الميزانية المخصصة لقضية الهجرة، خصوصاً أن مساهمة المهاجرين كيد عاملة لا يمكن نكران أهميتها بالنسبة للاقتصاد الإسباني، وبالنسبة للحالة الثانية، أي قانون ٢٠٠٠/٨ أثار الاشتراكيون جدلا كبيرا عند مناقشته في الغرفتين التشريعيتين. ففي مجلس النواب وصل الأمر إلى درجة المشادات الكلامية بين نواب الحزبين الشعبي والاشتراكي. وذلك لأن الحزب الأول وبحكم الحساسية التي تثيرها قضية الهجرة حول التحقيق الاجتماعي فيما يتعلق بالقانون. لذا وعلى امتداد الشهور التي استغرقتها تهيئته كان يستشير الحزب الأول في المعارضة، لكن وعند عرض القانون على مجلس النواب تراجع

الاشتراكيون بدعوى أن بعض فصوله تحرم المهاجرين الذين يوجدون في وضعية غير قانونية من حقوق التجمع والإضراب وتنظيم المظاهرات والانخراط في الجمعيات، وهو ما يتنافى مع مبادئ الميثاق العالمي لحقوق الإنسان ومع الدستور الإسباني١٣. وقد اعتبرت السكرتيرة الفيدرالية في الشئون الاجتماعية بالحزب الاشتراكي كونسويلو رومي أن حرمان الأجانب من هذه الحقوق هو ظلم يرتكب في حقهم، وبالتالي ليس من المعقول أبدا حرمان أي من الأجانب من هذه الحقوق الأساسية، مع أن نفس هذه البنود تقريبا كانت توجد في قانون١٩٨٥ الذي أصدره الاشتراكيون .

هذا المشهد تتكرر عند عرض القانون على مجلس الشيوخ حيث صوت الاشتراكيون ضده١٤، وعبرت تصريحات "رومي" من جديد عن نفس الرفض، حيث اعتبرت "أن الحكومة قامت بالمصادقة على القانون بشكل متسرع ودون مراعاة الحقوق الأساسية للمهاجرين"، وصرح الأمين العام للحزب الاشتراكي "خوسي لويس ثاباطيرو" أنه إذا ما فاز في الانتخابات المقبلة فإنه سوف يقوم بتغيير الفصول التي تمس بهذه الحقوق الأساسية، لكن مقابل ذلك ومع استغراب جمعيات المجتمع المدني التي كانت تسعى لقيام الحزب الاشتراكي بدعم قرارها المتعلق بالطعن الذي كانت تنوي تقديمه أمام المحكمة الدستورية ضد قانون ٨/٢٠٠٠، فضل هذا الأخير تحقيق مكتسبات سياسية من الجدل الدائر حول القانون، وهكذا قررت قيادته في مرحلة أولى عدم دعمها لهذا الإجراء على اعتبار أن الطعن: "سيعمل فقط على خلق مزيد من التوتر في قضية يعد مجرد الحديث عنها سبباً لإثارة الأعصاب"، ودخل في المقابل في مفاوضات مع الحزب الشعبي، وبدأ قادته يصرحون بأنهم على وشك التوصل إلى توقيع ميثاق وطني في مجال الهجرة مع الحكومة، وأن إلغاء الفصول غير الدستورية من قانون ٨/٢٠٠٠ والتي تحرم المهاجرين الذين يوجدون في وضعية غير قانونية من حق التجمع والتظاهر والإضراب تعتبر مسألة وقت لا أكثر. غير أنه في آخر لحظة وقبل ثلاثة أيام من انتهاء الأجل المحدد لتقديم الطعون أمام المحكمة الدستورية فاجأ الحزب الاشتراكي الجميع بقراره رفع دعوى ضد القانون المذكور، وهو ما اعتبر ضربة موجهة إلى غريمه السياسي الحزب الشعبي أكثر من موقف يرمي من خلاله الدفاع عن المهاجرين. وقد أثار هذا الموقف المفاجئ غضب قادة الحزب الشعبي، حيث وصفه مندوب الحكومة في شئون الهجرة "فرانثيسكو ميراندا" بـ"المركانتيلية السياسية"، وقال الكاتب العام للحزب "خابيير أريناس" إن الحزب الاشتراكي بموقفه هذا أكد أنه ينهج في مجال الهجرة خطة "اللعب على واجهتين".

وبالنسبة لموقف الحزب الشعبي، فإذا كان هذا الحزب قد استفاد شيئا من مخلفات الحكومات الاشتراكية في المجال الاجتماعي، فإن ذلك سيكون دون شك حفاظه على القانون ٧/١٩٨٥ ، فقد فضل هذا الحزب الإبقاء على هذا القانون رغم تغير الأوضاع في مجال الهجرة منذ مطلع التسعينيات بظهور معطيات جديدة من بينها توقيع اتفاقية "شانغين"، وتزايد حجم الهجرة السرية والتي وصلت منذ توليه السلطة وإلى اليوم إلى أرقام لم يسبق لها مثيل كما مر بنا، غير أنه ومنذ نهاية التسعينيات أصبح تغيير قانون الهجرة أمرا لا مفر منه، لكن الحزب الشعبي كان واعيا بالجدل الذي قد يثيره قانون جديد يتماشى مع توجهه المحافظ، أي لا يقل صرامة عن القانون الساري به العمل، خصوصاً مع ارتفاع أصوات التيارات اليسارية ومؤسسات المجتمع المدني المطالبة بتعامل أكثر إنسانية مع المهاجرين ومشاكلهم. وأمام سياسة التسويف التي نهجها حيال هذا الموضوع، فاجئ الحزب الشعبي بمشروع قانون جديد للهجرة بتعديل القانون المجحف السابق، حيث صادقت عليه، باستثناء الحرب الشعبي، جميع التيارات السياسية الممثلة في البرلمان، بما في ذلك حلفاء الحزب الشعبي التقليديون، والذي كان يحكم بدعم منهم، فلم يتردد في التعبير عن شجبه للقانون المذكورن بدعوى أن تطبيقه يخل بالتزاماته في مجال الهجرة مع بقية بلدان الاتحاد الأوروبي، وهذا ما عبر عنه وزير الداخلية "خايمي مايور أوريخا" عندما قال: "لا يمكن أن نصدر القانون الأكثر تقدمية في أوروبا ونتصرف تصرف الأغنياء الجدد". ولم يتردد الوزير المذكور وغيره من المسئولين الحكوميين في التذكير، المرة تلو الأخرى، بأن الحزب الشعبي سيجعل من تغيير القانون المعدل إحدى أولوياته في حالة فوزه في الانتخابات.

وقد أصبح القانون المذكور ساري المفعول في فاتح فبراير ٢٠٠٠ بعد ٢٠ يوما من صدوره في الجريدة الرسمية، وأمام عجزه عن تجميده وقتئذ بدأ الحزب الشعبي في ممارسة المماطلة البيروقراطية في تطبيقه، في وقت تزامن فيه صدور القانون بقرار منح كل الأجانب الذين يثبتون بأي وثيقة مكتوبة أنهم دخلوا إسبانيا قبل شهر يونيو ١٩٩٩ فرصة تسوية وضعيتهم القانونية. وقد حلق كل هذا جوا من البلبلة بين المهاجرين خصوصا أمام تضارب المعلومات التي تناقلتها وسائل الإعلام، وهو ما انتهى بتكدس الآلاف من المهاجرين بأبواب مفوضيات الشرطة، الشيء الذي واجهته الشرطة الإسبانية بعنف، كما حصل حين جرح عدد من المهاجرين في ألكانطي. والحقيقة أن سياسة التعتيم هذه، ثم الصرامة التي تعامل بها رجال الأمن مع المهاجرين تتنافى مع ما جاء في قانون الهجرة المعدل و الذي يدين في البند ٢١ من الفصل الرابع:

"تصرفات الموظفين العموميين الذين يقومون بأي إجراء أو يضعون أي عراقيل -يمنعها القانون- على أجنبي لا يضعونها على إسباني".

نفس التعتيم المقصود شمل قضية التطبيب المجاني والذي يخوله القانون المعدل لجميع المهاجرين بمن فيهم أولئك الذين يوجدون في وضعية غير قانونية، وهكذا لم تُحط المستشفيات العمومية بأي معلومات في هذا الشأن من قبل السلطات، وهو ما شكل خرقاً للقانون المذكور الذي يقول في فصله الأخير: "إنه ما أن يدخل حيز التطبيق حتى تقوم الحكومة باتخاذ الإجراءات اللازمة لإخبار موظفي مختلف الإدارات ورؤساء جمعيات المهاجرين وهيئات المحامين والنقابات والمؤسسات غير الحكومية بذلك.

وبجانب ذلك، لم يتوان ساسة الحزب الشعبي عن التنديد بالقانون المعدل، سواء على مستوى الهوامش أو القيادة المركزية، ونكتفي بالنسبة للهوامش بالإشارة إلى موقف المسئولين عن الحزب الشعبي الذين يسيرون بلدية إليخيدو من القانون قبل وقوع الأحداث الشهيرة بها، فعمدة القرية لم يتردد، وكرد فعل عليه في تنظيم تجمع خطابي حضره ١٠ آلاف شخص نجح في تأليبهم ضد المهاجرين الأجانب وبخاصة المغاربة بحكم أغلبيتهم العددية في المنطقة، وذلك قبل أيام معدودة من وقوع الأحداث، وهذا ما يدينه كل من البند الثالث من الفصل الأول والبند ٢١ من الفصل الرابع اللذين يمنعان استعمال الدين والعرق والجنس واللون والثقافة كوسائل للتمييز بين الأشخاص.

إن طريقة تعامل العمدة وغيره من مسئولي الحزب الشعبي في إليخيدو مع قانون ٢٠٠٠/٤ يبين أن أحداث إليخيدو نفسها لم تكن عفوية، وإنما جاءت وفق تخطيط مسبق لا تتحمل المسئولية فيه التنظيمات ذات الإيديولوجية العنصرية فقط مثل "بلاطافورما ٢٠٠٠ Plataforma"، وإنما كذلك بعض مسؤولي الحزب الشعبي١٥. وقد استمر عمدة إليخيدو في خرقه لقانون الهجرة حتى بعد الأحداث، وهكذا تحدى الجميع بمن فيهم بعض قاد الحزب الشعبي برفضه تسليم أراضي داخل القرية لإنشاء المخيمات الضرورية لإقامة المهاجرين الذين نهبت بيوتهم١٦، في نفس الوقت خطط للحيلولة دون قيام أي اختلاط بين سكان القرية والمهاجرين الذين تم عزلهم في كانتونات خاصة خارج القرية، وهذا ما يتعارض مع القانون المذكور، والذي يقول في فصله الرابع (البند ٢١): "إنه يعتبر تمييزاً عنصرياً كل من يضع عراقيل غير قانونية لا يتم وضعها على الإسبان فيما يتعلق بالسكن والتربية والتكوين المهني والخدمات الاجتماعية"،

وكذا في فصله الثاني (البند ٤١) الذي يقول بضرورة قيام السلطات بتوفير السكن اللائق للعمال الموسميين١٧.

والأمر نفسه يمكن أن يقال بالنسبة للقانون التنظيمي الإسباني رقم٤ /٢٠٠٠ للأجانب، ولا سيما المادة١٢ منه، التي تعالج حقوق الأجانب في السكن، والتي تنص على "أن الأجانب القاطنين بإسبانيا بصفة شرعية والمسجلين بإحدى المراكز البلدية يحق لهم الاستفادة من البرنامج الحكومي الخاص بمساعدة السكن بنفس الحقوق والشروط التي يحددها القانون بالنسبة للمواطنين الإسبان ".

بالنسبة لقيادة الحزب الشعبي على الصعيد المركزي، فإن الموقف لم يكن يختلف كثيرا، وهذا ما تبين لنا من تصريحات بعض الوزراء ومسئولي الحزب على الصعيد المركزي إثر أحداث إليخيدو، ولعل أبرزها تصريح الناطق باسم الحكومة (وزير الخارجية السابق) "جوزيف بيكي"، الذي اعتبر أن الأحداث وقعت بسبب التسهيلات التي يمنحها قانون الهجرة المعدل للمهاجرين، علما أن القانون المذكور لم يدخل حيز التطبيق إلا قبل أربعة أيام وقوعها، في وقت تحولت فيه أحداث إليخيدو إلى حصان معركة في الحملة الانتخابية. وهكذا لم يتوان قادة الحزب الاشتراكي واليسار الموحد عن مهاجمة الحزب الشعبي وتحميله مسئولية ما وقع.

إن هذه الحملة التي قادتها أحزاب المعارضة وفي تلك الظرفية الحساسة (بداية الحملة الانتخابية) خلقت نوعا من الاضطراب داخل الحزب الشعبي، وهذا ما جعل تصريحات قادته التي توالت بشكل لافت تتناقض أحيانا مع سياسة الحزب المحافظة في موضوع الهجرة، وتتضارب أحياناً أخرى فيما بينها.

غير أنه وبسرعة لافتة تمكن من تفادي هذه الهفوات حيث استعمل على الصعيد الوطني نفس سلاح التنظيمات السياسية التي تهاجمه، وهو إدانة العنصرية، وذلك لكسب تعاطف الرأي العام الإسباني والدولي، كل هذا سمح له بإصابة عصفورين بحجر واحد، فقد فاز في الانتخابات العامة بأغلبية مريحة، كما فاز في الانتخابات البلدية بقرى الأندلس والتي كانت محسوبة ومنذ ١٩٨٢ على الحزب الاشتراكي.

ورغم فوزه في الانتخابات بالأغلبية المطلقة، فقد كان الحزب الشعبي مدركا أن إقدامه على تغيير قانون ٤/٢٠٠٠ بقانون جديد هو أمر على درجة كبيرة من الحساسية، خصوصا مع الفاعلية الكبيرة التي تحركت بها إثر أحداث إليخيدو هيئات المجتمع المدني والنخبة المثقفة التي

طالبت بسياسة أكثر إنسانية في مجال الهجرة تتجاوز نصوص القوانين الجامدة ، لـذا حـرص الحزب الشعبي في مساعيه الرامية إلى تغيير قانون الهجـرة المـذكور إلـى تحقيـق توافـق Consenso يضمن قبول القانون المرمع إصداره من طرف مختلف التنظيمات السياسية والهيئات القانونية، وهو أمر كان بطبيعة الحال صعب التحقيق، على اعتبار أن القانون الجديد جاء ليلغـي مكتسبات قال بها قانون ٤/٢٠٠٠، وهكذا كان على الحزب الشعبي أن يواجه أولا رفض المجلس العام للقضاء، الذي ألغى عددا من فقرات القانون الجديد (قبل المصادقة عليه من طرف السـلطة التشريعية)، ثم بعد ذلك أن يدخل في جدل مع الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية، حيث رفضت الأحزاب اليسارية، بما فيها الحزب الاشتراكي ـ كما مر بنا ـ القـانون برمتـه، كمـا رفض التصويت على الفصول المتعلقة بالحقوق الأساسية للمهاجرين الحلفاء التقليـديين للحـزب الشعبي، من جهتها عبرت الجمعيات غير الحكومية والنقابات عن رفضها له١٨.

إن المتأمل في النقاط المثيرة للجدل في هذا القانون لا بد أن يجد علاقة وطيدة بينهما، فقد تمكن المغاربة ـ عقب الأحداث وبفضل ٤/٢٠٠٠، (بمن فيهم الذين يوجدون في وضعية غيـر قانونية) وبعد شن إضراب مفتوح ـ من تحقيق بعض المكتسبات، لكن وبما أن ذلك الإضـراب كان سببا مباشرا في الخسائر الفادحة التي عرفتها المنطقة اقتصاديا١٩، فقد ارتكز القانون الجديد على نقطة محورية كان قد رفضها قانون ٤/٢٠٠٠ وهي حرمان كل من يوجد في وضعية غير قانونية في إسبانيا من "الحقوق الأساسية"، وهو ما يعني الحرمان من حق الإضـراب والتجمـع والتظاهر والانتماء إلى الجمعيات، وطرد كل من ألقي عليه القبض بقرار إداري في مدة أقصاها ٧٢ ساعة دون حاجة لقرار من السلطات القضائية٢٠.، ولعل هذا ما يمكن استخلاصه من ديباجة قانون ٨/٢٠٠٠ التي تقول: إن سبب صدوره يرجع لكون قانون ٤٧/٢٠٠٠، وأثناء المرحلة التي كان فيها العمل سارياً به ثبت عجزه عن معالجة عدد من القضايا التي تهم الهجرة[٢١].

هذه التفاصيل تبين السياقات التشريعية والسياسية لقوانين الهجرة التي تنظم واقع - وتكاد تحدد أفق- الوجود المغاربي في أوروبا، وما إسبانيا إلا مثال واضح في هذا المجال.

ولعل الأوضاع على هذا المستوى كانت هي ما أدى إلى التفكير في اسـتراتيجية بعيـدة المدى تتمحور أساساً على ما يلي:

- أولاً: إعادة تدابير ظاهرة الهجرة برمتها. ويتعلق الأمر بتفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الدول فيما يتعلق بالمهاجرين، والتي تنص على تخصيص حصص من المرشحين للهجرة بصورة قانونية تستقبلها الدولة المتقدمة الراغبة في استقبالها.

لكن رغم أن هذا التخصيص للهجرة شكل صمام أمان بالنسبة لتنظيم الهجرة السريه والحيلولة دون تناميها فإنها ظلت مع ذلك آلية تتسم بالمحدودية.

- ثانياً: علاوة على هذه الإجراءات الجزئية، فقد تبلورت قناعات مشتركة مضمونها أن محاربة الهجرة السرية تتطلب على المدى الطويل مواجهة الآلية التي تعود إليها، والتي تغلب عليها شروط الفقر وازدياد الفوارق الاجتماعية، وانسداد الأفق بسبب تنامي البطالة، ومن ثم لا بد من سياسة تنموية تمكن من خلق فرص الشغل وتضمن في نفس الوقت احترام كرامة الإنسان، ضمن إطار استراتيجية مشتركة وإصلاحات عميقة على مستوى دول المنبع٢٢.

على أي حال، أظهر تفاقم الهجرة السرية القطبية الثنائية في المجتمع الدولي في تدبير ملف الهجرة، وأنه هناك عالم الأغنياء يمثله الغرب الغني المتمنع في قلعته، وعالم الفقراء ويمثله أولئك الذين كان يطلق عليهم الشعوب الهمجية الهامشية المتوحشة المتخلفة الثالثية، حتى قال بعضهم بأن العالم الثالث كان دوماً عالماً شبحاً، ولم يكن هناك سوى عالمين، عالم الأغنياء وعالم الفقراء٢٣، وهو ما تعمق بشكل واضح من خلال مسار تدبير الملف بين دول الاتحاد الأوروبي والمغرب العربي، حيث صرح المفوض الأوروبي المكلف بالحرية والأمن والعدل فرانكو فراتيني بأن حكومة الرباط مثلا ترفض منذ بدء المفاوضات معها في نيسان/أبريل ٢٠٠٣ مطلب دول الاتحاد الأوروبي ولديها حججها التي لها وزن .

وأنه من ضمن حجج المفاوضين المغاربة التساؤل لماذا تلزم بلادهم بهذه المطالب، بينما يمكن لدول الاتحاد الأوروبي التفاوض مباشرة مع الدول المصدرة للهجرة، واقترح مجموعة من التحفيزات والإغراءات للمغرب لكي يقبل بهذه الاتفاقية، ومن ضمنها رفع نسبة التأشيرات الخاصة بالطلبة المغاربة للدراسة في أوروبا، وكذلك تسهيل هجرة المغاربة ضمن عمليات متفق عليها للعمل في الاتحاد الأوروبي.

أما المغرب فرأى أن مطالب الاتحاد الأوروبي غير منطقية للغاية، وأنه في الماضي كانت قوارب الهجرة التي تصل إلى الاتحاد الأوروبي لا تشكل حتى ٥% من مجموع الهجرة السريه،

وكانت المفوضية الأوروبية ترغب في حمسنا استقبال عشرات الآلاف من المهاجرين الذين لم يمروا أبدا من أراضينا لأن هناك طرقا أخرى للهجرة.

وكان المفوض الأوروبي قد أكد في البرلمان الأوروبي أنه لم يتم بعد التوقيع على اتفاقية قبول المغرب للمهاجرين الذين يمرون عبر أراضيه رغم أن المفاوضات بدأت منذ سنوات، موضحاً أن مجلس أوروبا طلب منا ويحرم اقناع المغرب بقبول جميع مواطنيه الذين يوجدون في وضع غير قانوني، وكذلك المهاجرين عبر المغاربة الذين يصلون إلى الاتحاد الأوروبي عبر الأراضي المغربية.

كما أن الجمعيات المغربية في أوروبا والمغرب تنتقد حكومة الرباط لقبولها مهاجرين مغاربة طردوا بعد سنوات عديدة في دول أوروبية، وتطلب منها عدم قبول أي مغربي سبق وأن أقام في بلد من بلدان الاتحاد الأوروبي.

٤ – إمكانات الأطر القانونية البديلة في مجال الهجرة

يشكل الاعتراف بالتعددية الثقافية ومأسستها داخل الدولة المضيفة للمهاجرين مسألة جوهرية لتحقيق مفهوم المواطنة ما بعد الوطنية، ويرتبط بهذه المسألة ما يصطلح عليه بـ"المواطنة متعددة الثقافات" (Multiculturalcitizenship) التي نجد تجسيدا لها في القارة الأوروبية في كل من بريطانيا والسويد وهولندا، وخارج السياق الأوروبي في كل من الولايات المتحدة وأستراليا وكندا... وتقوم هذه المواطنة متعددة الثقافات على القيم السياسية المشتركة، وتوسيع الخدمات العامة متعددة اللغات، حيث تضمن هذه الدولة ليس فقط الحصول على الحقوق الاجتماعية والسياسية الكاملة، بل تكفل حق الاختلاف الإثني والتعددية الثقافية من خلال الاعتراف بجماعة المهاجرين كأقلية إثنية بحقوقها وامتيازاتها الثقافية الخاصة، فمثلا في هولندا يحق للجماعات الإثنية والدينية وغيرها المعترف بها تنظيم مدارسها الخاصة والحصول على التمويل من الدولة.

ولعل هذه الأزمة التي يشهدها مفهوم المواطنة على مستوى الهجرة بفعل عوامل متعددة جعلت ثلة من الباحثين يعلنون عدم ملاءمة مفاهيم المواطنة التقليدية القائمة حصرياً على الدولة – الوطنية مؤكدين على ظهور أشكال جديدة من المواطنة تتخطى الدولة، ومبشرين بأشكال جديدة للمواطنة بديلة عن الصيغة التقليدية، وقد صاغوا بعض التعابير لهذه البدائل من قبيل:

"المواطنة العالمية" (Global citizenship) و"المواطنة العبروطنية" (Transnational citizenship) و"المواطنة ما بعد الوطنية" (Postnational citizenship)، وغيرها من الأشكال الفرعية التي جمعها جون يوري J. Urry.٢٤

وهذا المفهوم للمواطنة يتسع ليشمل ما أسمته "لندا بوسنياك" L.Bosniak بـ"مساواة الانتماء، أي المظاهر الشعورية للانتماء في الجماعة"٢٥. إن "مشاعر المواطنة"٢٦ ليست فقط نتاج الطرق التي تتصور وتطبق بها المواطنة في عوالمنا القانونية والسياسية، بل إن ممارسة المواطنة تتشكل من خلال نوعية إحساسنا بالمواطنة الذي له مصادر مستقلة في المجتمع والثقافة٢٧.

كما أن كسب رهان الانتقال من منطق المواطنة الاقتصادية إلى منطق المواطنة السياسية في التعاطي أصبح ملحا حتى على صعيد البلدان الأصلية للمهاجرين مع الجالية، كما هو الحال في المغرب، مع دخول استحقاق إصلاح القانون الانتخابي.

لقد شهدت العقود الأخيرة نموا في مستوى ونوعية الحقوق التي بات المهاجرون يتمتعون بها، وترتكز هذه الحقوق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي قيدت إلى حد ما مسئولية الدولة في مراقبة الهجرة، ورفعت من مستوى حقوق المهاجرين كماً ونوعاً، ومن أبرز هذه الاتفاقيات نجد الاتفاقية الدولية التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٨ ديسمبر ١٩٩٠ والخاصة بحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم قرار (٤٥/١٨٥).

كما أن مزج معاهدات حقوق الإنسان العالمية والقضاء الوطني أعطى المهاجرين المقيمين سندا قويا لضمان حقوقهم وحمايتها، فعلى سبيل المثال عرقلت المحاكم الدستورية والإدارية محاولة المؤسسة التشريعية في كل من ألمانيا وفرنسا تحديد التجمع العائلي على أساس أن مثل هذه الشروط من شأنها خرق الاتفاقات الدولية، إلى جانب تقييد هذه المحاكم لسلطة الحكومات في فرض قيود على المهاجرين المقيمين، وبشكل مماثل قيدت سلطة الحكومات في منع الباحثين عن اللجوء من الدخول إلى إقليم الدولة٢٨.

ويوفر الإطار الدستوري كل حقوق المواطنة السياسية للمواطنين المغاربة في الخارج، كما أن الخطابات الملكية أكدت باستمرار هذا المبدأ. وإذا كانت الجالية ممثلة في المؤسسة التشريعية سابقا في ظل نظام الغرفة الواحدة سنة ١٩٨٤، فإنه بعد إحداث نظام الغرفتين لم يعد

معقولاً إقصاؤها من حقها في المشاركة السياسية والتمثيلية في المؤسسات الوطنية، وبخاصة في المؤسسة التشريعية، وبالتالي إشراكها في أعمال الإنتاج التشريعي، ومراقبة الحكومة، والقيام بالدبلوماسية البرلمانية.

وقد رفضت الجاليات المغربية بالخارج القرار الوشيك للحكومة والأحزاب المشاركة في الائتلاف الحكومي بمنعها من المشاركة في الانتخابات التشريعية المقررة العام المقبل، وطالبت بتأجيل الانتخابات بضعة أشهر من أجل التوصل إلى حل يمكنها من الإدلاء بأصواتها للمرة الأولى.

إن خلاصة النقد الذي يمكن أن يوجه لمنهج التعاطي مع قضايا المهاجرين المغاربة في الخارج وبخاصة في الورش المتعلقة بالهوية الوطنية، والتمثيلية السياسية، والدفاع عن حقوقهم الأساسية، وقصور المقاربة الاقتصادية في هذا التعاطي، يدفعنا إلى الدعوة إلى ضرورة تفعيل الجهود المؤسساتية والدبلوماسية والتنسيقية في التعبير عن مقاربة وطنية شمولية موحدة لقضايا الجالية خصوصاً مع تحديات الجيل الثالث المرتبطة بالمواطنة الثقافية والقانونية والسياسية.

[1] N . Yuval-Davis, National spaces and Collective Identities : Border, Citizenship and Gender Relations(Inaugural lecture, University of Grrenwish, 1997)

٢ كمثال على هذه المفارقة ، يمكن التذكير بما كان قد صرح به الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي أنان من أنه" في الأعوام المقبلة ستكون الهجرة احدى المجالات الرئيسية التي سيوضع فيها الاتحاد الأوروبي على المحك،"وأن" المجتمعات الأوروبية تحتاج إلى المهاجرين لأن معدل الولادة في دول الاتحاد الأوروبي مستمر في الانخفاض. وبدون هجرة سوف ينخفض عدد سكان دول الاتحاد الأوربي من٤٥٠ مليون نسمة حاليا إلى٤٠٠ مليون بنهاية عام٢٠٥٠."، وأن" دول الاتحاد الأوروبي ربما تتعرض لنقص فى العمالة مما يصعب عليها امتلاك اقتصاديات تعمل بصورة جيدة والتمتع بخدمات مؤكدة جدا"، وبالمقابل اعتبر أن" الهجرة ليست حلا شافيا ،إلا أن كافة الحلول لهذه المشاكل من الضرورى أن تكون الهجرة من بينها،" وحذر من أن " الأوروبيين سيخطئون إذا ما أغلقوا أبوابهم، وهو ما لن يضر فقط بوضعهم الاجتماعي والاقتصادى على المدى الطويل، بل سيدفع المزيد من الناس إلى محاولة التسلل إلى أراضيهم من خلال سبل غير مناسبة." أنظر مقالة في صحيفة لوموند الفرنسية،٢٩/٠١/٢٠٠٤ .LE MONDE

[٣]- انظر: يوسف المودني "الأنوار غير المكتملة للحضارة الغربية" دفاتر سياسية، ع ٧٥ نوفمبر ٢٠٠٥، ص ١١.

٤ United Nations Economic and Social Commission for Western Asia. 2006. "International
Migration in the Arab Region." Expert Group Meeting on International Migration and Development
in the Arab Region: Challenges and Opportunities, Beirut, 15-17 May 2006 (UN/POP/EGM/2006/14).

[٥] انظر تقرير نزهة الشقروني، الوزيرة المنتدبة المكلفة بالجالية المغربية المقيمة في الخارج في المؤتمر الإقليمي عن الهجرة العربية في ظل العولمة ، القاهرة : ٤ سبتمبر ٢٠٠٣.

[٦] بيانات ، ٢٠٠٦، تقرير لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا. ٢٠٠٦. "الهجرة الدولية في المنطقة العربية"، واجتماع الفريق العامل المعني بالهجرة الدولية والتنمية في المنطقة العربية: التحديات والفرص، بيروت، ١٥-١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ .(UN/POP/EGM/2006/14)

[7] Abella, ٢٠٠٥. 165. Cited in Global Commission International Migration. 2005. *Migration in the Middle East and Mediterranean*, p. 5. Athens, Greece: GCIM.

- Global Commission International Migration. 2005. *Migration ın the Middle East and Medıterranean*, p. 5. Athens, Greece: GCIM, p

[8] أ ــ تتضمن التحويلات المالية تحويلات العمال وتعويضات الموظفين وتحويلات المهاجرين.

ب ــ اليمن غير مشمولة في المجموع الخاص بالمشرق.

لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا. ٢٠٠٦. "الهجرة الدولية في المنطقة العربية". اجتماع الفريق العامل المعني بالهجرة الدولية والتنمية في المنطقة العربية: التحديات والفرص، بيروت، ١٥-١٧ أيار/مــايو ٢٠٠٦ *(UN/POP/EGM/2006/14)*، الصفحة ٢١.

[9] انظر دراسة" إسبانيا ٢٠٢٠" معهد أبحاث إقليم كاتالونيا ، برشلونة أكتوبر ٢٠٠٦.

1- مدريد ــ رويترز*2006/10/07*

[11] - انظر مقال: "تدبير المغرب لملف الهجرة السرية بين مطرقة التعاون الأمني وسندان العمق الأفريقي" سهام موفهيم، مجلة دفاتر سياسية، العدد ٧٥، نوفمبر ٢٠٠٥. ص ٧.

[12]- حسب تقارير مندوبية الحكومة الإسبانية في شئون الهجرة مثل المغاربة ٢٥ في المائة من مجموع المهاجرين البالغ عددهم ١٣٧٤٠٠ والذين سويت وضعيتهم ما بين فبراير ويوليوز ٢٠٠٠ بمقتضى قانون ٢٠٠٠/٤، ويصل مجموع المغاربة في إسبانيا حسب نفس التقارير ٢٩٢٦٧٥، منهم ١٥٤٠٩٩ يوجدون في وضعية غير قانونية.

[13]- صادق البرلمان الإسباني على هذا القانون يوم ٢٣ نوفمبر ٢٠٠٠ بعدما صــوت لصــالحه ١٨٧ نائبا (نواب الحزب الشعبي والتحالف الكنــاري والحــزب القطلانــي Convergencia i Unio) مقابل ١١٧ صوتوا ضده (نواب الحزب الاشتراكي واليسار الموحد والحــزب الــوطني الباسكي والمجموعة المختلطة).

٣ صوت لصالح القانون ١٤٥ سيناتوراً من الحزب الشعبي والتحالف الكناري والحزب الكاتالاني بينما صوت ضده ٧٢ سيناتورا من الحزب الاشتراكي والحــزب الــوطني الباســكي والقــوى الكاتالانية. [14]

[15]- شغل عدد من قادة الحزب الحاليين مناصب بارزة خلال عهد الجنرال "فرانكو"، ولعل أبرزهم مؤسس الحزب "مانويل فراغا" الذي عين على رأس وزارة السياحة والإعلام ما بين ١٩٦٢ و ١٩٦٩، ثم على رأس وزارة الداخلية عام ١٩٧٥.

[16]- علق أحد قادة اليسار الموحد على هذه السلبية بما يلي: "إننا قادرن على إقامة مخيم في البوسنة في مدة لا تتجاوز ٢٤ ساعة، لكننا عاجزون عن إقامته هنا".

[17]- حسب تقرير صدر عن "مائدة الاندماج الاجتماعي" Mesa de integracion social اعتمد على تحريات ميدانية همت ٢٦٠ مسكناً يقيم بها مهاجرون مغاربة في ثلاث قرى بولاية المرية (هي El ejido. Berja. Y Vicar)، تبين أن ٥٧ في المائة من هذه المساكن هي عبارة عن أطلال غير

صالحة للسكن، و٥٥ في المئة لا تتوفر على مياه، و ٥٧ في المائة لا تتوفر على مراحيض، و ٥٦ في المائة لا تتوفر على مطابخ، و ٣١ في المائة دون إنارة.

[١٨]- لم تكن حكومة الحزب الشعبي تتوقع احتفاظ المنظمات غير الحكومية وأحزاب المعارضة بنفس الفاعلية في رفضها لقانون ٢٠٠٠/٨. وقد بدأت الحملة الرافضة للقانون بقيام ٣٠٠ جمعية غير حكومية وقبل المصادقة عليه من طرف الغرفتين التشريعيتين بجملات إعلامية نبهت فيها إلى خطورته، وقد تمكنت من جمع ما يزيد عن ١٥ ألف توقيع يشجب القانون، من بينها توقيعات مثقفين وفنانين وساسة بارزين، كما نظمت ــ وعلى امتداد شهرين ــ مظاهرات ومسيرات احتجاجية في مختلف المدن الإسبانية، كان أهمها المظاهرة التي نظمت في برشلونة يوم ٠٤ فبراير ٢٠٠١، والتي شارك فيها ما يزيد عن ٥٠ ألف شخص. وبموازاة ذلك دخل المئات من المهاجرين الذين لم تتم تسوية وضعيتهم في إضرابات عن الطعام دامت أسبوعين، واعتصم آخرون في عدد من كنائس برشلونة لمدة ٤٧ يوماً، وهو ما دفع الكنسية الكاثوليكية للتدخل لأول مرة في الموضوع بشكل مباشر، حيث طالبت الحكومة بتسوية وضعيتهم، كما اعتصم آخرون لمدة تقارب الشهرين في جامعة المرية، في نفس الوقت قررت ثماني حكومات محلية تقديم طعون أمام المحكمة الدستورية للمطالبة بإلغاء القانون على اعتبار أنه يتنافى مع مبادئ الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، ومع مبادئ الدستور الإسباني. من جهتها طالبت لجنة خبراء الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بإلغاء القانون لكونه يكرس العنصرية وتهميش الأجانب. أمام كل هذا الجدل، اضطرت الحكومة لتقديم بعض التنازلات، كان أولها المصادقة على تسوية وضعية ٦١ ألف مهاجر سبق وأن رفضت طلباتهم من قبل، لكنها في المقابل أكدت أنها لن تتراجع عن البنود المثيرة للجدل في القانون، خصوصاً أنها اعتبرت قرار محامي الشعب "إنريكي موخيكا" (وزير اشتراكي سابق) بعدم تلبية طلب ما يزيد على ٧٠٠ منظمة غير حكومية دعته لتقديم طعون أمام المحكمة الدستورية ضد القانون انتصارا لها وتزكية للقانون المذكور. وقد أثار موقف محامي الشعب هذا سخط التيارات التقدمية في البلاد على اعتبار أن المؤسسة التي يرأسها ومند نشأتها وقفت دائما إلى جانب الفئات المهضومة حقوقها. وقد ذهب البعض إلى أن محامي الشعب بموقفه هذا رد الهدية للحزب الشعبي الذي عينه في ذلك المنصب رغم أنه من قادة الحزب الاشتراكي.

[١٩]- حسب تقديرات كونفيدرالية الجمعيات الفلاحية La confederacion de organizacions agrarias تراوحت الخسائر التي تكبدها ملاك البيوت البلاستيكية ما بين ٤٠٠٠ و ٥٠٠٠ مليون بسيطة في أسبوع (ما بين ٢٥٠ و ٣٠٠ مليون درهم).

[20]- حسب تقرير أصدرته مندوبية الحكومة في شئون الهجرة يوم ٢١ ديسمبر ٢٠٠٠ أصبح على ٢٨ ألف مهاجر، قوبلت طلبات تسوية وضعيتهم بالرفض، مغادرة إسبانيا، حيث سيتم طردهم بمقتضى قانون ٢٠٠٠/٨، غير أن قرار الطرد من الناحية العملية لن يمس غير المهاجرين المغاربة، على اعتبار أن المغرب هو البلد الوحيد الذي وقع مع إسبانيا اتفاقية تخول لها القيام بذلك. وسوف تكون لهذه الإجراءات وضعية سلبية على مستقبل ليس فقط من يوجد في وضعية غير قانونية من المغاربة، إنما أبناؤهم كذلك، فحق التمدرس وإن كان مضمونا لهؤلاء فقد يشكل وسيلة للوصول إلى الآباء، وبالتالي تطبيق مسطرة الطرد الإداري عليهم، وهو ما قد يدفع الآباء إلى التحفظ في إدخال أبنائهم المدارس.

[21] انظر للتفصيل: د.عبد الواحد أكمير "الهجرة إلى الموت: إسبانيا وأحداث إليخيدو" منشورات الزمن ٢٨، ٢٠٠١ .

[22]- لكن دون إغفال لدور الدول المتقدمة المستقبلة للهجرة حيث يلزم مساهمتها ماديا في هذه المسألة بهدف تثبيت المرشحين للهجرة السرية في أماكن إقامتهم الأصلية.

[23]- انظر مقال: "الأنوار غير المكتملة للحضارة الغربية" مرجع سبق ذكره.

[24]- J. urry, « Citizenship and society » , jornal of world -systems, VOL.V,2 (1999), P314.

[25]- Linda. Bosniak, "citizenship denationalized", op.cit P.479

[26]- Derek heater, citizenship: the civic ideal in world history, poltis and education (1999), p.182.

[27]- Linda. Bosniak, "citizenship denationalized", op.cit P.479

[28]- S.Saskia, losing control, op.cit. 9

الدور الاقتصادي لتحويلات المهاجرين

- بالتطبيق على دول شمال أفريقيا -

د. علا الخواجة

مقدمة

تعد ظاهرة الهجرة الدولية من الظواهر المتعددة الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، التى تفرض على المجتمع الدولى مزيداً من الاهتمام بهذه الظاهرة وتحليل أبعادها المختلفة وخصوصاً فى ظل العولمة وما توفره من فرص وتحديات أمام حركة انتقال السلع والخدمات والأموال وأيضاً الأفراد، حيث تعد الهجرة الدولية واحدة من أهم العوامل التى تؤثر على العلاقات الاقتصادية ما بين الدول المتقدمة والنامية فى القرن الحادى والعشرين.

وتأخذ الهجرة الدولية مسارات عديدة؛ فهى قد تتم من الجنوب إلى الشمال، أو ما بين دول الجنوب، بعضها البعض، كما تأخذ أشكالاً متعددة تتمثل فى هجرة دائمة أو مؤقتة، هجرة لأصحاب الكفاءات أو لذوى الكفاءات المحدودة، وكذلك هجرة شرعية أو غير شرعية.

وتحاول الدراسة إلقاء الضوء على علاقة الهجرة بعملية التنمية، والجدل الدائر حول الدور الذى تلعبه تحويلات المهاجرين، والاستخدامات المختلفة لهذه التدفقات النقدية، وما هو الأثر الكلى والجزئى المرتبط بها فى محاولة لتفعيل الدور التنموى لهذه التحويلات فى البلدان المستقبلة لها.

وتركز الدراسة على أوضاع الهجرة الدولية من دول شمال أفريقيا - مصر، ليبيا، تونس، المغرب، الجزائر- إلى الدول الأوروبية وخاصة فى ظل مبادرات الشراكة الأورومتوسطية للعديد من هذه الدول، والتى بدأت مع إعلان برشلونة عام ١٩٩٥، والحديث الآن حول سياسة الجوار الجديدة، والحاجة إلى إدراك بعد الهجرة فى هذه المبادرات الأورومتوسطية.

أولاً: تساؤلات عن ظاهرة الهجرة الدولية

١- لماذا يهاجر الأفراد؟

هذا التساؤل الأولى حول مشروع الهجرة من قبل متخذ هذا القرار إنما يكمن فى أسباب داخلية فى البلد المرسل وأسباب خارجية فى البلد المستقبل.

ويتمثل الدافع الأساسى فى غياب فرص العمل، وارتفاع معدلات البطالة فى الدولة الأم ورغبة الشخص فى تحسين فرص ومستويات المعيشة له ولأسرته، فضلاً عن توافر فرص عمل فى الدول المستقبلة واحتياجها لبعض العمالة فى وظائف معينة (Fargues 2005, p9).

وترجع عملية انتقال العمالة بمختلف مستوياتها المهارية إلى الموجات الأولى للعولمة - فى نهاية القرن التاسع عشر - حيث برز ما يسمى بدول الهجرة التقليدية والتى فتحت أبوابها للمهاجرين لأسباب اقتصادية ألا وهى استراليا، وكندا، ونيوزيلنده، والولايات المتحدة الأمريكية، ثم تركزت تيارات الهجرة بعد ذلك نحو الدول الأوروبية والتى تجاوزت الدول السابقة المشار إليها فى نسبة المهاجرين لعدد السكان Immigrant per capita (O'Neil 2006, p224)، حيث شهدت الفترة من الخمسينيات حتى بداية السبعينيات حركة انتقال للعمالة فى مواجهة الطلب المتزايد على العمل خلال فترة الثلاثين عاماً الذهبية والتى تلت الحرب العالمية الثانية، فالنمو الاقتصادى قد حرك المهاجرين المشتغلين من مناطق الفائض إلى مناطق العجز (Awad 2005, p3).

وأصبحت الدول الأوروبية أمام تحدٍ يتمثل فيما تسببه الهجرة لها من مشكلات اجتماعية وثقافية، واحتياجها لعمالة شابة من دول أخرى وخصوصاً فى ظل التغيرات الديموجرافية بها والتى تتمثل فى انخفاض معدلات نمو السكان بها إلى أدنى مستوياتها - نظراً لتغير هيكل الهرم السكانى بها وانخفاض معدلات الخصوبة وشيخوخة السكان- على نحو يهدد بنية سوق العمل. فبحلول عام ٢٠٢٠ من المتوقع أن ينخفض عدد السكان فى سن العمل من ٣٠٣ ملايين شخص إلى ٢٩٥ مليونا ثم إلى ٢٨٠ مليونا عام ٢٠٣٠(Zohry 2005, p2) .

٢- هل تتوافر إحصاءات دقيقة عن أعداد المهاجرين؟

تتمثل الهجرة فى حركة الفرد من دول الإرسال Sending Countries إلى دول مستقبلة Receiving Countries، وبالتالى يثور التساؤل هل التركيز فى حصر المهاجرين

يرتكز على Emmigrants أو Immigrants ، وهل يتم الإحصاء بالتركيز على رصيد المهاجرين Stock فى دولة ما خلال فترة زمنية معينة أم التدفق Flow لتيارات المهاجرين.

ويشير العديد من الدراسات إلى وجود تباينات في إحصاءات المهاجرين باختلاف التعريف لمن هو المهاجر، ومن يقوم بعملية الحصر. فحتى مع افتراض وجود تعريف موحد للمهاجر - وهو محل جدل كبير- إلا أن الأرقام تتباين باختلاف ما إذا كانت عملية حصر المهاجرين قد تمت فى دولة الإرسال أم الاستقبال.

وهناك معياران فى تعريف المهاجر يتم استخدامهما سواء بصورة منفصلة أم بصورة مشتركة، أولهما دولة الجنسية Country of Citizenship وهو المعيار الأكثر استخداماً فى إحصاءات الهجرة، ووفقاً لهذا المعيار يصبح المهاجرون هم المقيمون من الأجانب، ثانيهما "دولة الميلاد Country of Birth" ، وهنا يثور العديد من التداخلات على سبيل المثال كاحتساب المهاجرين من الجيل الثانى كمهاجرين أم لا (Fargues 2005, p 6-7).

ويشير تقرير البنك الدولى عام ٢٠٠٦ إلى أن بيانات الهجرة غير مكتملة ومن الصعب الاعتماد عليها حيث لا يفرق العديد من الدول والهيئات الدولية ما بين الهجرة الدائمة وغير الدائمة، أو ما بين أنواع الهجرة المؤقتة، هذا فضلاً عن صعوبة حصر الهجرة غير القانونية، ويشير التقرير إلى أن بعض الدول تأخذ بمفهوم الجنسية، وأخرى بمفهوم الميلاد فى رصدها لأعداد المهاجرين (World Bank 2006, p28).

٣- هل تغيرت ظاهرة الهجرة حديثاً؟

شهدت ظاهرة الهجرة الدولية تغيراً كبيراً فى الآونة الأخيرة، فلم يعد هناك خط فاصل ما بين الدولة المستقبلة والمرسلة للمهاجرين، فهناك العديد من الدول التى تجمع ما بين الصفتين كحالة المغرب، وليبيا، وموريتانيا فهى دول مستقبلة للهجرة المؤقتة Transit Immigration وبخاصة من منطقة جنوب الصحراء الأفريقية تمهيداً لانتقالها إلى دول أوروبا، وفى نفس الوقت نجد أن المغرب دولة مرسلة للمهاجرين وخصوصاً إلى الدول الأوروبية، أيضاً تحولت إيطاليا وأسبانيا من دول مرسلة فقط للمهاجرين إلى دول مستقبلة أيضاً لهم وبخاصة من منطقة جنوب حوض البحر الأبيض المتوسط. والمثال الآخر هو جمهورية مصر العربية فهى دولة مرسلة للمهاجرين وبخاصة إلى المنطقة العربية، وفى ذات الوقت ينزح إليها المهاجرون من السودان.

ونتيجة لما سبق تصبح لكل دولة سياستان فى نفس الوقت؛ إحدهما تتعلق بكونها دولة مستقبلة، وأخرى تتعلق بكونها دولة مرسلة للمهاجرين، وهكذا تجد الدولة نفسها أمام موقف متعارض، فبينما تأخذ موقفاً مشجعاً لهجرة مواطنيها – لما يمثله ذلك من مكاسب لها على المستويين الكلى والجزئى- نجدها تنظر بتوجس لعملية الهجرة القادمة إليها وما تمثله من ضغوط اجتماعية واقتصادية وفى بعض الأحيان سياسية، وتلخص المقولة التالية الموقف

Immigration is predominantly viewed as part of the solution and immigration as part of the problem (Fargues 2005, p14).

٤- ما الدوافع الكامنة وراء تحويلات المهاجرين؟

يترتب على انتقال المهاجر إلى دولة الاستقبال وحصوله على عمل بها – سواء بصورة رسمية أو غير رسمية – إلى توليد دخل متحقق له، وهنا يأتى قرار المهاجر بتحويل قدر من هذا الدخل إلى أسرته فى الدولة الأم، وهنا تصبح التحويلات هى البعد الملموس للهجرة ليس فقط لأنها تمثل بعداً كمياً بل أيضاً للدور الذى تلعبه التحويلات فى عملية التنمية فى الدولة المرسلة. وفى محاولة لتتبع الدوافع المختلفة والكامنة وراء هذا القرار يمكن تحديد مجموعة من الدوافع أهمها (Gallina 2006, p3-5):

أ- دوافع داخلية Endogenous Approach

ب- دوافع مالية Portfolio Approach

ج- دوافع المشاركة فى المخاطر والتأمين Co- Sharing of risk and Insurance

د- دوافع رأس المال الاجتماعى Social Capital Approach

أ- دوافع داخلية

وهنا تصبح الدوافع الاجتماعية والواجبات المالية هى العوامل المفسرة وراء إتمام عملية التحويل، وتكون الأسرة هى وحدة التحليل، وتصبح العوامل غير الاقتصادية كالإيثار والتضامن الأسرى هى المستخدمة لتفسير سلوك من يقوم بعملية التحويل، حيث يشعر بحالة من الرضاء إزاء أسرته، ومن ثم فإن المنفعة المتحققة للمهاجر تتوقف على منفعة أعضاء أسرته وخصوصاً فى الفترات السيئة التى يمر بها الاقتصاد، حيث تكون هذه التحويلات بمثابة نوع من التعويض لهؤلاء الأفراد(Van Dalen 2005, p8). فالمهاجر يريد أن يكون مشتركاً فى عملية التنمية

المجتمعية فى وطنه. ولاشك في أن هذه الدوافع تتأثر بمشروع الهجرة، سواء من حيث المدة أو النوع، وبمدى درجة الاندماج فى الدولة المستضيفة، وأيضاً بفكرة تجمع شمل أسرة المهاجر فى مكان واحد، الأمر الذى يتوقع معه ضعفها عبر الزمن.

ب- دوافع مالية

وهنا تفسر التحويلات على أنها قرار فردى يتسم بالرشادة حيث يتوقف على معدل العائد على التحويلات، وهذا الدافع ينبع من منطلق شخصى، ولكنه لا يتعارض مع الدوافع الداخلية سابقة الذكر.

ووفقاً لهذا الدافع، فإن المهاجرين يكونون فى وضع يسمح لهم بالاستثمار فى وطنهم أخذاً فى الاعتبار ارتفاع مستويات دخولهم النسبية ومدخراتهم، كما يمكن للمهاجر أن يطبق نموذجاً جديداً للأعمال اكتسبه خلال فترة بقائه فى الخارج، كل هذا بشرط أن يكون مناخ الاستثمار فى الدولة الأم مشجعاً لهذا القرار. فقرار الاستثمار يتوقف على الفارق بين سعر الفائدة على حسابات التوفير الممنوحة فى كل من الدولة المرسلة والمستقبلة، وإمكانية الحصول على فارق تحويل للعملة فى السوق السوداء، ومعدل العائد على الاستثمار فى سوق العقارات، ومعدل التضخم، والتقلبات السياسية والاقتصادية وغيرها من العوامل الأخرى التى يأخذها المهاجر فى الحسبان عند اتخاذ قراره.

ج- دوافع المشاركة فى المخاطر والتأمين

يرتكز هذا الدافع على فكرة أن الهجرة ومن ثم التحويلات هى نتاج قرار جماعى تتخذه الأسرة لتحسين أوضاعها الاقتصادية – الاجتماعية، فمن ناحية يقوم الشخص بعملية التحويل للمحافظة على الروابط الأسرية، ومن ثم ضمان احتمالات عودته فى حالة فشل مشروع الهجرة الخاص به، ومن ناحية أخرى تقوم الأسرة باستثمار هذه الأموال تمهيداً لإرسال أفضل أعضائها إلى الخارج فى المستقبل.

ويرتكز هذا الدافع على أن الأسرة وليس الشخص هى وحدة التحليل، فهو يقوم على اتفاق أسرى ضمنى تقوم من خلاله الأسرة بالاستثمار فى التعليم، وتكاليف الهجرة، ومن ثم تمنح المهاجر قرضاً يبدأ فى سداده حينما يستقر ويعمل فى البلد المستقبل له، أو يأخذ شكل نوع من التأمين الجماعى حينما ترسل الأسرة أفضل أعضائها من حيث المستوى التعليمي، وذلك لتوزيع

المخاطر الاقتصادية التى تواجهها، هذا المهاجر سوف يساعد أسرته وفى نفس الوقت تمثل الأسرة نوعاً من الأمان له فى حالة احتمال عدم البقاء فى الخارج.

وهكذا تلعب التحويلات دور Insurance Claim بافتراض أن جميع الأطراف تخدم هذا الاتفاق الضمنى، ووفقاً لهذا الدافع فمن المتوقع ألا تنخفض التحويلات طوال فترة الاتفاق، وإن كان من المتوقع لها الانخفاض الشديد حينما تكتمل فترة السداد أو حينما يصبح هذا الاتفاق الضمنى متقادماً.

د- دافع رأس المال الاجتماعى

ويرتكز هذا الدافع على أن التحويلات ليست مجرد عملية تحويل مالى، وإنما تمثل شبكة معقدة من المفاوضات والعلاقات ما بين الأسر المنتشرة فى أنحاء العالم والوطن الأم، ومن ثم فإن التحويلات تعد بمثابة استراتيجية أسرية وليست عملية فردية، وهنا تلعب عوامل متعددة مثل السن، والهيمنة، والجنس، والموارد الداخلية دوراً مهماً.

وأيضاً تكون الأسر متصلة بشبكة العلاقات الاجتماعية التى تنتمى إليها سواء قبل الهجرة أو بعدها.

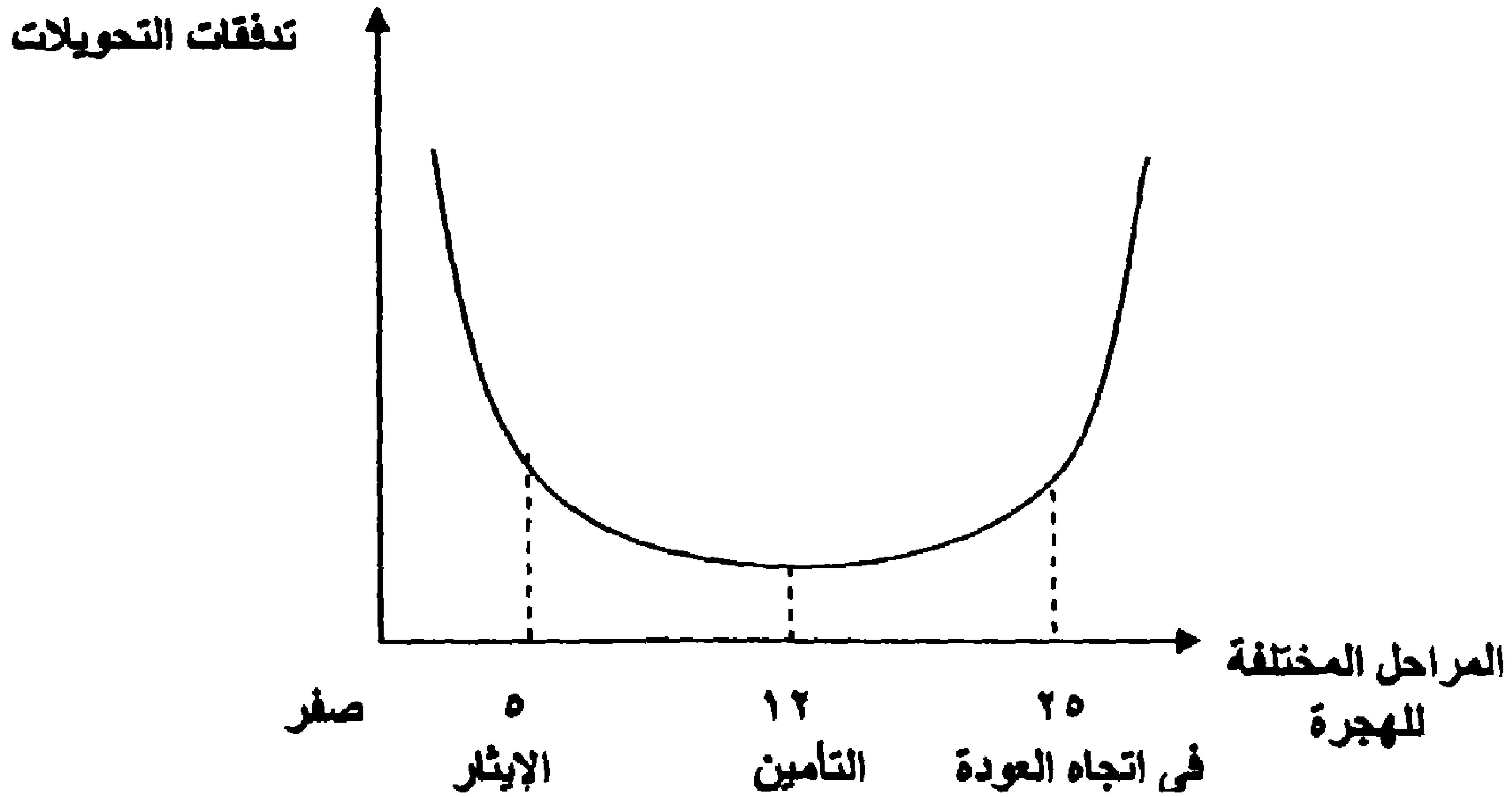
ويشير العديد من الدراسات إلى أنه من الصعوبة بمكان تحديد أى من هذه الدوافع السابقة الذكر يمكن الاستناد إليها منفردة لتفسير تدفقات التحويلات (Van Dalen 2005, p2) .(Bouhga- Hagbe 2004, p3)

وبالإضافة إلى الدوافع السابقة يمكن إضافة عاملين آخرين هما النوع، والوضع القانونى للمهاجر. ففيما يتعلق بالنوع لا توجد دراسات مستفيضة عن هذا البعد – والذى أدمج حديثاً فى تحليل الهجرة الدولية- وخصوصاً مع تزايد ظاهرة تأنيث الهجرة Feminization of migration حيث أصبح للمرأة دور مزدوج كمتلقٍ فى الدولة المرسلة للمهاجرين وكمرسل لقدر من التحويلات من الدولة المستقبلة. وتشير إحصاءات البرنامج الإنمائى للأمم المتحدة (UNDP) إلى تزايد معدل أعداد النساء المهاجرات مقارنة بالذكور حيث تصل نسبتهن على مستوى العالم إلى ٥٠% من إجمالى المهاجرين ، وتتزايد هذه النسبة فى بعض الدول لتصل إلى ٧٠% و٨٠%. فبالنسبة للفلبين نجد أن ٧٣% من العقود الرسمية للعمل تخص النساء .(Ramirez & others 2005, p4)

وعادة ما تهاجر المرأة باعتبارها المصدر الرئيسي للدخل فى أسرتها، وفى بعض الأحيان القليلة تكون المرأة مصاحبة لهجرة عائل الأسرة. أيضاً يمثل الوضع القانونى للمهاجر عاملاً مؤثراً على تدفق التحويلات، حيث تشير الدراسات إلى تزايد التحويلات فى حالة الوضع غير القانونى للمهاجر مقارنة بنظيره ذي الوضع القانونى المستقر (Gallina 2006, p4).

<u>٥- ما هو المسار الزمنى لتحويلات المهاجرين؟</u>

وهذا التساؤل يتعلق بالمسار الزمنى الذى تتخذه التحويلات خلال مراحل مشروع الهجرة، وهل يتغير حجم هذه الأموال مع الزمن؟ وتكمن أهمية هذا العامل فى إمكانية تتبع الاتجاه الذى تسلكه التحويلات فى المستقبل. ويوضح الشكل البيانى التالى رقم (١) هذا المسار الزمنى والذى شكل حرف U .



المصدر: Gallina A. 2006: The Impact of international migration on the economic development of countries in Mediterranean basin, p2.

ويشير الشكل السابق رقم (١) إلى أنه فى الفترة الأساسية للهجرة من صفر – ٥ أعوام تلعب عوامل الإيثار والمشاركة فى المخاطر دوراً مهماً، حيث يكون لدى المهاجر التزام نحو

أسرته أو تحقيق ضمان فى حالة فشل مشروع الهجرة، ومن ثم يقوم بتحويل معظم مدخراته إلى البلد الأم والذي قد يصل إلى ٦٠% من دخله، إلا أنه كلما طالت فترة البقاء فى الخارج وتحقق مزيد من الاندماج في الدول المستقبلة لفترة تصل إلى ١٢ عاماً يحدث تغيير فى التفضيلات الإنفاقية للمهاجر، ويعزز من ذلك إمكانية توحيد شكل الأسرة معاً، الأمر الذى يؤدى إلى تراجع التحويلات، ولكن بعد ذلك فإنه إذا كان الهدف هو العودة فى نهاية مشروع الهجرة فيمكن للتحويلات أن تبدأ فى التزايد تمهيداً لعودة المهاجر واستخدامه –سواء كان الاستخدام استثمارياً أم استهلاكياً– لهذه الأموال فى وطنه.

ثانياً: الأهمية النسبية لتحويلات المهاجرين

نستعرض فى هذا الجزء من الدراسة الأهمية النسبية لتحويلات المهاجرين مقارنة بغيرها من التدفقات المالية الأخرى، والتباين ما بين التقديرات الرسمية وغير الرسمية للتحويلات.

١- الأهمية النسبية لتحويلات المهاجرين الرسمية

هناك اتفاق من جانب المؤسسات الدولية –كالبنك الدولى وصندوق النقد الدولى– المعنية برصد وإحصاء تحويلات المهاجرين على أنها تتكون من مجموع ثلاثة بنود فرعية هى تحويلات العاملين Worker's remittances، وتعويضات المستخدمين Compensation of Employees وأخيراً تحويلات المهاجرين Migrant transfers. (World Bank 2006, p87).

وتمثل تعويضات العاملين مكوناً من الدخل، بينما تحويلات العاملين هى مكون من التحويلات الجارية، وكلاهما جزء من الحساب الجارى، بينما تمثل تحويلات المهاجرين مكوناً من التحويلات الرأسمالية والتى هى جزء من الحساب الرأسمالى. ويتم الاعتماد فى تجميع هذه البيانات على إحصاءات البنك المركزى أو مكاتب الإحصاء الرسمية فى الدولة موضع الدراسة(Reinke & Patterson 2005, p2-6). وهناك تحفظ كبير على دقة واكتمال هذه البيانات نظراً لعدم انتهاج نفس المفاهيم والأساليب فى الحساب لكل الدول – مثال مصر والمغرب وتونس إذ لا يوجد سوى بند واحد فحسب من هذه البنود الثلاثة وهو تحويلات العاملين Worker's remittances– الأمر الذى قد يؤدى إلى تداخل فى المكونات الثلاثة، فلاشك في

أن الدخل المحقق يختلف باختلاف مصدره من العمل Enterpreneunal، وكذلك الاتفاق حول تعريف العامل غير المقيم والمهاجر.

وتشير دراسة Orozco عام ٢٠٠٣ إلى أن تقديرات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي تتسم بالانخفاض بالمقارنة بالأرقام المحتسبة من البنوك المركزية للدول موضع الدراسة -مثال الفلبين فبينما يرصد صندوق النقد الدولي IMF التحويلات ببليون دولار، يقدرها البنك المركزي الفلبيني بـــ ٦ بلايين دولار.

وتتمثل تحويلات المهاجرين في تدفقات مالية شأنها شأن التدفقات الأخرى كالاستثمار الأجنبي المباشر، والمساعدات الإنمائية، واستثمارات المحفظة المالية. وعلى الرغم من أن نسبة المهاجرين إلي إجمالي سكان العالم لم تزد عن ٣% إلا أن الحجم الكلي للتحويلات يفرض الاهتمام بتحليل آثاره حيث تعدى ٢٠٠ مليار دولار بحلول عام ٢٠٠٦ (Ratha 2007, p2).

فوفقاً لتقديرات الأمم المتحدة يبلغ عدد المهاجرين في العالم نحو ١٧٥ مليون شخص عام ٢٠٠٤، وقد شهدت الدول ذات الدخل المرتفع معدلاً للنمو السنوي للهجرة إليها قدره ٣% خلال الفترة ٨٠-٢٠٠٠ مقارنة بـــ٢.٤% خلال الفترة ٧٠-٨٠، وفي المقابل ارتفع عدد المهاجرين إلي الدول النامية بمعدل نمو سنوي قدره ١.٣% خلال الفترة ٧٠-٢٠٠٠ (World Bank 2006, p27).

ويشير الجدول التالي إلى التدفقات المالية المختلفة خلال الفترة ٩٥-٢٠٠٤

جدول رقم (١) : التدفقات المالية للدول النامية خلال الفترة ٩٥-٢٠٠٤

(بالبليون دولار)

	١٩٩٥	٢٠٠٤
تحويلات العاملين	٥٨	١٦٠
الاستثمار الأجنبي المباشر	١٠٧	١٦٦
استثمارات المحفظة المالية	١٧٠	١٣٦
مساعدات التنمية الرسمية	٥٩	٧٩

المصدر : قاعدة بيانات البنك الدولي ٢٠٠٥.

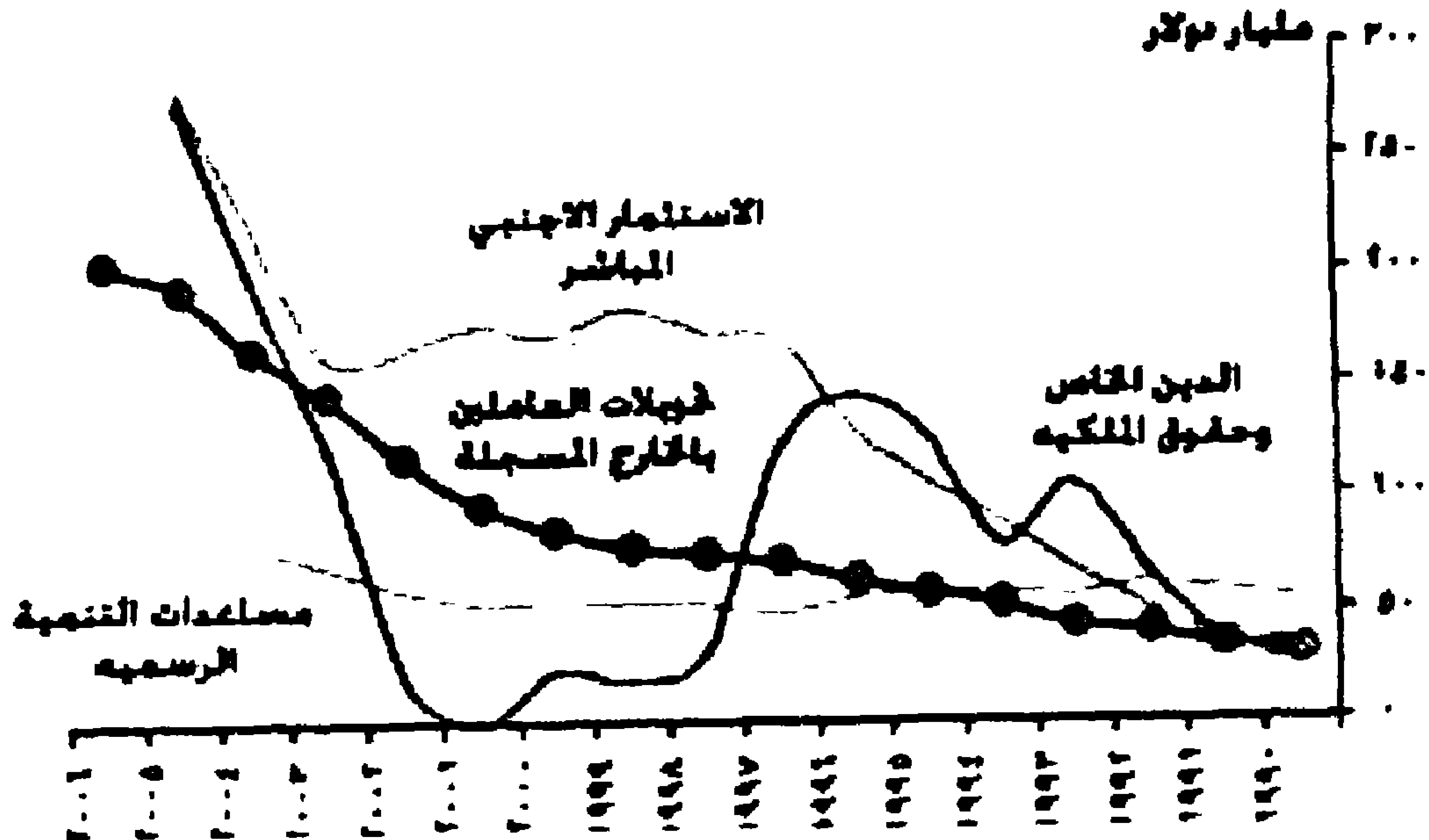
ويشير الجدول السابق إلى أن تحويلات المهاجرين تحتل المرتبة الثانية بعد الاستثمار الأجنبي المباشر FDI متقدمة بذلك على مساعدات التنمية الرسمية ODA، وقد اتسمت هذه

التحويلات بالاستقرار حيث يشير تقرير البنك الدولى عن اتجاهات الهجرة إلى هذه الحقيقة (World Bank 2006)، فعلى سبيل المثال لم تنخفض هذه التحويلات خلال أزمة دول جنوب شرق آسيا المالية فى نهاية التسعينيات.

ومن المتوقع استمرار التحويلات في التزايد، حيث سجلت معدلاً للنمو خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥ قدره ٧٣% بالنسبة للدول النامية، ويأتى نصيب منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبى فى المرتبة الأولى من هذه التحويلات بنحو ٣٥%، ويليها جنوب آسيا ٢٠%، ثم منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ١٧%، ثم شرق آسيا ١٣% (World Bank 2006(a), p88).

ويقدر البنك الدولى حجم التحويلات المتدفقة ما بين الدول النامية، بعضها البعض بنحو ٣٠% من إجمالى التحويلات التى تحصل عليها هذه الدول، إلا أن هناك صعوبة إحصائية فى رصد حركة التحويلات ما بين الجنوب - الجنوب (World Bank 2006, p90).

ويشير الشكل البيانى رقم (٢) لتطور التدفقات من التحويلات، والاستثمار الأجنبى المباشر، ومساعدات التنمية الرسمية، وأيضاً تدفقات المحفظة المالية حتى عام ٢٠٠٦.



٣- تقدير تحويلات المهاجرين غير الرسمية

يجمع العديد من الدراسات التى تتناول بالتحليل تحويلات المهاجرين أن قدراً من هذه التحويلات يتم عبر قنوات غير رسمية وغير مسجلة. وتتباين التقديرات لهذه التحويلات – كما سنعرض فى الفقرة التالية– لتصل إلى أكثر من ٥٠% من إجمالى التحويلات الرسمية وذلك وفقاً لتقديرات البنك الدولى (World Bank 2006, p85).والمقصود بالتحويلات غير الرسمية كل انتقال للأموال لا يأخذ شكلاً رسمياً، ولا يتم تسجيله فى الحسابات القومية، فى المقابل فإن التحويلات الرسمية تتم عن طريق البنوك، ومكاتب البريد ، والمؤسسات المالية غير البنكية، ومكاتب التحويل مثل Western Union and Money Gram . وتتسم هذه التحويلات بالسرعة، وأيضاً بالاقتراب بصورة أكبر من العميل، كما أنها لا تشترط أن يكون لدى من يحول الأموال حساب بنكى، إلا أنها فى المقابل تفتقد لعنصر الأمان الذى يتوافر لدى القنوات الرسمية للتحويلات.

والعنصر الأساسى لاستخدام قنوات رسمية أو غير رسمية يتمثل فى تكلفة الانتقال Transaction Costs لهذه التحويلات، والتى هى بدورها تتوقف على مدى التركز فى القطاع المصرفى، وتوافر العمق المالي، فضلاً عن تذبذبات سعر الصرف فى الدول المتلقية للتحويلات. وتختلف هذه التكلفة من دولة إلى أخرى فضلاً عن المؤسسة التى تقوم بعملية التحويل (Orozco 2005, p6).

وفى دراسة لاحتساب تكلفة تحويل ٢٠٠ دولار باستخدام القنوات المختلفة فى عدة دول من بينها مصر– الهند– تركيا– الفلبين، وجد أن متوسط التكلفة لاستخدام البنوك تبلغ ٧% مقارنة بـــ١٢% لشركات تحويل الأموال، وأن التكلفة تنخفض بصورة ملموسة إذا ارتفع رقم التحويل إلى ٣٠٠ دولار. وأيضاً تشير الدراسة إلى ارتفاع تكلفة التحويلات من الولايات المتحدة الأمريكية مقارنة بالدول الأوروبية بالرغم من أن الولايات المتحدة هى أكبر دولة من حيث تدفق التحويلات، فضلاً عن المنافسة ما بين المؤسسات المقدمة لخدمة التحويل، وهذا يرجع إلى محدودية البنوك الأجنبية المتواجدة فى الولايات المتحدة الأمريكية للقيود المفروضة على فتح فروع بها(Orozco 2005, p8-9).

وتشير دراسات أخرى إلى أن تكلفة المعاملات للتحويلات عبر القنوات الرسمية تتراوح ما بين ١٠% -٢٠% للمبلغ المحول، بينما تبلغ مثيلتها باستخدام القنوات غير الرسمية ما بين ٢-٥% (Freund & Spatafora 2005, p9).

وقد قامت دراسة Freund & Spatafora ببناء نموذج لتقدير التحويلات غير الرسمية مفترضة أن المهاجر يحدد أولاً مقدار المبلغ الذى يريد تحويله وفقاً لدخله واحتياجات أسرته، ثم يحدد الكيفية التى سوف يستخدمها فى إرسال هذا المبلغ. وافترضت الدراسة أن تكلفة المعاملات وغيرها من التشوهات يمكن تخفيضها من خلال سياسات تدخلية، وأن ازدواجية سعر الصرف قد تم استبعادها، كما افترضت أن مقدار التخفيض فى تكلفة انتقال التحويلات تبلغ ٢-٥% من مقدار المبلغ المحول – وهو المدى الذى أشارت إليه الدراسات عن تكلفة الانتقال عبر القنوات غير الرسمية- وبحثت الدراسة عما هو الأثر المتوقع على التحويلات فى المناطق المختلفة من العالم حيث تم استخدام بيانات مقطعية لعدد ١٠٤ دول خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٣.

وقد خلصت الدراسة إلى أن الزيادة المتوقعة فى التحويلات الرسمية تتراوح ما بين ٣٥%-٧٥% بالنسبة للدول النامية، بينما تتباين هذه النسب باختلاف مناطق العالم، فقد بلغت الزيادة أعلاها لمنطقة الصحراء الأفريقية لتبلغ ما بين ١٤٤% و٢٥٧% حيث ترتفع لديها تكلفة الانتقال للقنوات الرسمية، كما أن لديها العديد من أسعار الصرف، بينما بلغ مقدار التغير المتوقع فى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ما بين ١٠٢%-١٩٦% بمتوسط قدره ١٥٠%، وبلغت درجة التغير أدناها فى منطقة جنوب آسيا وأمريكا اللاتينية والكاريبى وهذا يمكن إرجاعه إلى تقدم النظام المصرفى بها، والاعتماد الأكبر على القنوات الرسمية فى عملية التحويل (Freund & Spatafora 2005, p39).

وأكدت الدراسة على أنه كلما انخفضت تكلفة المعاملات وذلك من خلال زيادة تنافسية النظام المصرفي، وحدوث نمو مالي، وانخفاض تقلبات سعر الصرف فإن هذا يعد عنصراً مشجعاً على الانتقال إلى القنوات الرسمية للتحويلات.

ثالثاً: الدور التنموي لتحويلات المهاجرين

إن تزايد تحويلات المهاجرين كتدفقات مالية تتسم بالاستقرار وبخاصة فى السنوات الأخيرة مقارنة بغيرها من التدفقات الأخرى كمساعدات التنمية الرسمية، وتذبذب الاستثمار

الأجنبى المباشر إنما يطرح جدلاً مهماً حول الدور الذى يمكن أن تلعبه هذه التحويلات فى عملية التنمية الاقتصادية فى الدولة المستقبلة لها. فهناك اتفاق على أن العلاقة بين الهجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ليست علاقة بسيطة أو تسير فى اتجاه واحد، فالعلاقة بين الهجرة والتنمية علاقة فى اتجاهين (Baldwin- Edwards 2006, p5)، حيث يمكن اعتبار الهجرة تمثل جانباً من آليات التنمية فضلاً عن كونها متغيراً مستقلاً يؤثر فى عملية التنمية، فى كل من الدول المرسلة والمستقبلة للهجرة (De Haas 2005, p 1269).

والحديث عن الأثر التنموى للتحويلات يجب أن يأخذ فى اعتباره مجموعة من العوامل منها: (Gallina 2006, p 6)

١- الظروف الأساسية التى دفعت الأفراد للهجرة.

٢- الظروف التى يعيش فى ظلها من يتلقى هذه التحويلات.

٣- الإطار المؤسسى للدولة المتلقية للتحويلات.

٤- الظروف الاقتصادية والاجتماعية التى يعيش فى ظلها المهاجر.

٥- تكلفة انتقال التحويلات والآليات التى تتم بها عملية الانتقال.

وهناك جدل فى الأدبيات حول الآثار الموجبة والسالبة للتحويلات والتى يمكن تتبعها ودراستها على مستويين، أولهما المستوى الكلى Macro Level، وثانيهما المستوى الجزئى Micro Level .

وتحاول الدراسة تتبع هذه الآثار -وخصوصاً فى الدول النامية - على نحو يمكن من التعرف على أهم استخداماتها، وهل توجه إلى أغراض إنتاجية أم أغراض استهلاكية على نحو يخدم عملية التنمية فى الدول المتلقية لهذه التحويلات.

١- الآثار الكلية للتحويلات

يؤثر تدفق التحويلات فى الدول المستقبلة على مجموعة من المتغيرات الكلية كميزان المدفوعات، وسعر الصرف، وأسعار الفائدة المحلية من خلال توفيرها للنقد الأجنبى على المستوى القومى.

وتتسم هذه التدفقات من النقد الأجنبى بالاستقرار، وبأنها تعمل فى عكس اتجاه تقلبات الدورة الاقتصادية Countercyclical فى الدولة المتلقية لها كالكوارث الطبيعية، والأزمات السياسية أو التدهور الاقتصادى، إذ تزيد هذه التحويلات فى وقت الأزمات، حيث تزايدت تحويلات المهاجرين إلى الفلبين عام ١٩٩٨ فى أعقاب الأزمة المالية لجنوب شرق آسيا، أو خلال الأزمة المالية للمكسيك عام ١٩٩٥، حيث يعمل المهاجرون على مساعدة أسرهم فى تنويع مصادر الدخل الخاصة بها، ومن ثم تنخفض درجة التعرض للمخاطر (Ratha 2007, p3).

وفى دراسة لــ Mishra 2005 لدول منطقة الكاريبى وُجد أن ١% انخفاضاً فى الناتج المحلى الاجمالى قد صاحبه ارتفاع قدره ٣% فى التحويلات فى ١٣ دولة فى منطقة الكاريبى خلال الفترة ١٩٨٠-٢٠٠٢، الأمر الذى يشير إلى الدور الداعم للتحويلات لاقتصاد الدولة الأم .(World Bank 2006, p99)

وتلعب التحويلات دوراً مهماً فى تحسين الجدارة الائتمانية للدولة Creditworthiness ومن ثم ولوجها إلى أسواق المال الدولية، فنسبة الدين إلى الصادرات من السلع والخدمات هى مؤشر لمديونية الدولة، والتى يمكن أن ترتفع إذا ما تم استبعاد التحويلات من المقام فى هذه العلاقة. وفى دراسة للبنك الدولى عام ٢٠٠٣ أشارت إلى أن إدراج التحويلات عند حساب هذه العلاقة إنما يحسن الترتيب العالمى للدول من حيث المديونية، حيث تغير ترتيب المغرب من ١٤٥ إلى ١١٤ والأردن من ١٩٠ إلى ١٢٦ و باكستان من ٢٤٥ إلى ١٩٣ وأخيراً الفلبين من ١٥٧ إلى ١٢١(World Bank 2006, p101).

كذلك تمثل عملية التوريق Securitization للتدفقات المستقبلية للتحويلات أداة للوصول إلى تمويل منخفض التكاليف وطويل الأجل كما فى حالة البرازيل ، والمكسيك وبيرو على نحو يؤثر على الترتيب الدولى للجدارة الائتمانية Country Credit Rating.*

أما تأثير تدفق التحويلات على تنافسية الدولة المستقبلة لها من خلال تأثيرها على ارتفاع سعر الصرف ومن ثم انخفاض القدرة التنافسية للصادرات فهو محل جدل، حيث أثبتت الدراسات التطبيقية أن هذا الأثر السلبى يكون محدوداً، ومن الممكن أن يكون مؤثراً فى حالة الاقتصادات

---

* لمزيد من التفاصيل حول شرح هذه الآلية، انظر تقرير البنك الدولى بعنوان Global Economic perspectives 2006 من ص ١٠١- ١٠٥.

صغيرة الحجم والتى يكون فيها حجم التحويلات مرتفعاً بدرجة كبيرة على نحو يؤثر على قيمة العملة (World Bank 2006, p104).

وإذا كانت التحويلات فى منطقة شمال أفريقيا – حالة الدراسة – قد شهدت نمواً متسارعاً خلال العقدين الأخيرين حيث تمثل أعلى نسبة للناتج المحلى الاجمالى GDP وهى ٣.١% عام ٢٠٠٢ مقارنة بـــ ١.٦% لأمريكا اللاتينية و ٠.٦% لجنوب الصحراء الأفريقية (Baldwin-Edwards 2006, p7)، إلا أن تأثير التحويلات على عملية النمو طويلة الأجل تعد غير محسومة على الرغم من تأثير التحويلات على رأس المال البشرى- كما سيتم تناوله فى الجزء التالى من الدراسة-. فى دراسة لصندوق النقد الدولى عام ٢٠٠٥ على تأثير التحويلات على النمو خلال الفترة ١٩٧٠-٢٠٠٣ بالتطبيق على ١٠١ دولة نامية لم تجد الدراسة علاقة مؤثرة ما بين التحويلات ومعدل نمو الناتج للفرد، أو ما بين التحويلات وغيرها من المتغيرات مثل التعليم ، والصحة أو معدلات الاستثمار (World Bank 2006, p105). وأرجعت الدراسة ذلك إلى أن التحويلات تعمل فى اتجاه معاكس لتقلبات الدورة الاقتصادية مع عملية النمو، كما أنه من الصعب قياس أثر التحويلات على تكوين رأس المال البشرى نظراً لأن هذه العملية تتم عبر فترة طويلة من الزمن، ولكن الدراسة أشارت إلى أنه من الممكن التعامل مع التحويلات – شأنها شأن المعونة- على أنها يمكن أن تكون مؤثرة فى عملية النمو فى بيئة ومناخ ملائم فى الدولة المتلقية للتحويلات، فضلاً عن أهمية وجود نظام مالى متقدم ومؤسسات داعمة على نحو يمكن من استخدام هذه التحويلات فى مجالى الاستثمار المادى والبشرى.

٣- الآثار الجزئية للتحويلات

تمثل التحويلات أموالاً خاصة تنتقل ما بين المهاجر فى بلد الاستقبال وأسرته فى البلد المرسل للهجرة، وقرار التحويل هو قرار فردى يتخذه المهاجر، ومن ثم فمن المتوقع أن تتركز المكاسب الاقتصادية المتحققة فى مجال الأسرة، ويمكن أن تمتد لتشمل المجتمع المحلى لهذا المهاجر.

وتحاول الدراسة – فى هذا الجزء- تتبع علاقة تحويلات المهاجرين ومجموعة من العوامل أهمها : مستوى الفقر وعدم العدالة فى التوزيع، توفير الاحتياجات الاستهلاكية لأسر المهاجرين – بخاصة فى فترات الأزمات-، توفير التمويل اللازم لإقامة المشروعات صغيرة الحجم، وأيضاً إنفاق الأسرة على الصحة والتعليم.

أ- علاقة التحويلات بمستوى الفقر وعدم العدالة فى التوزيع

على الرغم من أهمية علاقة التحويلات وتأثيرها على الفقر كأحد أهم أشكال التحويل فى الدول النامية إلا أن هناك عدداً محدوداً من الدراسات التى تتناول هذا البعد، وهذا يرجع إلى سببين؛ أولهما ندرة ودقة البيانات عن الفقر، وثانيهما طبيعة البيانات الخاصة بالهجرة الدولية وما يصاحبها من تحويلات، بالإضافة إلى القنوات غير الرسمية للتحويلات والتحويلات العينية التى يصعب حصرها بصورة دقيقة.

وتعد دراسة Adams & Page أحد أهم المحاولات فى الإجابة عن تساؤل مهم ألا وهو هل تخفض الهجرة الدولية والتحويلات من الفقر فى الدول النامية؟ وقد استخدمت الدراسة بيانات ٧١ دولة نامية تمثل مختلف مناطق العالم وذلك بالاعتماد على قاعدة بيانات البنك الدولى عام ٢٠٠٤. وقد خلصت الدراسة إلى نتيجة مهمة مؤداها أن كلا من الهجرة الدولية والتحويلات لديه تأثير قوى- وذو دلالة إحصائية - فى تخفيض الفقر فى الدول النامية، حيث أشارت إلى أن زيادة قدرها ١٠% فى أعداد المهاجرين الدوليين سوف يؤدى إلى انخفاض قدره ٢.١% لنسبة الأفراد الذين يعيشون على أقل من دولار فى اليوم، وأشارت إلى أن زيادة قدرها ١٠% فى نصيب الفرد من التحويلات الدولية سوف تؤدى فى المتوسط إلى انخفاض قدره ٣.٥% لنسبة الأفراد الذين يعيشون فى فقر (Adams & Page 2005, p1660) . وقد أشارت الدراسة إلى أن بيانات الهجرة الدولية وكذلك التحويلات تتسم بعدم الاكتمال، وتميل إلى سرد أرقام أقل من حقيقتها فى العديد من الدول النامية.

وتشير دراسة (Taylor, Mora and Adams 2005) باستخدام بيانات عام ٢٠٠٣ إلى أن تحويلات المهاجرين - والتى تمثل ١٥% من دخل الأسر الريفية فى المكسيك - إذا تمت زيادتها سوف تؤدى إلى تخفيض نسبة الفقر وكذلك فجوته(World Bank 2006, p120).

وتؤكد عدة دراسات حديثة أجريت على منطقة جنوب الصحراء الأفريقية وفى أمريكا اللاتينية أن تحويلات المهاجرين قد خفضت من الفقر (Ratha 2007, p4).

أما فيما يتعلق بتأثير التحويلات على عدم العدالة فى توزيع الدخل فقد جاءت غير محددة، حيث تشير دراسة (Docquier & Rapaport 2005, p23) إلى أن الدراسات التطبيقية التى تناولت علاقة الهجرة بعدم العدالة لم تصل إلى نتائج قاطعة حول ما إذا كانت التحويلات تزيد أم

تنخفض درجة عدم العدالة فى الدولة المستقبلة لها، وهذا الاختلاف ترجعه إلى اختلاف البيئة التى أجريت من خلالها هذه الدراسات، فضلاً عن اتباع مناهج مختلفة -نماذج استاتيكية فى مواجهة نماذج ديناميكية- ونماذج تأخذ فى الاعتبار تكاليف الهجرة كمتغير داخلى أم لا، ولكن الدراسة أشارت إلى أن هناك اتجاها فى النظرية الاقتصادية، يأخذ فى الاعتبار أن تأثير الهجرة على عدم العدالة إنما يتغير عبر الزمن، ويأخذ شكل مقلوب حرف U حيث تزيد الهجرة فى البداية من عدم العدالة، حيث لا يستطيع الهجرة إلا من هم فى فئات الدخل المتوسطة – نظراً لاحتياج الهجرة إلى تكاليف – ولكن مع توافر شبكات ومعلومات عن آلية الهجرة تصبح عملية الهجرة متاحة للفئات الأقل دخلاً فى التوزيع، ومن ثم تنخفض درجة عدم العدالة.

وتشير دراسة Adams عام ١٩٨٩ إلى أن الهجرة الدولية قد أدت إلى تدهور فى العدالة الاقتصادية فى ريف مصر، بينما فى دراسة أخرى أجريت عن باكستان كان تأثير الهجرة على عدم عدالة التوزيع محايداً.

ومن ثم لم تستطع الدراسات المختلفة الجزم بعلاقة التحويلات بقضية عدم العدالة (World Bank 2006, p121).

ب- علاقة التحويلات باستهلاك الأسرة

يعد الإنفاق على استيفاء الاحتياجات الاستهلاكية وبخاصة اليومية من أهم أوجه الإنفاق للتحويلات، وتتعاظم أهمية التحويلات فى أوقات الأزمات – بصورها المختلفة – التى تمر بها الأسرة المتلقية لها، حيث تمثل هذه التحويلات دخلاً إضافياً للأسرة – والتى عادة ما تكون فقيرة – يمكنها من مواجهة هذه الأزمات على نحو يمكن معه المحافظة على مستوى معيشتها دون انخفاض .

وتشير بعض الدراسات إلى أنه حينما يترتب على التحويلات مزيد من الإنفاق فى داخل الأسرة أو خارجها فإن هذا الإنفاق يكون له أثر مضاعف وبخاصة حينما يكون الإنفاق على السلع والخدمات المنتجة محلياً ولا يتسرب إلى السلع المستوردة. ففى دراسة لهذا الأثر فى المكسيك وُجد أن كل دولار إضافى من التحويلات قد أدى إلى زيادة الناتج المحلى الإجمالى ما بين ٢.٦٩ دولار و ٣.١٧ دولار وفقاً للأسرة المتلقية للتحويل (Taylor 2005, p8).

ج- علاقة التحويلات بالاستثمار وإنشاء أعمال جديدة

تعمل التحويلات على توفير رأس المال العامل للأسرة والذي يمكنها استغلاله فى البدء بتنفيذ مشروعات استثمارية صغيرة حيث تفتقد عادة القدرة على الحصول على ائتمان من المؤسسات المالية الرسمية لعدم توافر أصول أو ضمانات لديها.

وقرار الأسرة بتخصيص التحويلات ما بين الاستثمار والادخار يتوقف على طبيعة هذه التدفقات دائمة أم مؤقتة، فإذا كانت مؤقتة فإن الأسرة تميل إلى ادخارها، والظروف التى أرسلت خلالها التحويلات كالإنفاق على التعليم أو شراء أدوات زراعية ، أو القرار المتخذ من قبل الأسرة باستخدام التحويلات لأغراض استثمارية.

وفى دراسة أجريت على ٦٠٠٠ منشأة صغيرة فى ٤٤ منطقة حضرية فى المكسيك وجد أن التحويلات كانت مسئولة عن ٢٠% من رأس المال القائم فى هذه المشروعات، وترتفع النسبة إلى الثلث فى العشر ولايات الأكثر ميلاً للهجرة (World Bank 2006, p125). إلا أنه يظل الميل الحدى للاستثمار منخفضاً للأسرة المتلقية للتحويلات والتى عادة ما تكون من الأسر الفقيرة، الأمر الذى يترجم فى أولويات تتمثل فى استيفاء احتياجاتها الأساسية.

د- علاقة التحويلات بالإنفاق على التعليم والصحة

تلعب التحويلات دوراً مهماً فى تمويل الإنفاق على التعليم والصحة لدى أعضاء الأسرة فى الوطن الأم، الأمر الذى يترجم فى مساهمتها فى تكوين رأس المال البشرى.

ففى دراسة لــ Yang 2004 عن الفلبين لتحليل نمط إنفاق ١٦٤٦ أسرة متلقية للتحويلات قبل وبعد الأزمة المالية فى جنوب شرق آسيا عام ٩٧ بينت أن زيادة التحويلات لم يكن لها تأثير على إنفاق الأسر على الغذاء، وإنما أدت هذه الزيادة فى دخل الأسرة إلى مزيد من الإنفاق على التعليم ، وانخفاض ساعات عمل الأطفال من الذكور.

وفى دراسة تمت عام ١٩٩٧ فى السلفادور على ٤٢٨٦ شخصاً وجدت أن التحويلات – كمصدر أساسى لدخل الأسرة – مقارنة بغيره من أنواع الدخل الأخرى كان له أثر مضاعف يبلغ ١٠ مرات أثر أى نوع دخل آخر فى تقليل احتمال التسرب من التعليم، وكانت النتيجة أكثر وضوحاً فى المناطق الحضرية منها فى المناطق الريفية.

وأشارت دراسة عن المغرب لعام ٢٠٠٣ أن أطفال المهاجرين أفضل تعليماً ولديهم أعلى معدلات للالتحاق بالتعليم مقارنة بقرنائهم فى أسر غير المهاجرين (De Haas 2007, p25).

كذلك ساهمت التحويلات فى إمكانية الحصول على مزيد من التوعية الصحية، والإنفاق على تغذية وصحة أفراد الأسرة فى منطقة جنوب الصحراء الأفريقية على نحو يساهم فى تكوين رأس المال البشرى بها (Gupta 2007, p11)

رابعاً : تحليل استخدامات التحويلات فى دول شمال أفريقيا

أشارت الدراسة فى جزئها الأول إلى عدم وجود إحصاءات دقيقة عن أعداد المهاجرين حيث تتباين باختلاف الجهة التى تقوم بعملية الحصر، وتنطبق هذه المشكلة أيضاً على دول شمال أفريقيا موضع الدراسة حيث تتباين الإحصاءات الخاصة بأعداد المهاجرين وفقاً للدول المرسلة والمستقبلة، هذا فضلاً عن عدم توافر الإحصاءات لبعض الدول كليبيا – باعتبارها دولة مستقبلة للمهاجرين ومن ثم مرسلة للتحويلات(Fargues 2006,p6)– كذلك عدم نشر الجزائر لإحصاءات حديثة عن حجم التحويلات المتدفقة إليها.

وفى ضوء هذا القيد السابق ستحاول الدراسة استخدام البيانات المتاحة عن أعداد المهاجرين وحجم التحويلات فى هذه الدول.

وتختلف أوضاع الهجرة فى دول شمال أفريقيا أولاً من حيث منطقة الهجرة، فبينما تتوجه الهجرة من دول المغرب العربى – المغرب ، تونس، الجزائر– إلى الدول الأوروبية بكثافة منذ الحرب العالمية الثانية لأسباب ديموجرافية، جغرافية وتاريخية، فإن الهجرة من مصر تتوجه إلى دول الخليج العربى حيث تبلغ نسبة المهاجرين المصريين إلى هذه المنطقة نحو ٩٥% من إجمالى عدد المهاجرين، إلا أن هناك اتجاهاً متزايداً فى الوقت الحالى للهجرة إلى الدول الأوروبية حيث تبلغ نسبة المهاجرين المصريين إليها نحو ٣% (الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء ، ٢٠٠٦)، ثانياً طبيعة الهجرة، فبينما تميل الهجرة إلى الدول الأوروبية إلى أن تكون هجرة دائمة فإن الهجرة إلى الدول العربية تتسم بأنها فى الأغلب هجرة مؤقتة (Van Dalen 2005, p26) .

ويوضح الجدول التالى رقم (٢) توزيع أعداد المهاجرين فى دول شمال أفريقيا إلى المناطق المختلفة فى العالم وفقاً لإحصاءات الدولة المرسلة للمهاجرين.

جدول رقم (٢): تطور أعداد المهاجرين فى دول شمال أفريقيا إلى المناطق المختلفة من العالم *

البلد المرسل / البلد المستقبل	مصر (٢٠٠٠)	تونس (٢٠٠٣)	المغرب (٢٠٠٤)	الجزائر (١٩٩٥)
أوروبا	٤٣٦٠٠٠	٦٩٥٧٦٥	٢٦١٦٨٧١	٩٩١٧٩٦
البلدان العربية	١٩١٢٧٢٩	١١٦٩٢٦	٢٨٢٧٧٢	٦٦٣٩٨
دول أخرى	٣٨٨٠٠٠	٣٠٥١٣	١٨٩٤٤٧	١٤٠٥٢
المجموع	٢٧٣٦٧٢٩	٨٤٣٢٠٤	٣٠٨٩٠٩٠	١٠٧٢٢٤٦

* وفقاً لتقديرات الدولة المرسلة للمهاجرين

المصدر : قاعدة بيانات CARIM 2005, Tab1, p373.

يشير الجدول السابق إلى وجود ما يقرب من ٥ ملايين مهاجر من منطقة المغرب العربى [تونس – المغرب – الجزائر] منهم ما يقرب من ٤.٣١ مليون مهاجر إلى الدول الأوروبية وتمثل الجالية المغربية ثانى أكبر جالية فى أوروبا بعد الجالية التركية، والتى تمثل نحو ٥٠.٣% من إجمالى الجاليات المتوسطية فى الاتحاد الأوروبى، تليها الجالية المغاربية بنحو ٤١% (٢٢% للمغرب، ١٣% للجزائر، ٥.٨% لتونس) بينما يصل نصيب مصر نحو ١% فقط من إجمالى الجاليات المتوسطية (التقرير الإقليمى لهجرة العمل الغربية ٢٠٠٦ ، ص ٣٠).

وقد تنوعت البلاد الأوروبية المستقبلة للمهاجرين حيث تأتى فى المقدمة فرنسا ، ألمانيا، هولندا، ثم حديثاً إيطاليا وأسبانيا كدول أوروبية جديدة مستقبلة للمهاجرين من منطقة شمال أفريقيا.

ويشير الجدول التالى رقم (٣) إلى التباينات فى تقديرات المهاجرين إلى دول الاتحاد الأوروبى وفقاً لدولة الإرسال والاستقبال .

جدول رقم (٣) :مقارنة أعداد المهاجرين العرب إلى الاتحاد الأوروبى وفقاً لبلد الإرسال وبلد الاستقبال

	تقديرات المهاجرين وفقا للدولة المستقبلة	تقديرات المهاجرين وفقا للدولة المرسلة	الاختلاف المطلق	الاختلاف النسبي
الجزائر ٩٥	٧٦٦٩٦٦	٩٩١٧٩٦	٢٢٤٨٣٠	٢٩%
مصر ٢٠٠٠	١٢٦١٢٦	٤٣٦٠٠٠	٣٠٩٨٧٤	٢٤٦%
المغرب ٢٠٠٤	١٦٣٤٩٨٦	٢٦١٦٨٧١	٩٨١٨٨٥	٦٠%
تونس ٢٠٠٣	٣٥٨٢٦٩	٦٩٥٧٦٥	٣٣٧٤٩٦	٩٤%

المصدر: Fargues Philippes (2006), International Migration in the Arab region, p30.

من الجدول السابق يتضح لنا أن التباين فى تقدير أعداد المهاجرين يتراوح ما بين ٢٩% في حالة الجزائر و ٢٤٦% فى حالة مصر، ولكنه يجب الأخذ فى الاعتبار اختلاف السنة التى تم فيها تقدير المهاجرين من دولة إلى أخرى على نحو قد يؤدى إلى مزيد من الاختلافات.

ونستعرض فيما يلي أوضاع التحويلات في كلٍ من مصر، والمغرب، وتونس، والجزائر، وأهميتها النسبية فى الاقتصادات المستقبلة لها، فضلاً عن أهم الاستخدامات التى وُجهت إليها.

١- مصر

تلعب الهجرة دوراً مهماً ومؤثراً فى الاقتصاد المصرى ابتداء من فترة السبعينيات حيث تم رفع القيود القانونية على الهجرة فى مصر عام ١٩٧١، وتمثل تحويلات المهاجرين المصريين - بصورة دائمة أو مؤقتة - مصدراً مهماً لتدفقات النقد الأجنبى، حيث تأتى مباشرة فى الترتيب الثانى بعد إيرادات السياحة ومتقدمة على الإيرادات من قناة السويس، وذلك وفقاً للتقارير السنوية للبنك المركزى المصرى.

وقد قدرت الهجرة الخارجية بنحو ٢.٨٤ مليون مهاجر فى عام ٢٠٠٦، مقارنة بـــ ٢.٥٧ مليون مهاجر عام ١٩٩٥ أى نحو ٤% من السكان. وتبلغ الهجرة الدائمة عام ٢٠٠٦ نحو ٨٢٤ ألف مهاجر بنسبة ٢٨.٩٦% من الإجمالى، والهجرة المؤقتة ٢٠٢٠ ألف مهاجر بنسبة ٧١.٠٤%، ويتركز ٩٥% من الهجرة المؤقتة فى مجموعة الدول العربية، تليها الدول الأوروبية بنحو ٣.٧٨% .

أما الهجرة الدائمة فتتركز فى الولايات المتحدة، وكندا، واستراليا وبعض الدول الأوروبية كايطاليا واليونان (الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء،٢٠٠٦)

ويوضح الجدول التالى رقم (٤) تطور تحويلات العاملين فى مصر خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٤، وهو أحدث بيان توفر عن التحويلات وفقاً لإحصاءات صندوق النقد الدولى.

جدول رقم (٤): تطور تحويلات العاملين فى مصر خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٤

(بالمليون دولار)

السنة	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
التحويلات	٣٢٢٦	٣١٠٧	٣٦٩٧	٣٣٧٠	٣٢٣٥	٢٨٥٢	٢٩١١	٢٨٩٣	٢٩٦١	٣٣٤١

المصدر : International Monetary Fund(2005): Balance of Payments Statistics, Part1: Country table

وتمثل تحويلات العاملين فى المتوسط ما بين ٣-٤ % من الناتج المحلى الإجمالى، ونحو٣٠% من إجمالى حصيلة الصادرات. وتأتى مصر والمغرب فى قائمة أعلى عشر دول متلقية للتحويلات وفقاً للتقديرات السنوية لمنظمة الهجرة العالمية IOM.

ويتحدد حجم التحويلات واستمرارية تدفقها بمجموعة من العوامل لخصها العديد من الدراسات فى: عدد المهاجرين، عدد سنوات الهجرة، معدل الأجر، النشاط الاقتصادى فى الدول المستقبلة والمرسلة، أسعار الصرف، أسعار الفائدة فى كل من الدول المستقبلة والمرسلة، تكلفة انتقال التحويلات، التسهيلات الممنوحة لانتقال التحويلات، المخاطر السياسية، المستوى التعليمى للمهاجر، مستوى دخل الأسرة المتلقية للتحويل.

وتتباين حجم التحويلات لمصر وفقاً للمنطقة المرسلة للتحويلات، فعلى الرغم من انخفاض المهاجرين المصريين إلى الدول الأوروبية إلا أن حجم التحويلات المتدفقة من أوروبا تمثل ١٥.٣% من إجمالى التحويلات، ويمكن تفسير ذلك بارتفاع نسبة المهاجرين من أصحاب المهارات إلى الدول الأوروبية (Zohry 2005, P 9).

ويؤكد هذا التفسير السابق دراسة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية عام ٢٠٠٥ أشارت إلى أن نسبة أصحاب المهارات إلى إجمالى المهاجرين المصريين إلى الدول الأوروبية نحو

٥١% - أخذاً فى الاعتبار انخفاض نسبة الهجرة المصرية إلى أوروبا (Baldwin- Edwards 2006, p7).

ولتتبع الاستخدامات المختلفة للتحويلات المصرية وتوزيعها ما بين أغراض إنتاجية واستهلاكية تكمن مشكلة نقص الدراسات التطبيقية التى تتبع نمط استخدام التحويلات من قبل أسر المهاجرين.

وتشير دراسة لــ Zohry إلى أن ٧٤% من أسر المهاجرين تنفق النسبة الأكبر من التحويلات فى استيفاء احتياجاتها اليومية من مأكل ومشرب وإنفاق جارى على نحو يخفف من حدة الفقر لديها (Zohry 2005, p10) . وفى دراسة عن التحويلات وآثارها بالتطبيق على مصر والمغرب وتركيا، أشارت إلى أن المهاجر يصبح بمثابة أصلا Assets لمن تركهم خلفه، وقد اعتمدت الدراسة على بحث محددات وآلية الهجرة الدولية لدول الاتحاد الأوروبى ليس فقط من وجهة نظر المهاجر لزيارة أسرته، وقد جاء مضمون النتائج مختلفاً فى حالة كل دولة؛ ففى حالة مصر يتحرك المهاجرون للدول البترولية فى الشرق الوسط، بينما يتحرك المغاربة والأتراك للدول الأوروبية سواء للبقاء بصورة دائمة أو مؤقتة وذلك على نهج من سبقهم من أفراد أسرتهم. وقد أشارت الدراسة إلى أن ثلثى الأسر التى تم بحثها تحصل على تحويلات وأن متوسط التحويل يتراوح ما بين ٤٢٣ دولاراً فى مصر، ١٣٥٢ دولاراً في لمغرب و ٤٠١ دولار فى تركيا، وأنه ما بين ٧٥% -٩٢% من الأسر فى الدول الثلاثة تستخدم التحويل لتمويل نفقاتها اليومية من مأكل ، وملبس ، وإيجار(Van Dalen 2005, p10-15).

وأوضحت دراسة عن المهاجرين المصريين - من قرية ميت بدر حلاوة- فى فرنسا إلى اتجاه المهاجرين إلى الاستثمار فى الأراضى الزراعية المستصلحة فى منطقة البحيرة وتحويل هذه الأراضى إلى مزارع تجارية، وأيضاً الميل إلى الاستثمار فى المساكن فى العاصمة أو فى الساحل الشمالى وذلك لتمضية فترة الأجازات (Saad 2005 , Quoted in Gallini 2006, p10) .

وحول تأثير التحويلات فى تخفيض الفقر لا توجد سوى دراسة واحدة لــ Adams عام ١٩٩١ عن كيفية استخدام التحويلات فى ريف مصر وأثرها على الفقر وعدم العدالة، واعتمدت على عينة من ١٠٠٠ أسرة، وقد توصلت الدراسة إلى أهمية التحويلات كمصدر لدخل الأسرة

التى لديها مهاجرون، كذلك فإن التحويلات الدولية لها تأثير موجب على الفقر ولكنه محدود، حيث انخفض عدد الأسر التى تعيش فى فقر بنحو ٩.٨%.

وفى تأثير التحويلات على عدم العدالة أشارت الدراسة إلى أنه بالرغم من جدوى التحويلات فى تخفيض الفقر، إلا أنها أدت إلى عدم عدالة فى توزيع الدخل، وهذا يتفق مع بعض الدراسات المطبقة فى دول نامية أخرى، بينما أشار تقرير البنك الدولى إلى عدم حسم العلاقة بين التحويلات وعدم العدالة فى توزيع الدخل. وفى تتبع نمط إنفاق الأسر وجد أنها تميل إلى عدم إنفاق دخلها الإضافى على الاستهلاك وتم تحليل ذلك بأن نظرة الأسر لهذا الدخل أنه مؤقت، ومن ثم فإن عليها استثماره. وقد كان قطاع الإسكان هو صاحب النصيب الأكبر فى التحويلات بنسبة ٥٤% سواء لبناء منزل جديد أو إصلاح منزل قائم أو شراء أراضٍ، تلا ذلك الاهتمام بالاستثمار فى الأدوات الزراعية (Adams 1991).

وفى دراسة عن علاقة الهجرة بمستوى التعليم أشارت إلى أن الباعث الاقتصادى هو العامل الأقوى وراء الهجرة الدولية فى صورة بحث عن فرصة عمل أفضل ومستويات معيشة مرتفعة، وأن تزايد حركة الهجرة الدولية من مصر إلى الدول الأوروبية تزامن مع اتجاه الطلب على العمالة المصرية في الخليج نحو الانخفاض. وفى بحث إمكانية ما توفره الهجرة من فرص لممارسة الأعمال أشارت الدراسة إلى أن ٥٣% من المتعلمين العائدين قد وجدوا أن المهارات التى اكتسبوها فى الخارج مفيدة لهم بعد عودتهم مقارنة بـــ٣٣% من ذوى المستوى التعليمى الأقل و ٢٢% من غير المتعلمين على نحو يمكن منه استنتاج أن تجربة العمل فى الخارج يمكن أن توفر فرصة لتحسين رأس المال البشرى وخصوصاً ما بين المتعلمين، كما أوضحت الدراسة أن تحرك المهاجرين إلى وظائف مهارية أعلى عند العودة مقارنة بأوضاعهم قبل الهجرة على نحو يخفض من الخسارة المتمثلة فى الناتج المفقود وتكلفة التعليم لهؤلاء المهاجرين (Wahba 2005, p22).

٣- المغرب

تعد المغرب من الدول التى لديها سياسة متسقة للهجرة، وذلك بدءاً من عام ٦٨، إذ قامت بتشجيع الهجرة بهدف تخفيف الضغط الناجم عن مشكلة البطالة (Baldwin Edwards 2006, p2)، وبالرغم من صدمة البترول عام ٧٤ فقد استمرت فى دعمها لسياسات الهجرة والاعتماد المتزايد على التحويلات من المغاربة المنتشرين فى أنحاء العلم- وبخاصة في الدول الأوروبية-.

وقد شهدت فترة السبعينيات والثمانينيات التئام شمل الأسر المغربية على نحو أدى إلى تزايد أعداد المهاجرين حيث حصل ٤٣٠٠٠٠ مغربى على الجنسية الأوروبية خلال فترة ٩٢-٢٠٠١ (De Haas 2005, p3). وتقدر أعداد المهاجرين عام ٢٠٠٤ بنحو ٣ ملايين مهاجر، أى ١٠% من إجمالى السكان – منهم ٢.٦ مليون مهاجر فى الدول الأوروبية و ٢٨٠٠٠٠ فى الدول العربية (CARIM 2005, p15).

وتأتى فرنسا فى المرتبة الأولى حيث يبلغ عدد المهاجرين بها نحو ١.١١ مليون مهاجر، تليها أسبانيا ٤٢٤ ألف مهاجر، وهولندا وإيطاليا ٣٠٠٠٠٠ مهاجر، ثم بلجيكا وألمانيا (De Haas 2007, p3).

وتأتى تحويلات العاملين فى المغرب فى مرتبة متقدمة علي إيرادات السياحة والاستثمارات الأجنبية المباشرة (Bouhga Hagbe 2004, p3)، وهى تمثل فى المتوسط ٨-١٠% من الناتج المحلى الإجمالى ابتداء من عام ٢٠٠٠ ، ونحو ٤١.٥% من إجمالى الصادرات ، و٢٥.٦% من الواردات، وتغطى ٦٦.٥% من العجز التجارى و٢٠% من إجمالى الميزان الجارى (Kachani 2005, p206).

ويوضح الجدول التالى رقم (٥) تطور تدفقات التحويلات من المغرب خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٤

جدول رقم (٥): تطور تحويلات العاملين فى المغرب خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٤

(بالمليون دولار)

السنة	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٠٤
التحويلات	١٩٧٠	٢١٦٥	١٨٩٣	٢٠١١	١٩٣٨	٢١٦١	٣٢٦١	٢٨٧٧	٣٦١٤	٢١

المصدر : International Monetary Fund(2005): Balance of Payments Statistics, Part1: Country table

ومشروع الهجرة فى المغرب يعد بالنسبة للمهاجر مشروعاً اقتصادياً مبنياً على ادخار حد أقصى للدخل، فهذا العنصر يعمل المهاجر على تنميته ويستهلك ما تبقى، وتتأكد هذه الحقيقة من خلال بحث ميدانى قام به المعهد الوطنى للإحصاء والاقتصاد التطبيقى INSEA عام ٢٠٠٠ أشار إلى أن ٩٤% من المهاجرين قاموا بتحويلات مالية خلال الخمس سنوات التى غطاها

البحث، ولن ما يقرب من ٦٠% أكدوا أنهم حولوا على الأقل ربع دخلهم السنوى (Kachani 2005, p205).

وتتباين أنواع التحويلات ما بين: أ- تحويلات مالية ب-تحويلات عينية ج- التحويلات الاجتماعية د- التحويلات الجماعية هـ- التحويلات المعرفية.

أ- التحويلات المالية:

وقد شهدت تنامياً ملحوظاً منذ عام ٦٨ حتى عام ٢٠٠٤ من ٢٠٠ مليون درهم إلى نحو ٣٤ مليار درهم مغربى، وقد تأثرت هذه التحويلات بالتخفيضات المتلاحقة فى قيمة الدرهم المغربى، معدل التضخم، وإنشاء شبكات بنكية فى دول الاستقبال منذ عام ٧١.

وقد شهد عام ٢٠٠١ تنامى التحويلات لتصل إلى ٣٧ مليار درهم بفعل عاملين؛ أولهما أثر اليورو والتحول نحو استخدامه كعملة موحدة. هذه المبادرة أجبرت المهاجرين المغربيين الذين اخروا مبالغ مهمة من مختلف العملات الأوروبية على تحويلها إلى بلد الأصل حتى لا يكونوا مجبرين على إثبات مصدرها أمام مصلحة الضرائب، فضلاً عن عدم الثقة الكبيرة فى البداية بهذه العملة الجديدة، وثانيهما أثر أحداث سبتمبر ٢٠٠١ وزيادة التحويلات من الولايات المتحدة ، وبريطانيا والكويت (خشانى ٢٠٠٦، ص١١).

وقد أصبحت المغرب عام ٢٠٠٤ خامس دولة نامية متلقية للتحويلات وصاحبة أعلى نصيب للتحويلات بالنسبة للفرد (De Haas 2007, p5). وتتفق التحويلات فى تدفقها والتوزيع النسبى للمهاجرين حيث إنه فى عام ٢٠٠٤ كانت التحويلات القادمة من فرنسا تمثل ٤٢.٦% من إجمالى التحويلات، تليها أسبانيا وإيطاليا بنصيب ١١.٥%، ثم الولايات المتحدة ١٠.٦%.

ب- التحويلات الاجتماعية

وتتمثل فى مقدار التحويلات من خلال المعاشات والمخصصات العائلية وتصل إلى ٥ مليارات درهم.

ج- التحويلات العينية

وتأخذ شكل العديد من السلع الالكترونية، والأجهزة المنزلية، والأثاث، والسيارات وقطع غيارها، فضلاً عن الملابس بهدف البيع أو كهدايا لأفراد الأسرة. وتتسم التحويلات بصعوبة

تحديدها بدقة حيث إن هناك تقديرات تذهب إلى أنها تتراوح ما بين ٣٠% و ٥٠% من التحويلات المالية (De Haas 2007, p9)– وهذا يتفق مع التقديرات الدولية بأن التحويلات غير الرسمية تتراوح ما بين ٥٠% –٧٠% من إجمالى التحويلات الرسمية.

د- التحويلات الجماعية

وتتمثل فى مشاركة المهاجرين بطريقة جماعية فى التنمية المحلية، مثل تجربة جمعية "الهجرة والتنمية Migrations et Development"، والتي تاريخها إلى أكثر من ١٥ سنة، والتي قامت بالعديد من مشروعات الإنارة، ومشروعات البنية الأساسية مثل بناء الطرق، وشبكات إمداد المياه، ومدارس ومراكز صحية، وهذا النوع من التحويلات يزيد من انتماء المهاجر لمنطقته التى قدم منها. وقد بلغ عدد المشروعات المنفذة بواسطة هذه الجمعية نحو ٦٩٥ مشروعاً استفاد منها نحو ١٧٤.٥٨١ فرداً بتكلفة قدرها ٥٣ مليون درهم (الخشانى ٢٠٠٦، ص٢٢).

هـ- التحويلات المعرفية

وتتمثل فى المعارف والكفاءات التى اكتسبها المهاجرون فى دولة الاستقبال، والتى يمكن تحويلها إلى البلد الأم لتوظيفها فى أنشطة اقتصادية تدعم عملية التنمية فى المغرب.

ونشير إلى ان المغرب تنظر إلى الهجرة كعامل يساهم فى عملية التنمية من حيث اعتبارها أحد الحلول لمشكلة البطالة، وتساهم فى توفير تدفقات من النقد الأجنبى لميزان المدفوعات، وأخيراً باعتبارها آلية لتحسين كفاءات السكان بناء على افتراض إمكانية عودة المهاجرين (Sorensen 2004, p3).

وفى دراسة مصغرة لبنك الاستثمار الأوروبي عام ٢٠٠٦ حول استخدامات التحويلات أوضح ٤٥% من المبحوثين استخدامهم التحويلات لاستيفاء احتياجاتهم اليومية و٣١% للمصاريف المدرسية و ١٦% منهم لبناء منزل و ٥% فقط أشاروا إلى استخدام الأموال فى أغراض إنتاجية (Gallini 2006, p18).

وأهم القطاعات التى تستثمر فيها التحويلات هو مجال العقارات – وهو يمثل رمزاً للوجاهة والحراك الاجتماعى لدى المهاجر– حيث أشار البحث الذى أجرى عام ٢٠٠٠ بواسطة INSEA أن نسبة الاستثمار العقارى تصل إلى ٨٣.٧% من إجمالى الاستثمارات، تليه الزراعة

٧.٥% أما النسبة المتبقية فهى موزعة على القطاعات الأخرى خدمات، صناعة، سياحة. وحول المشروعات الخاصة بالمهاجرين أوضح البحث أن ٥٧% من العينة المبحوثة من المهاجرين لديهم مشروعات فى المغرب و ١٤% فى دولة الاستقبال، إلا أن هذا القطاع بالرغم من كونه فى مقدمة القطاعات إلا أنه فى تناقص مستمر حيث استثمر ٢/٣ المغاربة فى هذا القطاع، بالإضافة إلى اتجاه المهاجرين إلى الاستقرار في الدول المستقبلة لهم (Kachani 2005, p208) .

وفى دراسة لـ De Haas عام ٢٠٠٣ أشارت إلى أن ٧١.١% من إجمالى أموال الاستثمارات فى العينة توجهت إلى قطاع العقارات، تليه الزراعة ١١.٣% و ١٧.٥% فى أنشطة غير زراعية (De Haas 2007, p15).

أما فيما يتعلق باتجاه التحويلات لإنشاء مشروعات إنتاجية فقد أشار بحث أجرته مؤسسة الحسن الثانى عام ٢٠٠٣ إلى أن ٤٠% من المشروعات المقدمة من مهاجرين مغربيين لم يتعد رأسمالها ٥٠٠.٠٠٠ درهم، وأن ١٤% فقط من الإجمالى كان حجم استثمارهم يتعدى ٥ ملايين درهم، إلا أن هناك ثقافة لإقامة الأعمال فى المغرب وبخاصة بين الأجيال الجديدة من المهاجرين نظراً لاكتسابهم الخبرات اللازمة فى بلد الاستقبال وخصوصاً فى قطاعات كتكنولوجيا الاتصالات وسوق المال التي بدأت فى النمو، حيث إنه من بين ١٣٠ منشأة فى القرية التكنولوجية بالدار البيضاء هناك ٣٠ منشأة تنتمى لمهاجرين مغاربة فى الخارج. وقد ساعد على تدفق التحويلات إلى المغرب أن ٦٠% منها يتم من خلال بنك الإقراض الشعبى Banque Populaire والذى أنشئ عام ١٩٧٠، وهو بنك مملوك للدولة تمتد فروعه فى عدد من الدول الأوروبية مما يسهل عملية فتح حسابات للمهاجر فى دولة المهجر وأقربائه فى المغرب. ويقدم هذا البنك العديد من الخدمات البنكية لتسهيل عملية تحويل الأموال كالائتمان المدعم الموجه لقطاع العقارات، وخدمات التأمين المختلفة، كما يساهم البنك فى تكوين مؤسسات لتوفير احتياجات المهاجرين التعليمية والثقافية فى طنجة وأغادير (Orozco 2005, p9)، كما أنشأ البنك مركزاً للأبحاث يختص بالمهاجرين المغاربة وتحويلاتهم (Sorensen 2004, p7) .

أما فيما يتعلق بدور التحويلات فى التخفيف من حدة الفقر فيشير بحث أُجرى حول مستوى المعيشة سنة ٩٨/٩٩ إلى أن تحويلات المغاربة المقيمين فى الخارج أدت إلى تخفيض نسبة الفقر من ٢٣.٣% إلى ١٩% على المستوى القومي، وفى غياب هذه التحويلات كان من الممكن ارتفاع نسبة الفقر من ١٢% إلى ١٦.٦% فى الحضر ، ومن ٢٧.٢% إلى ٣١% فى

الريف، وهذا يعنى أن حوالى ٢٠٠٠٠٠ أسرة كانت ستصبح فقيرة فى حالة عدم استفادتها من التحويلات المالية للمهاجرين، وعلى هذا الأساس فإن ما يقرب من ١.٢٠٠.٠٠٠ شخص ينقذون من الفقر بسبب هذه التحويلات المالية (خشانى ٢٠٠٦، ص٢٣).

٣- تونس

بدأت حركات الهجرة فى تونس مع نهاية الستينيات، ولكن تغيرت هذه الحركة فى السبعينيات والثمانينيات حيث ظهر اتجاه لتشجيع عودة المواطنين إلى بلدهم الأم. ويبلغ عدد المهاجرين التونسيين نحو ٨٠٠.٠٠٠ شخص (CARIM 2005, p379) أى حوالى ٩% من إجمالى السكان يتركز منهم ٧٠٠.٠٠٠ فى أوروبا وبوجه خاص فى فرنسا.

وتلعب التحويلات دوراً مهماً فى الاقتصاد التونسى حيث تأتى فى المرتبة الثالثة فى تدفقات النقد الأجنبى بعد السياحة وصادرات المنسوجات والجلود، وتمثل التحويلات فى المتوسط نحو ٤% من الناتج المحلى الإجمالى فى تونس و ١٤% من فاتورة الصادرات، كما مولت التحويلات نحو ٣٢.٥% من عجز الميزان التجارى خلال الفترة ٩٣-٩٩ (Zekri 2005, p299).

وهناك نوعان من التحويلات؛ أحدهما التحويلات الرسمية والتى يتم تتبعها من خلال القنوات الرسمية، وثانيهما لا يتضمن فى الإحصاءات الرسمية ويأخذ عدة أشكال منها الأموال التى يدخلها المهاجر معه عند عودته لقضاء اجازته، أو يتم إرسالها بواسطة شبكات غير رسمية، أو عمليات مقاصة ما بين الأفراد فى كل من تونس والخارج، أو سلع يتم استيرادها سواء للاستهلاك المحلى أو لبيعها فى الاقتصاد غير الرسمى.

ويوضح الجدول التالى رقم (٦) تطور تحويلات العاملين فى تونس خلال الفترة ٩٥-٢٠٠٤.

جدول رقم (٦): تطور تحويلات العاملين فى تونس خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٤
(بالمليون دولار)

السنة	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
التحويلات	٦٨٠	٧٣٦	٦٨٥	٧١٨	٧٦١	٧٩٦	٩٢٧	١٠٧١	١٢٥٠	١٤٣٢

المصدر : International Monetary Fund(2005): Balance of Payments Statistics, Part1: Country table

وتتم التحويلات النقدية من خلال البنوك، ومكاتب البريد، وهيئات الضمان الاجتماعى، وتمثل ٧٥% من إجمالى التحويلات – يأتى ٨٢% منها من أوروبا – فى حين تنامت التحويلات العينية من ٢% من إجمالى التحويلات عام ١٩٨٣ إلى أن بلغت ٢٥% فى المتوسط عام ٢٠٠٣ (Zekri 2005, p299).

وفيما يتعلق باستخدام التحويلات فى تونس، فإن الأثر الأكبر يتركز فى تحسين الظروف المعيشية لأسر المهاجرين، وفى تنمية بعض المهن المرتبطة بقطاع الإسكان، أيضاً استفاد قطاع الزراعة من تحويلات المهاجرين فى صورة زيادة الرقعة المنزرعة وتحديث أدوات الإنتاج المستخدمة .

وفيما يتعلق بالمشروعات التى ساهم المهاجرون في إنشائها خلال الفترة ٩١-٢٠٠١ فتبلغ ٦٩٣٦ مشروعاً باستثمارات تبلغ ١٥٢ مليون يورو وفرت نحو ٢٧٢٢٩ فرصة عمل، وهى تتوزع كالآتى ٥٧٠ مشروعاً فى مجال الزراعة بنسبة ٩٠%، و ١٥٧٥ مشروعاً فى مجال الصناعة بنسبة ٢٧% و٤٤٩١ مشروعاً فى مجال الخدمات بنسبة ٦٤%. ومن الملاحظ تركز المشروعات فى قطاع الخدمات، إلا أن معدل تنفيذ المشروعات يعد ضعيفاً لا يتجاوز ٣/١ المشروعات .

ويشير بحث أجراه مكتب التونسيين فى الخارج Office des tunisiens à létranger إي أنه فى خلال الفترة ٩٥-٢٠٠١ من إجمالى ٢١١١ مشروعاً أعلن عنها تم تنفيذ ٧٤٩ فقط أى بنسبة ٣٥%، وكان معدل التنفيذ ٤٧.٤% فى مشروعات الزراعة، و٤٦.٤% فى الصناعة، ٢٤.٦% فى قطاع الخدمات التى تمثل المشروعات فيه مشروعات هامشية فى أنشطة كثيرة كالفندقة، والمطاعم، وخدمات الاتصالات والنقل (Zekri 2005, p300).

أما تأثير التحويلات على عملية الفقر فى تونس فلا توجد دراسة كمية ترصد مؤشرات الفقر وتغيرها مع عملية تدفق التحويلات، ولكن من الملاحظ أن المشروعات السابقة الذكر قد استهدفت التنمية المحلية للمناطق التى خرج منها المهاجرون.

٤- الجزائر

شهدت الجزائر اتجاهاً متزايداً للهجرة منذ الستينيات أعقبها انخفاض فى العقدين التاليين (CARIM 2005,p 14). وهناك غموض فيما يتعلق بدور الهجرة كصمام أمان لحل مشاكل سوق العمل على الرغم من ارتفاع معدلات البطالة إلى أكثر من ٢٠%.

إلا أنه من الملاحظ أن حركات الهجرة من الجزائر لم تتوقف، وإن كانت قد بدأت فى تعدد المقاصد؛ ففى الفترة من ٦٢-٧٣ كانت الهجرة متركزة على فرنسا فقط، ثم ابتداء من عام ١٩٧٤ بدأت حركات الهجرة تمتد إلى ألمانيا، بلجيكا، هولندا، أمريكا الشمالية وأضيفت إليها ابتداء من عام ٩٢ دول الخليج (Hammouda 2005, p64).

وبالرغم من ذلك فلا زالت فرنسا تمثل المقصد الأول للمهاجرين الجزائريين حيث يقدر عددهم بها نحو ٨٠٠.٠٠٠ (Baldwin Edwards 2006, p3) ولا توجد بيانات رسمية عن حجم التحويلات التى يحصل عليها الأفراد والأسر فى الجزائر؛ حيث لا تتوافر فى قاعدة بيانات صندوق النقد الدولى بيانات عن هذه التحويلات بدءاً من عام ١٩٩١. وهناك محاولة لتقدير هذا الرقم من قبل البنك الدولى لبعض الدول التى لا تنشر إحصاءات عن حجم تحويلاتها ومن بينها الجزائر، حيث أشار إلى تقدير يقارب ٢.٤٦٠ مليار دولار فى عام ٢٠٠٤ (World Bank 2006, p106). ويشير التقرير الاقتصادى العربى الموحد إلى أن ٨٨% من مصدر هذه التحويلات فى الجزائر يأتى من دول الاتحاد الأوروبى كما يشير التقرير إلى أن تحويلات العاملين فى الجزائر عام ٢٠٠٤ تمثل ٣.٦% من الناتج المحلى الإجمالي، و٦٠.١% من إجمالى الصادرات و ١٢% من إجمالى الواردات.

وهناك ندرة فى الدراسات والمسوح الميدانية التى ترصد استخدامات التحويلات فى الجزائر، حيث لا يوجد فى الوقت الحالى أى بحث يستهدف المهاجرين الجزائريين فى الخارج أو الأجانب النازحين إلى الجزائر (Hammouda 2005, p74).

٤- ليبيا

تعد ليبيا دولة مستقبلة للعمالة حيث تشير التقديرات إلى وجود ما بين ١.١-١.٤ مليون مشتغل، وتصل بعض التقديرات إلى ١.٨ مليون شخص منهم ٦٠٠.٠٠٠ مشتغل بصورة

رسمية. وتصل نسبة المهاجرين إلى ليبيا إلى نحو ٢٥-٣٠% من إجمالى سكانها (Baldwin . Edwards 2006, p7)

وتشير التقديرات الخاصة بصندوق النقد الدولى لحجم التحويلات التى دفعتها ليبيا للعاملين لديها خلال الفترة ٩٦-٢٠٠٤ من خلال الجدول رقم (٧)

جدول رقم (٧): حجم التحويلات المدفوعة للعاملين فى ليبيا خلال الفترة ٩٦-٢٠٠٤

(بالمليون دولار)

السنة	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
التحويلات	٢٧٢	١٩٢	٢٠٨	٢١٣	٤٥٣	٦٧٥	٦٨٤	٦٤٤	٧٥٥

المصدر: International Monetary Fund(2005), Balance of Payments, Country table, part 1.

خامساً: بعض المقترحات لتفعيل دور التحويلات فى عملية التنمية فى الدول المستقبلة

يهدف هذا الجزء الأخير من الدراسة إلى محاولة تتبع بعض المقترحات التى تفعل من دور التحويلات فى الدول المستقبلة لها، وقد أشارت الدراسة إلى أن هناك حجماً من التحويلات يتراوح ما بين ٥٠%- ٧٩% يتم عبر القنوات غير الرسمية، هذا فضلاً عن التحويلات العينية التى يصعب تتبعها، ومن ثم يجب تشجيع التحويلات على التدفق من خلال القنوات الرسمية وذلك من خلال:

١- محاولة تبنى مفهوم قدمه البنك الدولى ويطلق عليه ممر التحويلات Remittances Corridor Approach ، وهو يقوم على أهمية التحليل على مستوى الدولة/ الدولة ، حيث يقدم أداة تحليلية يمكنها التغلب على الاختلافات التى تظهر فى تغطية بيانات التحويلات.

ويقوم هذا الأسلوب على شرح العلاقة بين تدفقات التحويلات - سواء من حيث الكم أو الزمن- بمجموعة من العوامل التى تتراوح ما بين الخصائص الاقتصادية والاجتماعية لمجموعات المهاجرين فى الدولة المستضيفة، خصائص الأسر فى الدولة الأم، الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمناطق المتعلقة بالتحويلات، كذلك الظروف الاقتصادية الكلية لكل من الدولة المرسلة والمستقبلة (Gallina 2006, p12).

وتبرز أهمية هذا التكنيك فى ظل التغيرات التى يشهدها سيناريو الهجرة فى منطقة البحر المتوسط وظهور مقاصد جديدة للهجرة كأسبانيا وإيطاليا على نحو يحتاج إلى أدوات جديدة للتحليل ، فضلاً عن صعوبة سياسات الهجرة وتقييدها على فئات معينة من المهاجرين - كأصحاب المهارات – إذ يمكن دراسة – على سبيل المثال – ممر التحويلات الإيطالية / المغربية، الأسبانية /المغربية والوقوف على أهم الخصائص التى يتضمنها هذا الممر على نحو يدعم سياسة التعاون ما بين أعضاء الاتحاد الأوروبي وجيرانهم في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

٢- تشجيع المنافسة فى سوق التحويلات على نحو يخفض تكلفة الانتقال والتى تم تقديرها بنحو ١٣% من إجمالى التحويلات عبر القنوات الرسمية، في حين أن القنوات غير الرسمية يتراوح متوسط التكلفة لانتقال التحويلات بها ما بين ٢-٥% وفقاً لتقديرات صندوق النقد الدولى (Ramirez 2005, p15).

هذا أخذاً فى الاعتبار أن تكلفة إرسال الأموال تختلف حسب الدولة والوسيلة المستخدمة، وتتضمن هذه التكلفة العديد من الرسوم (عمولة ثابتة – تطبيق أسعار صرف مختلفة ما بين العملات وغيرها من النفقات غير المباشرة) على نحو يصعب معه تقدير التكلفة الحقيقية للانتقال.

ومن ثم يجب تحسين مستوى الخدمة المالية المقدمة من قبل القطاع المصرفى فى الدولة الأم، الأمر الذى يضمن مزيداً من تدفق العملات الأجنبية إلى هذا القطاع، ويتيح له المجال لتوظيفها فى العديد من الأنشطة الإنتاجية على نحو يحفز النمو الاقتصادى فى الدولة.

كما يمكن للقطاع المصرفى من خلال تقديمه خدمات متنوعة للمهاجرين اكتساب عملاء جدد، وتشجيع التحول من فكرة التعامل بالنقد إلى التعامل عبر الحسابات البنكية، وتساعد التكنولوجيا المتقدمة فى مجال الخدمات المصرفية على تحقيق هذا الهدف كخدمة التحويل عبر الهاتف المحمول Cell – Phone based remittances والتى لا تحتاج إلى بنية أساسية مكلفة.

ويتم ذلك من خلال التعرف على التجارب السابقة، حيث أثبتت التحويلات وذلك من خلال الدور الذى لعبته البنوك التركية فى ألمانيا – حيث يتركز ٨٠% من الأتراك المهاجرين فى ألمانيا – فمنذ عام ٧٨ يقدم البنك المركزى التركى نوعين من الحسابات بالعملة الأجنبية للمهاجرين، ويقوم بدفع أسعار فائدة أعلى من البنوك التجارية وحيث تقدم الأخيرة سعر صرف

تفصيلى للتحويلات، وأيضاً فتح حسابات التوفير بالعملة الأجنبية بمزايا فى أسعار الفائدة لأكثر من عام. ومن ثم فيجب الحرص على وجود تمثيل كاف للبنوك الوطنية فى الدول المرسلة للتحويلات وبخاصة حينما يكون الوزن النسبى لهذه التحويلات فى هذه الدولة له أهمية ملموسة، ويمكن الاستفادة من التكنولوجيات الحديثة وذلك لتدنية التكلفة فى الانتقال وضمان عملية الانتقال، والمثال على ذلك التجربة الناجحة للفلبين (Pc Bank)، حيث قدم هذا البنك العديد من الخدمات المرتبطة بالتحويلات مثل التأمين على الحياة أو الصحة والتعليم وذلك من خلال اتصاله بالجهات الإدارية المسئولة عن إرسال المهاجرين الفلبينيين إلى الخارج (OECD 2005).

٣- أشارت تجربة المغرب وتونس إلى وجود عدد من العوائق المؤسسية، وأيضاً غياب البنية الأساسية فى بعض المناطق وبخاصة الريفية على نحو يزيد من صعوبة تدفق التحويلات إلى المناطق الأشد احتياجاً لعملية التنمية المحلية، ومن ثم فإنه يقع على عاتق الدول المستقبلة للتحويلات تهيئة المناخ الاستثمارى الجاذب لها ومحاولة تحفيز المهاجرين على الاستثمار فى أنشطة إنتاجية - وذلك بصورة اختيارية وليست إجبارية- ويمكن التركيز فى البداية على أنشطة تتسم بأنها عابرة للحدود كالسياحة والاتصالات والمعلومات، أو فكرة إدارة شبكة من المقاولات كما فى الحالة التونسية والذين يطلق عليهم مقاولو الضفتين. ويمكن الاستفادة من التجربة الصينية حيث تأتى ٧٠% من الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال الصينيين المنتشرين فى أنحاء العالم Diaspora. (Ramirez 2005, p45).

ومن ثم يمكن فى حالة دول شمال أفريقيا الاهتمام بتنمية نشاط المشروعات المتناهية الصغر؛ وذلك لتشجيع المهاجرين على استخدام تحويلات فى أنشطة مولدة للدخل مع دعم قدرات أسر المهاجرين على إدارة هذه الأعمال.

٤- تشجيع الدول على احتضان مهاجريها من خلال كيانات مؤسسية تختص بشئون الهجرة كما فى المغرب عام ١٩٩٠، وفى الجزائر عام ١٩٩٦، ومحاولة إحياء وزارة شئون الهجرة فى الحالة المصرية.

٥- إشراك المجتمع المدنى كشريك فاعل فى عملية التنمية فى الدول المستقبلة للتحويلات، ومحاولة الاستفادة من التجربة المغربية كجمعية الهجرة والتنمية Migration et Developpement لتطبيقها فى دول أخرى على نحو يضمن نجاحها خصوصاً أنه كانت هناك

محاولة لتطبيق هذه التجربة فى الجزائر، ولكن لم تكتمل لعدم وجود فاعلين محليين ملتزمين لتطبيق المشروعات (خشانى ٢٠٠٦، ص٢٢).

ويعد المجتمع المدنى أحد أهم الشركاء فى ربط المهاجرين بوطنهم الأم من خلال تقديمه فرص حقيقية للمشاركة المجتمعية، وهذا يأتى من خلال تجمعات المهاجرين فى صورة جمعيات أهلية أو شبكات اجتماعية، حيث يجب التأكيد على أن أموال التحويلات هى أموال تخص المهاجر، فهو وحده صاحب القرار فى الاستخدام الذى تتوجه إليه، وأن هذا المهاجر فى احتياج إلى مساعدته فى اختيار القرار السليم لتوظيف أمواله، وكسب ثقته، وأنه قادر على الاعتماد على هذه الشبكات ليضع تحويله فى أفضل استخدام بالنسبة له أو لأسرته.

الخاتمة:

عرضت الدراسة لظاهرة الهجرة كظاهرة متعددة الأبعاد وآخذه فى التغير، وتناولت بالتحليل الأهمية النسبية لتحويلات المهاجرين فى الدول النامية ومنطقة شمال أفريقيا بصفة خاصة ومقارنتها بغيرها من التدفقات المالية الأخرى، مع التأكيد على أن التحويلات التى تتسم بالاستقرار ليست بديلاً عن الاستثمار الأجنبى المباشر أو المساعدات الإنمائية، كما أن التحويلات تعمل فى عكس اتجاه الدورة الاقتصادية على نحو يجعل لها دوراً فاعلاً فى أوقات الأزمات الاقتصادية، كما ركزت على الدوافع المتعددة وراء قرار المهاجر بتحويل قدر من مدخراته إلى وطنه الأم والتى تتباين ما بين دافع الإيثار ودافع المصلحة الشخصية وتداخل هذه الدوافع عبر مشروع الهجرة لدى المهاجر.

وقد تركزت الهجرة ومن ثم التحويلات فى كل من المغرب، وتونس، والجزائر على الدول الأوروبية على نحو يجعل إدماج البعد الاقتصادى للهجرة ضرورة حتمية فى الحوار الأورومتوسطى، كما لاحظت أيضاً تزايد الاهتمام بالهجرة من مصر إلى أوروبا على نحو يجعلها مقصداً مهماً للهجرة المصرية فى المستقبل.

وفى محاولة لتتبع استخدامات التحويلات اتفقت معظم الدراسات حول أن الاستخدام الأساسى لها يتمثل فى استيفاء احتياجات الحياة اليومية لأسر المهاجرين، تليها القرارات الاستثمارية والتى تركز أغلبها فى قطاع البناء والتشييد لأسباب اقتصادية واجتماعية لدى

المهاجر، إلا أن هناك آفاقاً جديدة لاستثمارات المهاجرين فى قطاعات أخرى واعدة تتطلب الدعم المؤسسى والاقتصادى من قبل الدول المستقبلة للتحويلات. كما لعبت التحويلات دوراً فى تخفيض نسبة الفقر لدى الأسر المتلقية لها، فضلاً عن مساهمتها فى تكوين رأس المال البشرى، الأمر الذى يطرح تساؤلاً مهماً حول العلاقة المتبادلة ما بين التنمية فى المناطق المرسلة للهجرة وعملية الاستثمار في هذه المناطق، وعن أيهما يعد شرطاً ضرورياً لتحقق الآخر.

وتؤكد الدراسة على نقص الدراسات على المستوى الجزئى الذي يتناول تأثير التحويلات من التوفر فى حالة المغرب، إلا أن هناك حاجة لإجراء هذه الدراسات بصورة دورية للوقوف على التطور فى نمط الهجرة، واستخدامات التحويلات بالتركيز على أعضاء الأسرة المتلقية لها فى الوطن الأم ومقارنتها بالأسر غير المتلقية للتحويلات، وضرورة التعرف على رؤية الأجيال الثانية والثالثة من المهاجرين لعملية الارتباط بالوطن الأم، ومدى استمرارية هذه الروابط لاختلاف المستوى الاقتصادى والتعليمى لهم مقارنة بالأجيال الأولى من المهاجرين.

المراجع باللغة العربية

- الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (٢٠٠٦)، التقرير الاقتصادى العربى الموحد.
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء (٢٠٠٦)، الهجرة الدائمة للمصريين خارج مصر، يونية.
- جامعة الدول العربية (٢٠٠٦)، التقرير الإقليمى لهجرة العمل العربية، سلسلة دراسات وتقارير حول السكان والتنمية فى المنطقة العربية، إدارة السياسات السكانية والهجرة.
- محمد الأمين فارس (٢٠٠٦)، تحويلات العمال المهاجرين إلى المنطقة العربية : السمات والآثار، ورقة مقدمة فى اجتماع الخبراء حول الهجرة الدولية والتنمية فى المنطقة العربية: التحديات والفرص، الاسكوا، دائرة الشئون الاقتصادية والاجتماعية، بيروت، مايو.
- محمد خشانى (٢٠٠٦)، التحويلات المالية للمهاجرين وأثرها على المغرب والجزائر وتونس، ورقة مقدمة فى اجتماع الخبراء حول الهجرة الدولية والتنمية فى المنطقة العربية: التحديات والفرص، الاسكوا، دائرة الشئون الاقتصادية والاجتماعية، بيروت، مايو.

المراجع باللغة الإنجليزية

- Adams Richards (1991), The effects of international remittances on poverty, inequality and development in rural Egypt, International food policy research institute, Research report 86.

- Adams Richard (2006), Migration, remittances and development: The critical Nexus in the Middle East and North Africa, United nations expert group meeting on international migration and development in the Arab region, Beirut, May.

- Awad Ibrahim (2005), Labour mobility in regional integration schemes: A comparative study of the European union and the arab region, May.

- Bel Haj Zekri Aberazak (2005) Tunisie: Migrations, transferts et développement in CARIM: Migration mediterranean report 2005.

- Bouhga- Hagbe Jacques (2004), A theory of worker's remittances with an application to Morroco, International monetary fund working paper, October.

De Haas Hein (2007), The impact of international migration on social and economic development in Moroccan sending regions: A review of the empirical literature, International Migration institute, Working paper No3, University of Oxford.

- De Haas, Hein (2005), International migration: Remittances and development myths and facts, Third world quarterly, Vol. 26, No.8.

- OECD (2005), Migration, Remittances and development.

- Docquier Frédéric, Rapoport Hillel (2005) Remittances and inequality: A dynamic migration model, Unpublished, June.

- Edwards Martin Baldwin (2006), Between a rock and a hard place: North Africa as a region of emigration, immigration and transit migration, Review of African political economy.

- Fargues philippe (2006). International migration in Arab region: Trends and policies, - United Nations expert group meeting on international migration and development in the Arab region, United Nations, Beirut, May.

Fargues Philippe (ed) (2005), Mediterranean migration report, European University institute & European Commission & Europe Aid cooperation office.

- Freund C, Spatafora N (2005), Remittances: Transactions costs, determinants and informal flows, policy research working paper, No 3704, World Bank, September.

- Gallina Andrea (2006), The impact of international migration on the economic development of countries in the Mediterranean, United Nations expert group meeting on international migration and development in the Arab region, United Nations, Beirut, May.

- Gupta Sanjeev & others (2007), Impact of Remittances on poverty and financial development in sub Saharan Africa, International monetary fund working paper, February.

- Hammouda Nacer Eddin (2005), Algérie: Démographie et économie des migrations in CARIM: Migration Mediterranean report 2005.

- Kachani Mohamed (2005), Maroc: Migration, transferts développement in CARIM: Migration Mediterranean report 2005.

- Orozco Manuel (2003), Worker remittances in an international scope, working paper for Multilateral investment fund of the inter-American development bank, March.

- Ramirez C& others (2005), Remittances, gender and development, United Nations, Instraw, Working paper, June.

- Ratha Dilip (2007), Leveraging remittances for development, Development prospects group, World bank, Washington DC.

- Reinke j, Patteron O' Neil (2005), Remittances in the balance of payments framework, International technical meeting on measuring remittances, World Bank, January.

- Sorensen Ninna Nyberg (2004), Migrant Remittances as a development tool: The case of Morocco, Migration policy research, working paper series No 2, International organization of migration IOM, June.

- Taylor J Edward (2006), The relationship between international migration, trade and development: Some Paradoxes and findings, prepared for the conference: International migration, trade and development, Dallas, Texas, September.

- Van Dalen Hendreck & others (2005), Remittances and their effect on emigration intentions in Egypt, Morroco and Turkey, Tinbergen institute discussion paper, Univesteit Amsterdam.

- Wahba Jackline (2205), International Migration, Education and market failure in Mena, University of Southampton, UK, September.

- World bank (2006), Global economic prospects: international remittances and migration, Washington DC.

- Zohry A (2005), Migration without borders: North Africa as a cheap labour to Europe, UNESCO, January.

العلاقات بين المغتربين و دولهم الأصلية

أ.د.عمار جفال

مــقدمة:

أصبح موضوع الهجرة يحظى في العقــود الأخيــرة بأهميــة كبــرى ضــمن مختلــف اللقاءات،والدراسات الأكاديمية، ويشكل محوراً أساسياً في السياسات الداخلية والخارجية للعديد من الدول وخصوصاً بالنسبة لمحاور جغرافية معينة مثل العلاقة بين شمال وجنوب البحر المتوسط. فقد أدت التحولات التي شهدها العالم خلال العشريات التي تلت الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥) إلى بروز طاقة هائلة للهجرة الدولية اتسمت بأحادية الاتجاه من البلدان الفقيرة إلى البلدان الصناعية والأكثر نمواً. إذ تؤكد مختلف الأدبيات الاقتصادية على دور الفوارق الجغرافية فــي توزيع الدخل بين الأفراد كعامل رئيسي مسبب للهجرة الخارجية. وقد ساهم التبــاين المســتمر والمتنامي بين معدلات النمو السكاني ومعدلات النمو الاقتصادي التي تتحكم في إيجــاد فــرص العمل في ارتفاع نسب البطالة بكل أنواعها الظرفية والهيكلية والتقنية. وينذر هكذا بتفاقم الأزمات الاقتصادية الدورية مستقبلاً، مما يزيد من حجم التدفقات السكانية المهاجرة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية. وبمراجعة بسيطة لبعض الأرقام نستنتج مدى حجم التفاوت فــي الثــروة والنمــو السكاني بين **ضفتي المتوسط**. وهكذا فإن سكان بلدان الاتحاد الأوروبي المطلــة علــى شــمال المتوسط (أسبانيا وفرنسا وإيطاليا واليونان) قادرون على إنتاج ٨٦ بالمائة من مجموع الثروة، في نفس الوقت تزايد سكان المغرب بقوة لكنهم يتوفرون على ٣ بالمائة من هده الثروة فقط(١).

وتهدف هذه الورقة إلى المساهمة في دراسة أحد جوانب الجالية المغاربية عبــر ثــلاث نقاط رئيسية: <u>رصد المسار العام لتطور الهجرة المغاربية، دراسة وتحليل بعض أوجه العلاقــات القائمة بين هذه الجالية والبلدان المغاربية (مع التركيز على حالة الجزائر) (*)، البيئة المحيطة بالجالية المغاربية ومدى تأثيرها على الروابط التقليدية القائمة مع البلدان الأصلية.</u>

---

*) تم التركيز في بعض النقاط على الجزائر لسبب واحد وهو إمكانية تقديم ملاحظات مبنية على المعايشة والاحتكاك المباشر مع أفراد من الجالية الجزائرية في المهجر وخصوصاً فرنسا.

I/ المسار العام للهجرة المغاربية إلى البلدان الأوروبية:

ترجع ظاهرة الهجرة العربية عموماً والمغاربية على وجه الخصوص نحو البلدان الأوروبية إلى عدة أسباب اقتصادية وسياسية واجتماعية، وهي بذلك تضم مختلف أشكال الهجرة وأهمها: ظاهرة الهجرة التطوعية للعمل على المستوى الدولي أو ما يعرف بالهجرة الحرة الفردية (والجماعية)، والهجرة المفروضة والناتجة عن إشكاليات سياسية أو اجتماعية أو دينية أو عن أية عوامل اقتصادية أخرى، والتي تجعل منها هجرة غير إرادية وغير إدارية مثل ما هو الحال بالنسبة للمجندين المغاربة في الحروب العالمية. فالظروف الاقتصادية مثل ندرة الموارد المادية، وما يتعرض له الإنسان من بطالة وفقر تدفعه في كثير من الأحيان إلى مغادرة بيئته الطبيعية إلى بيئة غريبة عنه، كما أن الظروف السياسية والاجتماعية المتغيرة وما يلاقيه الإنسان من غياب الحرية الحقيقية، قد يكون أحياناً بفعل قوة خارجية كما يحدث أثناء فترات الاستعمار، ترغم الإنسان على هجر موطنه الأصلي بحثاً عن مكان آخر يمكّنه من وجود حدّ أدنى من الأمان والطمأنينة والعيش الكريم.

وتتعدد الأسباب بتعدد المهاجرين، ولكنها تتجمع كلها لتدل على وجود بيئتين: الأولى طاردة والثانية جاذبة يتوقع أن تكون ظروف الحياة فيها أفضل من ظروف البيئة الأولى أي الموطن الأصلي.

وعند البحث في موضوع مسار الهجرة المغاربية إلى أوروبا بمختلف أسبابها يلاحظ ثلاث مراحل رئيسية:

- المرحلة الأولى وتمتد إلى نهاية الحرب العالمية الأولى.
- المرحلة الثانية وتمتد إلى نهاية الحرب العالمية الثانية.
- وأخيراً المرحلة الثالثة التي بدأت بانتهاء الحرب العالمية الثانية وتواصلت إبان حروب الاستقلال، وهي المرحلة التي شهدت عدة تقلبات من حيث تزايد وتيرة الهجرة أو تراجعها، إلا أنها لا تزال مستمرة حتى الآن.

فتاريخياً، أحدث الاستعمار تغييرات اقتصادية وديموغرافية أدت إلى تقويض البنية الاقتصادية التقليدية القائمة، وإحلال نظام اقتصادي دخيل على السكان المحليين، وهذا خدمة للدولة الاستعمارية في البداية وتدعيماً لاقتصاد الحرب فيما بعد. وقد كان لهذا التغيير تداعيات

من الناحية الديموغرافية تجلت أساساً في الإخلال بالتوازن السكاني مما اضطر عدداً منهم إلى الهجرة بحثاً عن مناطق عيش أفضل. و لذلك، تعد الهجرة المغاربية سواء في المرحلة الأولى أو الثانية انعكاساً مباشراً للعلاقة الاستعمارية التي فرضت بين فرنسا باعتبارها القوة الاستعمارية وبين الجزائر والمغرب وتونس باعتبارها مستعمرات فرنسية ولاسيما نتيجة مصادرة الأراضي من السكان الأصليين وتحويل الفلاحين والبطالين إلى أفواج هائلة من طالبي العمل في المدن (٢)، في الوقت الذي كانت فيه فرنسا بحاجة إلى هذه القوة العاملة لتوجيهها إلى قطاعات معينة هي:

-ضمان سير المجالات الاقتصادية ذات العمالة الكثيفة ومنها الإنتاج الحربي وشق الطرق والسكك الحديدية.

- التجنيد الإجباري في الجيش الفرنسي لتلبية حاجات القتال على مختلف الجبهات.وتشير المعطيات المتوفرة في هذا الإطار إلى تجنيد ١٧٣ ألف جزائري لأغراض الحرب العالمية الأولى، كما بلغ العدد الإجمالي لمجموع المجندين من البلدان المغاربية الثلاث سواء للجيش الفرنسي أو للعمل في المجهود الحربي ما يقرب من نصف مليون رجل موزعين على النحو التالي (٣):

	الجزائريون	المغاربة	التونسيون	المجموع
إجمالي المجندين	١٧٣.٠١٩	٨٠.٣٣٩	٤٠.٣٩٨	٢٩٣.٧٥٦
إجمالي العمال	١١٨.٨٠٠	٢٩.٨٠٠	٣٥.٥٠٠	١٨٤.١٠٠
المجموع العام	٢٩١.٨١٩	١١٠.١٣٩	٧٥.٨٩٨	٤٧٧.٨٥٦
الموتى والمفقودون	٢٥.١٧١	١٠.٧٢٣	٩.٠٠٠	٤٤.٨٩٤

وبالرغم من سياسة الترحيل القسري التي اتبعت بعد إعلان وقف المعارك فقد شكلت هذه الحرب بداية استقرار عدد معتبر من المهاجرين المغاربة على التراب الفرنسي، كما شهدت سنوات العشرينيات والثلاثينيات من القرن العشرين ارتفاعاً واضحاً في عدد المغاربة القاطنين في فرنسا؛ فقد بلغ العدد من تونس والمغرب ٢٠ ألفاً سنة ١٩٢٤، وارتفع عدد الجزائريين من ٣٦.٢٧٧ نسمة سنة ١٩٢١ إلى ٨٥.٥٦٨ سنة ١٩٣١ (٤).

وبعد الحرب العالمية الثانية شهدت وتيرة الهجرة إلى فرنسا تسارعاً كبيراً من البلدان المغاربية لتبلغ ربع مليون مهاجر(٥)، وقد شكلت الدفعات السابقة للهجرة أرضية مساعدة لاستقبال الأعداد الجديدة من المهاجرين.

وترجع الأسباب الرئيسية للموجة الثانية من الهجرة المغاربية إلى أوروبا إلى تضافر عدة عوامل أهمها:

- عودة الحاجة إلى اليد العاملة وارتفاع أصوات أرباب العمل بضرورة توفير يد عاملة رخيصة للاستجابة لمرحلة إعادة البناء.

- أدت الحرب إلى استهلاك نسبة عالية من الشباب والرجال في سن العمل وتراجع معدلات النمو السكانية الطبيعية مما أدى إلى زيادة نسبة السكان من كبار السن ومختلف الفئات غير القادرة على العمل.

- تطلبت الاستجابة لمشروع مارشال لإعادة إعمار أوروبا توفير أعداد كبيرة من العمال وفي ظرف وجيز، وهذه الأعداد لم تكن متوافرة محلياً مما دفع إلى التوجه نحو المستعمرات للحصول على اليد العاملة.

ومنذ مطلع الستينيات شهد المهجر الأوروبي تحولاً عميقاً في جانبين اثنين هما:

- بروز التحكم الحاسم للاقتصاد والديموغرافيا في حجم ودرجة التدفقات البشرية المغاربية إلى أوروبا؛ فمن الناحية الاقتصادية كانت أوروبا الغربية في حاجة ماسة إلى الأيدي العاملة الأجنبية، أما من الناحية الديموغرافية فقد كانت القارة الأوروبية قد دخلت في مرحلة انتشار الشيخوخة وانخفاض نسبة الخصوبة. وبذلك كان أمام أوروبا خيار ضيق يتمثل في مضاعفة عدد السكان عن طريق رفع معدلات الخصوبة أو اللجوء إلى الأيدي العاملة الأجنبية، ومن الواضح أن الحل الأول يتطلب وقتاً طويلاً، لذلك يبدو أن الحل الثاني هو الأمثل، وهذا ما يعزز دوماً استمرار التدفقات البشرية إلى أوروبا.

- بداية توجه المهاجرين من بلدان المغرب العربي نحو بلدان أوروبية أخرى كانت وفق عقود واتفاقيات حكومية مثل: ألمانيا وبلجيكا وهولندا. وفي هذا الإطار اتجهت الهجرة الجزائرية بالدرجة الأولى إلى فرنسا وبلجيكا، في حين توزع المهاجرون من المغرب على كل من فرنسا وبلجيكا وألمانيا وإيطاليا وهولندا وإسبانيا، واتجهت اهتمامات المهاجرين من تونس نحو ثلاث دول هي: فرنسا وبلجيكا وألمانيا.

والملاحظ أنه رغم الإجراءات القانونية المعقدة لدخول الاتحاد الأوروبي، لم تعرف الهجرة المغاربية أي توقف أو تراجع كبير طوال السنوات الماضية، بل تزايدت بنسب متفاوتة من بلد إلى آخر لتبلغ الحصيلة المسجلة سنة ١٩٩٤ سبعة أضعاف عدد المهاجرين سنة ١٩٨٥.

في هذه المرحلة، وعكس الاعتقاد السائد حول الدور الرئيسي لأحداث الجزائر، تصدرت المغرب قائمة المهاجرين بـ ٦٢ بالمائة من إجمالي المهاجرين المغاربة سنة ١٩٨٥، ثم ارتفعت هذه النسبة إلى ٦٦ بالمائة في عام ١٩٩٤، في حين بقيت الهجرة التونسية والجزائرية متدنية ومتقاربة ([٦]).

مجموع المهاجرين من الأفارقة و المغاربة إلى الاتحاد الأوربي سنة ١٩٩٥ (بالآلاف).

التفاصيل	إجمالي المهاجرين	نسبة الرجال	نسبة النساء
الأفارقة و منهم:	٤٠٧٩.٨	٧٣.٣١	٢٦.٦٩
الجزائر	١٤٥٧.٠	٣٤.٥١	٣٩.٠٥
المغرب	٩١٤.١	٢١.٨٣	٢٤
تونس	٣٤٢.٨	٨.١٨	٩.٠٩
المجموع	**٢٧١٣.٩**	**٦٤.٥٢**	**٧٢.٠٦**

ويلاحظ من الأرقام الواردة في الجدول أن:

- نسبة المهاجرين من بلدان المغرب العربي الثلاث بلغت أكثر من ٦٦.٥ بالمائة من مجموع الجالية الأفريقية في أوروبا. وقد شكل المهاجرون من المغرب الأقصى وحده حجماً كبيراً وصل إلى ٥٣.٧ بالمائة من مجموع المهاجرين من المغرب العربي و ٣٥.٧ بالمائة من المجموع الأفريقي.

- تزايدت نسبة النساء المهاجرات ضمن أعداد المهاجرين من الدول المغاربية الثلاث، لتبلغ أكثر من ٧٢ بالمائة من مجموع النساء الأفريقيات في أوروبا. وكانت نسبة النساء المغربيات أعلى من نسبة النساء لكل من الجزائر وتونس، حيث شكلت أكثر من ٣٩ بالمائة من إجمالي النساء الأفريقيات في حين كانت حصة الجزائر ٢٤ بالمائة وتونس ٩ بالمائة ([٧]).

والواقع أنه بالرغم من الاتجاهات الجديدة لمسار الهجرة المغاربية منذ الستينيات؛ التوسع نحو بلدان أوروبية أخرى لا تزال فرنسا وإلى يومنا هذا تستقطب الغالبية الكبرى من الهجرة المغاربية إلى أوروبا. ذلك أن آثار العلاقة الاستعمارية لا زالت قوية مما حدا بفرنسا إلى استقبال حوالي ٨٠% من قوى العمل المغاربية المتنوعة والمتواجدة الآن في بلدان أوروبا

الموحدة. _ أي حوالي ٣٠% من مجموع الجالية الأجنبية بفرنسا ([8]). وتشير المعطيات الميدانية إلى استمرار هذا التمركز للهجرة المغاربية، حيث يستقر الآن بفرنسا قرابة ٥ ملايين مهاجر عربي مغاربي نصفهم من الجزائريين الذين يمثلون ظاهرة قديمة جداً، وهذا يفسر باختلاف الوضع الاستعماري حيث شجّعت فرنسا حسب احتياجاتها هذه الهجرة المغاربية خدمة لحروبها ولنمو اقتصادها بعد الحرب العالمية الثانية، أي مع بداية تطبيق مخطط مارشال الأمريكي ([9])، لكن مسار الهجرة هذا شهد تحولات عميقة في تركيبة المهاجرين (من حيث الأعمار، نسبة النساء والرجال، مستوى التعليم) نذكر منها:

أولاً/ شملت المرحلة الثالثة أعداداً معتبرة من النساء والأطفال الذين التحقوا بالآباء في إطار الاستفادة من القوانين الصادرة في الستينيات والسبعينيات والمتعلقة بـ "جمع شمل العائلة" (regroupement familial)، وهذا خلافاً للمرحلتين الأولى والثانية اللتين اقتصرتا، في الغالب، على الرجال فقط، وبالتالي تشكلت تدريجياً جالية مغاربية واسعة في فرنسا، علماً بأن المجموعة الجزائرية ما تزال تشكل القسم الأكبر من الهجرة والجالية المغاربية في فرنسا.

ثانياً/ رغم المجهودات التي بذلتها الحكومات المغاربية منذ الاستقلال للحد من هجرة العقول والقوى العاملة الماهرة، اتجهت المؤشرات عموماً إلى ارتفاع هجرة الكفاءات الوطنية من أساتذة جامعات ومهندسين وأطباء، بالإضافة إلى العديد من المثقفين والسياسيين([10]).

II / طبيعة العلاقات القائمة مع البلدان الأصلية وأشكالها:

إن المقصود بالعلاقة هو أولاً وقبل كل شيء مجموع الروابط وأشكال التواصل التي تجمع بين المهاجر وبلده الأصلي. وعليه، فإن هذا المفهوم يتضمن بالضرورة مجموع الصلات العائلية والاقتصادية والروحية والثقافية والمهنية...إلخ.

أولاً/ التحويلات المالية:

تعد التحويلات المالية بمثابة العلاقة العامة والرئيسية التي تميز علاقة غالبية المهاجرين المغاربة بدولهم الأصلية. وتبلغ أحياناً مستويات عالية في الدخل القومي ككل لا يمكن للحكومات أن تستغني عنه بسهولة كما هو الشأن بالنسبة لدول المغرب العربي، حيث تشير العديد من البيانات إلى الهجرة كمصدر أول أو ثاني للعملات الأجنبية.

وفي هذا الإطار، تؤكد الدراسات الاقتصادية على أن تحويلات المهاجرين تعد المصدر الأول للعملات الأجنبية في المغرب بمعدل ٢٣ بالمائة من مجموع دخل العملات الأجنبية، وهي النسبة التي تتجاوز مداخيل السياحة والاستثمارات الخارجية بكثير ([١١])، وتتراوح حول ١٠ بالمائة بالنسبة لتونس، وبذلك فهي تقترب كثيراً وباعتراف المصادر الحكومية من مداخيل قطاع السياحة الذي يعد قطاعاً رئيسياً يساهم بحوالي ٤٠ بالمائة من مجموع الأموال المستثمرة في البلاد في القطاعين العام والخاص، في حين تنخفض هذه النسبة(حسب الخطاب الرسمي) إلى مستويات بسيطة بالنسبة للجزائر([١٢]). وهنا تجدر الإشارة إلى أن عدد المهاجرين من الجزائر يقدر بـ ٣ ملايين مهاجر، وبالتالي فإن حجم التحويلات لا يقل أهمية عن بقية الدول المغاربية، غير أنه من الصعب تقديرها لأنها تتم خارج الأطر الرسمية. وتعترف المصادر الحكومية الجزائرية بأهمية الهجرة كمصدر مهم للعملة الأجنبية، إلا أنها ظلت، وبسبب التوجهات الاقتصادية للجزائر ([*])، لا تشكل قطاعاً رئيسياً في الدخل القومي وتمحور الاهتمام على مداخيل النفط.

ويمكن تفسير هذه الوضعية بطبيعة اقتصاد الدول المغاربية، حيث إن الاقتصاد الجزائري يقوم على الريع النفطي والقطاع العام، وهذا على خلاف الاقتصاد التونسي والمغربي. ففي الحالة الأولى نجد أن السلطات الجزائرية، ولمدة طويلة، لم تول أهمية كبرى لتحويلات جاليتها (سنناقش ذلك لاحقاً)، لكن في الحالة الثانية نجد أن السلطات التونسية والمغربية قد عملت دوماً على اجتذاب التحويلات عن طريق إنشاء بنوك خاصة بذلك في الخارج وتقديم الحوافز للاستثمار داخل الوطن ([**]).

والواقع أن أهمية العلاقة التي تربط المهاجرين المغاربة بدولهم الأصلية تبرز وبوضوح، سواء في المغرب أو تونس أو الجزائر، في كونهم العمود الفقري لما يصطلح عليه بالاقتصاد الاجتماعي، حيث تشير المصادر الإحصائية إلى ارتباط حوالي ٣٠ بالمائة من سكان المغرب العربي بعائدات الهجرة . ويمكن تقسيم هذه النسبة إلى عدة أصناف نذكر منها ([١٣]):

(*) أدت التوجهات الاشتراكية و هيمنة القطاع العام إلى البحث عن العملة الصعبة خارج الأطر الرسمية، ولذلك ظلت تحويلات المهاجرين ولا زالت تتم في السوق السوداء؛ بهدف تهريب الأموال إلى الخارج، و إدخال العملة في شكل سلع من الخارج.

(**) مثلا رفع فوائد الادخار بنسب تفوق نظيرتها في دول المهجر.

- معاشات التقاعد وانعكاساتها على المحيط العائلي القريب والموسع لهذه الفئة.

- يتكفل ٥٠ بالمائة من المهاجرين المغاربة في دول الاتحاد الأوروبي بإعالة أسر كبيرة في بلدانهم الأصلية، وتمتد هذه الإعالة أحياناً، بسبب طبيعة منظومة القيم الأسرية والأخلاقية التي تحكم العلاقات العائلية والاجتماعية المترابطة والراسخة في المنطقة، إلى الأصول والفروع. مما يؤدي إلى توسيع دائرة الإعالة.

- صنف الإعالة غير المباشرة والذي يضم تشغيل الأقارب في المشاريع المنجزة من طرف المهاجرين في قراهم الأصلية.

- دور المهاجرين في التخفيف من مشكلة الإسكان التي تعاني منها دول المنطقة وذلك بإصرار غالبيتهم على بناء أو امتلاك مسكن في بلده، بل الاستثمار في قطاع الإسكان باعتباره القطاع الاقتصادي الأكثر أماناً.

- اعتماد الحركية الاقتصادية للكثير من القرى والمدن في تونس والجزائر والمغرب على تحويلات المهاجرين، ويتراوح هذا الاعتماد بين مستويات عالية ودائمة مثلما هو الشأن بمنطقة الريف على الساحل المتوسطي للمغرب التي ينحدر منها ما يقرب من المليون ونصف المليون مهاجر (من أصل ٢.٥ مليون مهاجر مغربي) ومستويات متوسطة وموسمية مثل ما يحصل في مناطق عديدة في كل من تونس والجزائر(١٤).

ويستنتج مما سبق أن هذه التحويلات لها تأثيرات متعددة على الاقتصاد المغاربي، فهي تضاعف الاستهلاك وتنعش الإنتاج، ويترجم ذلك بخلق فرص عمل، وتحريك النشاط الاقتصادي بفاعلية أكبر من المؤسسات القائمة في الميدان، حيث إن مقارنة هذه التحويلات بمصادر الدخل الأخرى وخصوصاً الزراعة – التي تستحوذ على قسم كبير من السكان – تبين أن قيمتها بالنسبة للمغرب تعادل أحياناً ٢ إلى ٣ مرات مداخيل الزراعة (١٥) مما يبرز بجلاء مكانة مساهمة هذه التحويلات في توازن الموازين التجارية والمدفوعات في البلدان المغاربية الثلاثة، وأيضا في المشاركة الفعالة في عملية التخفيف من الصعوبات الاجتماعية لنسبة كبيرة من شعوب المنطقة.

ثانياً/ دراسة حالة الجزائر:

إذا أخذنا مثال الجزائر، نلاحظ تطور الروابط بالجالية المهاجرة منذ الاستقلال عبر مرحلتين رئيسيتين هما: مرحلة ما يمكن أن نسميه العلاقات المرتبطة بالمشروع الوطني للبلد

الأصلي ومرحلة العلاقات المرتبطة بمصلحة المهاجر. ويعود هذا التطور إلى أسباب ذاتية تتعلق بهيكل الأعمار وأجيال الهجرة ومستواها التعليمي ومركزها الاجتماعي من جهة وبالبيئة المحيطة بهذه الجالية في بلدان المهجر والبلد الأصلي.

١- مرحلة العلاقات المرتبطة بالمشروع الوطني:

في هذه المرحلة والممتدة طوال التجربة الاشتراكية ونظام الحزب الواحد في الجزائر، اتسمت مضامين هذه العلاقة إما بالالتزام السياسي والثقافي تجاه المشروع الوطني الواعد، أو التمسك الثابت بضرورة العودة كنتاج للتربية وموقف الجيل الأول من المهاجرين. ويمكن تمييز أربعة أشكال من الصلات التي كانت سائدة خلال هده المرحلة وهي:

أ/ الخدمة العسكرية:

شكلت فترات الخدمة العسكرية تجارب مهمة بالنسبة للمئات من أفراد الجالية للاحتكاك بالحياة الوطنية مباشرة، والتفكير في مدى نجاح مشروع العودة نهائياً إلى البلد.

ب/ التوظيف:

لعبت سياسة التوظيف المكثف في مختلف القطاعات العمومية الاقتصادية والتعليمية دور المستقطب لعدد من أبناء المهجر وخصوصاً من ذوي المستوى التعليمي الجامعي. وعند التدقيق في دوافع مثل هذه المبادرات يستخلص أنها ارتبطت أساساً بالجو السياسي والاقتصادي الواعد من جهة، وباستمرار الرغبة القوية في العودة والاستقرار، ولكن مع تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية منذ مطلع الثمانينيات توقف هذا المسار، بل وتراجعت نسبة كبيرة عن رغبتها في الاستقرار بالبلد بالعودة إلى المهجر أو استمرار السعي لذلك.

جـ/ الإقامة لفترات طويلة:

توصل الخطاب السياسي ولاسيما في مرحلة السبعينيات إلى التأثير الإيجابي على نسبة كبيرة من الجالية الجزائرية في أوروبا وفرنسا على وجه الخصوص. بحيث أصبحت أحداث السياسة الداخلية بالجزائر تنعكس لدى الجالية في شكل استجابة للمساهمة في النشاطات الوطنية، ومنها التظاهرات الرياضية والثقافية، بل وصلت حدود الاستجابة إلى مشاركة شباب المهجر في

حملات التطوع مع الفلاحين في إطار الثورة الزراعية، فقد شكلت الجزائر في نظرهم نموذجاً للتحرر والتنمية وسنداً معنوياً قوياً تجاه أشكال التمييز ومشاعر الإقصاء التي يعيشها المهاجر.

والواقع أنه يمكن الربط بين الحركية التي عرفتها الجالية في ظل هذا المسار (أي تجربة قضاء فترات طويلة بالجزائر) والالتزامات السياسية للمعنيين تجاه الحزب الحاكم والمنظمات الجماهيرية.

د/ الدراسات العليا:

عكس ما هو سائد في الأذهان حالياً فقد كان هدف القيام بدراسات عليا في الجزائر، بالنسبة لأبناء الجالية، بمثابة الضمانة الكبرى للعودة إلى البلد الأصلي، ولذلك كان التحاق الأبناء بالمعاهد العليا بالجزائر يشكل(بالنسبة للأولياء) أحد أوجه النجاح الاجتماعي وبداية تنفيذ مخطط العودة في ظروف حسنة.

وقد ساهمت المصالح الحكومية بجد في هذا المسار إلى مطلع الثمانينيات، وذلك بواسطة المنح الدراسية ودور القنصليات واللقاءات الموسعة مع الجالية في حث وتشجيع شباب المهجر على الالتحاق بالدراسات العليا بالجزائر.

٢- مرحلة العلاقات المرتبطة بمصلحة المهاجر:

بدأت المرحلة الثانية منذ أواسط الثمانينيات وازدادت وضوحاً مع اندلاع الأزمة السياسية في الجزائر مطلع التسعينيات، وشهدت تراجعاً حاداً في المسارات السالفة الذكر، وحل محلها موقف عام يتسم بالحذر والترقب لمنحى التوجهات السياسية والاقتصادية في الجزائر وعدم اتخاذ أي خطوة جادة في اتجاه تحقيق مشروع اقتصادي أو مهني على أرض الجزائر. لكن بالموازاة تمحورت نشاطات أبناء الجالية الجزائرية في المهجر على توريد السلع نحو السوق الجزائرية (ما يسمى عموماً التصدير والاستيراد) وفتح المحلات التجارية المتخصصة. وكما هو معروف يهدف هذا النشاط إلى تحقيق ربح سريع ولا يتطلب كفاءات عالية أو إقامة دائمة بالجزائر. وقد كانت هذه النشاطات بمثابة تحول جذري مقارنة بالعلاقات السالفة الذكر، ففي السابق كانت العلاقة بالبلد مرتبطة بوظائف مستمرة، وتندرج ضمن طموح العودة، لكنها أصبحت الآن مرتبطة بمبادرات ونشاطات تجارية مستقلة يتم تسييرها انطلاقاً من بلدان المهجر، وفي مقدمتها فرنسا، ولا تتطلب سوى زيارات مناسباتية قصيرة.

ويبرز هذا الانتقال إلى النشاطات الجديدة مدى تحول المشروع الأولي للهجرة وانعكاسه على الموقف المبدئي من الاستقرار في المهجر تحت تأثير الإقامة الطويلة في المهجر من جهة، وتردي الأوضاع في البلد الأصلي من جهة ثانية، حيث تتعمق القناعة تدريجياً لدى الغالبية الساحقة من المهاجرين، وخصوصاً لدى الجيل الذي ولد في المهجر، بأهمية الإبقاء على الروابط مع الجزائر لكن مع القيام بتغييرات عميقة في محتوى هذه الروابط. وتعكس هذه التغييرات في أشكال العلاقة مع البلد الأصلي تكيفاً واضحاً مع التحولات التي عرفها الاقتصاد الجزائري نحو هيمنة "البازار"، كما أنها تنحصر في التجارة والخدمات أو المهن الحرة التي تكون في الغالب امتداداً للنشاط القائم في المهجر مثل الطب والمحاماة والاستشارة.

وقد اتجهت اهتمامات الجالية المهاجرة، ضمن التوجه السالف الذكر، إلى بناء علاقات جديدة متواصلة بقدر الإمكان بالجزائر دون الانتقال إليها نهائياً، ومن هذه العلاقات:

أ/ تفعيل الروابط العائلية واستثمارها: وفي هذا الإطار تتضح مدى أهمية الروابط العائلية، ومدى قابليتها للتحول من روابط اجتماعية إلى روابط اقتصادية لا يمكن الاستغناء عنها لتحقيق أو إنجاز مشروع ما بالبلد الأصلي، ذلك لأنها توفر القاعدة الميدانية لإنجاز المشروع المهني أو الإقتصادي وتعوض عن غياب صاحب المشروع. ومما يؤكد على الدور القوي والمستمر لهذه الروابط توجه غالبية المهاجرين إلى إقامة مشاريعهم ونشاطاتهم بالمنطقة التي تقطن بها العائلة بالجزائر.

ب/ توسيع النشاط المهني إلى البلد الأصلي بالنسبة لأصحاب المهن الحرة: وفي هذا الإطار تتعدد الأمثلة حول الأطباء (وبخاصة الجراحون) الذين شرعوا في توسيع نشاطهم والتنقل بين البلدين للتعاون مع عيادات خاصة في العلاج ورأس المال أحياناً. ويعد هذا النشاط أيضاً بمثابة تحول كبير في المشروع الأولي للهجرة، ذلك أن العديد من هذه الكفاءات كانت تخطط أثناء الدراسة للعودة والاستقرار بالجزائر.

وبالرغم من تعدد أشكال هذه النشاطات، فإنها تؤكد على استمرار وثبات الروابط مع البلد الأصلي عبر مختلف مراحل الهجرة ومختلف أجيالها. والأهم من ذلك أن هذه النشاطات السارية في التطور بين البلدين (البلد الأصلي وبلد المهجر) تهدف أيضاً إما إلى تدعيم المكانة الاقتصادية أو تكامل النشاط المهني هنا وهناك.

وهكذا يكون المشروع الأولي للهجرة قد تواصل عبر إحياء الروابط الاجتماعية، والمساهمة في مساعدة العائلة (وقد كان هذا الهدف في البداية هو الدافع إلى مغادرة البلد الأصلي)، ولو بأساليب وطرق جديدة. وبذلك يكون المسار الطويل لعلاقة الهجرة بالبلد الأصلي قد انتقل إلى مرحلة نوعية جديدة تضع في المقام الأول الاستقرار بالمهجر والاندماج فيه قدر الإمكان مع صيانة أشكال جديدة من التعامل مع البلد الأصلي، وأصبح الجيل الجديد من أجيال المهجر بمثابة جيل التواصل مع البلد الأصلي، لكن بواسطة أشكال جديدة من العلاقات.

وينسحب هذا التحول في الموقف من البلد الأصلي على غالبية المهاجرين، إذ تشير دراسة ميدانية لصندوق التقاعد بفرنسا إلى أن غالبية المهاجرين القدامى يشعرون بالراحة في فرنسا وبخاصة الفئة التي تتراوح أعمارها بين ٤٢ و ٧٠ ويعد المهاجرون التونسيون هم الأكثر استقراراً بفرنسا، بينما يبقى المغاربة والجزائريون متوزعين بين بلدهم الأصلي وبلد إقامتهم.

على صعيد آخر أشارت الدراسة إلى أن الحنين إلى البلد الأم، على عكس الأفكار المتداولة، أصبح يشمل أقلية فقط من المهاجرين بحيث أن ٣٧ بالمائة منهم أكدوا على شعورهم بهذا الحنين و ٣٥ منهم أوضحوا أنهم نادراً ما يشعرون به، و ٢٨ بالمائة لا تشعر به أبداً، حتى وإن عانى بعضهم من التمييز.

وعلى مستوى آخر خلصت الدراسة إلى أن ٢ بالمائة فقط من الجزائريين يتمنون عودة نهائية إلى البلد الأصلي، و٣٧ بالمائة منهم يفضلون خيار الذهاب الإياب، كما أفادت الدراسة أن النساء المهاجرات حتى وإن كن أقل حظاً في الدراسة و الحصول على عمل إلا أنهن أكثر استعداداً للاندماج في المجتمع الفرنسي.

لكن بالمقابل يبقى التأثير الديني قوياً لدى المهاجرين المسلمين، ويبرز ذلك في رؤيتهم للموت، حيث أن نسبة ٣/٢ منهم تشدد على دفنها بالبلد الأصلي، على نقيض من شملتهم الدراسة من اليهود والبوذيين والمسيحيين الذين يفضلون الدفن بالمقابر الفرنسية (١٦).

جـ/ التوجه نحو الانتظام والهيكلة:

من السمات البارزة التي يمكن ملاحظتها مباشرة عند الاحتكاك بالجاليات العربية في المهجر عموماً هو ضعف الانتظام في هياكل جمعوية مما أثر سلباً وبشكل عميق على واقع وحقوق ومكانة هذه الجالية. ويتجسد هذا الواقع في التناقض الصارخ مثلاً بين حجم الهجرة

المغاربية في فرنسا ودورها أو وزنها السياسي مقارنة بمجموعات أخرى قليلة العدد (ومنها الجالية الأرمينية مثلاً) لكنها أكثر فاعلية وتأثيراً على جميع الأصعدة بما في ذلك التشريع في فرنسا (*). وبهدف تجاوز هذه الوضعية بدأت بوادر التنظيم الجمعوي في أوساط الجالية المغتربة بمبادرات من شخصيات معروفة في الوسط العلمي أو الفني أو الديني أو الأعمال.

وإذا كان هذا التطور يعكس بشكل واضح تزايد نسبة المتعلمين من المستوى العالي في أوساط هذه الجالية والذين يطمحون إلى التشكل كنخبة متميزة تطالب بدور متميز لها في المجتمع الفرنسي وبمكانة اقتصادية في العلاقة مع الجزائر، فإن التوجه نحو قيام تنظيمات جمعوية اقتصادية لرجال الأعمال يرتبط بطموح هذه الشريحة المحددة من المهاجرين للاستفادة من الفرص التي تتيحها عمليات الانفتاح الاقتصادي بدول المغرب، والتي تبشر بها مشاريع الشراكة الأورومغاربية والمنطقة الحرة بالمتوسط .

في هذا السياق تجدر الإشارة إلى نشاط العديد من عناصر الجيل الجديد من المهاجرين في الحركة الجمعوية الناشئة خلفاً لنشاط الآباء في عمل ودادية الجزائريين بأوروبا سابقاً (♣) التي كانت تشكل الامتداد التنظيمي لجبهة التحرير الوطني مما يدل على وجود العديد من عناصر الترابط بين طموح الجيل الجديد للاستثمار الاقتصادي بالجزائر، والالتزام السياسي للآباء(١٧)، ويؤكد على هذا التحول في طبيعة العلاقة مع البلد الأصلي من الحقل السياسي إلى الحقل الاقتصادي. وبحكم مكانتها في الاقتصاد الفرنسي تشعر هذه الفئة بأنها مؤهلة للمشاركة بفاعلية في تنمية المبادلات مع البلد الأصلي، كما أنها تنظر إلى الجزائر والمغرب بصفة عامة كمجال استثمار واسع.

III/ البيئة المحيطة بالجالية المهاجرة وآفاق العلاقة بالوطن الأصلي.

يرتبط واقع ومستقبل العلاقات بين الجالية المغاربية المهاجرة في أوروبا مع بلدانها الأصلية بعاملين أساسيين هما:

---

*) وينسحب هذا الواقع على الجالية العربية والمسلمة عموماً، فالمسلمون يشكلون الديانة الثانية في فرنسا بحوالي ٥ ملايين نسمة، لكنهم لم يتوصلوا إلى تمثيل موحد تجاه السلطات الفرنسية حتى في المناسبات البروتوكولية لاستقبالات الرئيس في الأعياد يتم استقبال ممثلي الأديان الأخرى فقط.

♣) كانت ودادية الجزائريين بأوروبا بمثابة الامتداد التنظيمي الذي يؤطر الجالية الجزائرية بأوروبا ضمن نشاط جبهة التحرير الوطني.

١- تردد الموقف الأوروبي تجاه الشراكة المتوسطية:

سعى الاتحاد الأوروبي قبل عشر سنوات لاتفاقية شراكة طموحة جداً مع دول حوض المتوسط بالنظر لأهميتها الاستراتيجية ومواردها الطبيعية المهمة والبعد الحضاري الذي تتمتع به، كذلك من أجل ضمان الاستقرار السياسي والاجتماعي على حدود أوروبا وفي داخلها عبر "الترويج لسياسات إنتاجية واجتماعية وثقافية متناسقة".

وانطلاقاً من ذلك، تضمنت اتفاقية برشلونة ثلاثة محاور أساسية هي: محور السياسة والأمن، ومحور الشراكة الاقتصادية والمالية ومحور الشراكة على الصعيد الاجتماعي والثقافي والإنساني(*). لكن هذا الطموح تراجع تدريجياً أمام حجم الفوارق القائمة بين اهتمامات شمال المتوسط وجنوبه وأهمها:

- ارتبط مفهوم السلم والاستقرار لدى الطرف الأوروبي بمسألتي الهجرة السرية والإرهاب، لكنه لم يعر أي اهتمام يذكر للأسباب العميقة لعدم الاستقرار والعنف في المنطقة وأهمها التدهور المستمر لظروف المعيشة وعدم إحراز التقدم المنشود في مجال دمقرطة المجتمعات المعنية وتطور الحقوق والحريات بها.

- وفي الوقت الذي كانت فيه آمال دول الجنوب من الشق الاقتصادي للاتفاقية تتعلق بسبل تدفق رؤوس الأموال من الاتحاد الأوروبي لأغراض التنمية ونقل التكنولوجيا، تبين أن سياسة الشراكة جاءت استجابة لحاجات الاتحاد الأوروبي الأمنية ومحاربة الإرهاب والحد من الهجرة، وقد اتضح ذلك من خلال عدم وفاء الطرف الأوروبي بتعهداته في ميدان الدعم المالي. وعلى سبيل المثال تعهد برنامج "ميدا" بدعم مالي يقدر بـ ٢.٣ مليار يورو بين سنتى ١٩٩٩ و ٢٠٠٣ لكن لم يصرف منها سوى ١.٥ مليار يورو. هذا في الوقت الذي حصلت في سنة واحدة ٢٠٠٤ على مساعدات توازي كل بلدان الجنوب مجتمعة (١٨).

---

*) **يهدف المحور السياسي- الأمني** إلى إقامة مساحة مشتركة من السلم والاستقرار وتنمية الديمقراطية ودولة القانون واحترام الحريات الأساسية، وتهدف **الشراكة الاقتصادية والمالية**: إلى خلق منطقة حرة ومزدهرة عبر إقامة سوق حرة بين الإتحاد الأوروبي والشركاء المتوسطيين، وكانت الآمال كبيرة جداً لإقامة **الشراكة على الصعيد الاجتماعي، الثقافي والإنساني**: تتمحور على تنمية الموارد البشرية، وتشجيع الحوار بين الثقافات، والتعاون بين المجتمعات المدنية.

- إلى جانب المماطلة والتردد في تطوير الشراكات المعلنة مع دول الجنوب ومنها الدول المغاربية الثلاث، استمر الاتحاد الأوروبي في التوسع شرقاً ليصل إلى دول جنوب القوقاز مثل جورجيا وأرمينيا مما دفع إلى ترسيخ الرأي السائد في دول الجنوب حول" *طبيعة الاتحاد الأوروبي والأسس الحقيقية للسياسة المنتهجة في انتقاء الأعضاء الجدد*".

- بالإضافة إلى المعطيات المشتركة السالفة الذكر، تأخذ السياسة الأوروبية تجاه المغرب العربي طابعاً خاصاً بحكم المكانة المحورية لفرنسا في رسم هذه السياسة وتكييفها وفق المصالح الفرنسية بالدرجة الأولى (*)، وفي مقدمتها دعم الفرانكفونية على حساب الهوية الوطنية، والاعتماد على النخب المفرنسة لحماية هذه المصالح. وبالنظر إلى الرواسب الاستعمارية التي لازالت قوية، فإن هذه الحالة تعد عاملاً معيقاً لتطور مختلف العلاقات بين المغرب العربي وأوروبا، ومنها العلاقات المرتبطة بالمهاجرين في الاتجاه الذي يخدم المصالح الواسعة للطرفين، ويفتح المجال أمام الجالية المغاربية في أوروبا لتكون أداة تواصل وليس أداة تنازع (١٩).

- تنفرد الحالة الفرنسية في التعامل مع الهجرة بخصوصية كبيرة، فهناك من جهة ٥ ملايين من المهاجرين المغاربة الذين يقيمون بفرنسا، وتحول العديد منهم إلى مواطنين. ومن جهة أخرى تشير المعطيات الميدانية والأحداث الداخلية إلى الفشل الكبير لسياسات الاندماج في فرنسا. بل ويبدي الكثير من الساسة الفرنسيين انزعاجهم من أن يشكل المهاجرون المسلمون فيها قواعد خلفية لما يسمونه بـ"الإرهاب" خصوصاً مع ظهور مؤشرات تدل على أن ولاء هؤلاء المهاجرين ما يزال لأمتهم الأصلية، وأن نقمة بعضهم على مستعمر بلدانهم السابق لا تقل عن نقمة شعوب بلدانهم التي ينحدرون منها، والتي ما تزال تنظر لفرنسا بعين الريبة والشك في نواياها إزاء واقعهم ومستقبلهم.

٢ - ضعف سياسات البلدان الأصلية:

اتسمت السنوات الأخيرة بتقارب السياسات الحكومية المغاربية المنتهجة تجاه جالياتها المقيمة في الخارج، حيث شهدت سياسة الجزائر تجاه المهجر تحولاً كبيراً نحو التكيف

(*) نذكر كمثال على هذه الحال: إثر قرار الخطوط الفرنسية بوقف رحلاتها إلى الجزائر توقف نشاط شركات الخطوط الجوية الأوروبية أيضاً، وعادت هذه االشركات بعد عودة الشركة الفرنسية.

والاستجابة للمتطلبات الجديدة التي تفرضها التحولات الجارية على مستوى الاقتصاد الوطني خاصة، وضمن هذا التوجه، انتقل الخطاب السياسي واهتمام المصالح الدبلوماسية الجزائرية المتعاملة مع المهاجر من السياسة القائمة على فكرة عودة المهاجرين إلى سياسة عملية تهدف إلى تطوير المشاركة الاقتصادية لهذه المجموعة، وجلب نشاطاتها الاقتصادية إلى الجزائر.

وقد انعكس هذا التوجه في تراجع سياسة المنح الدراسية، والاختفاء التدريجي لمسألة التركيز على ازدواجية الجنسية لصالح البحث عن شراكات واستثمارات. وبمعنى آخر، فقد أصبحت السلطات الجزائرية تنظر إلى هذه الجالية على أنها قدرات اقتصادية واقتنعت بأهمية الاستفادة من هذه القدرات ومن الخبرات التي يتوفر عليها الجيل الجديد في المهجر مع الاعتراف له بالانتماء المزدوج.

وضمن هذا التوجه، نشطت المؤسسات الدبلوماسية الجزائرية في إعلام الجالية المهاجرة بالتوجهات الجديدة عبر عدة قنوات منها:

- تنظيم لقاءات إعلامية مع الجالية حول التحولات الاقتصادية بالجزائر، وما تتيحه من فرص النشاط والاستثمار (*)، وتميزت هذه اللقاءات بالتخلي عن الخطاب الإيديولوجي السياسي لصالح الاهتمامات الاقتصادية، وكيفية الاستجابة لحاجات الاقتصاد الوطني ومتطلبات اقتصاد السوق.

- المساهمة في هيكلة الجالية ضمن جمعيات مهنية تشكل قنوات توعية واتصال، ومن ذلك، ظهور جمعية "سنيرجيال"، ومساهمة القنصلية الجزائرية بمدينة ليون في تأسيس جمعية تطوير التبادل التجاري بين منطقة رون- ألب والجزائر. وقد ضمت هذه الجمعيات فئات متنوعة من المهاجرين المهتمين بالعمل في المبادلات التجارية والاستثمار بالجزائر، نذكر منها: المهندسين والأطباء وأصحاب المهن الحرة وإطارات مسيرة بالشركات ومقاولين و رجال أعمال.

والواقع أن أغلب العناصر الناشطة في هذا الميدان تؤكد على ضرورة التوصل لتشكيل *"لياسبورا جزائرية"* مهيكلة، وتتوفر على توافق (Consensus) حول القواسم المشتركة على

---

*) تم تنظيم العديد من هذه اللقاءات إثر صدور القانون الجديد للاستثمارات بالجزائر في أكتوبر ١٩٩٣، والذي كان يتضمن حوافز معتبرة لجلب الاستثمارات الخارجية.

غرار بعض المجموعات مثل: الأرمن واليهود والصينين واللبنانيين. وهذه النزعة تعبر عموماً عن طموح الجالية الجزائرية المهاجرة في الحصول على اعتراف بالمكانة العلمية أو المالية أو المهنية التي حققتها في بلد المهجر، مع الاعتراف لها أيضاً بنوع من الخصوصية تجمع بين الانتماء الوطني لفرنسا بكل ما يعنيه ذلك من حقوق وواجبات والحفاظ على الروابط العميقة مع البلد الأصل.

لكن على الرغم من الأهمية التي يمثلها دور المهاجرين في اقتصاديات البلدان المغاربية عموماً، تجمع الآراء المعنية بالموضوع على قصور كبير في السياسات الحكومية المغاربية تجاه جالياتها في المهجر. والملاحظ أن حكومات هذه الدول تفتقر إلى رؤية مدروسة وشاملة لتطوير العلاقات مع الجالية المهاجرة، وضمان استمرارية هذا المورد الاقتصادي في المستقبل المنظور، ومن ثم الحفاظ على نسبة حيوية من الدخل القومي لدول المغرب العربي.

وفي هذا السياق، تجمع الدراسات المتعلقة بالجالية المغاربية في أوروبا على ضعف وقصور في نظرة الحكومات المغاربية، وتعاملها المصلحي المالي فقط مع شئون الجالية، حيث تسعى بالأساس إلى ضمان تدفق التحويلات المالية، وعدم الاهتمام بالتحديات المحيطة بمسألة الهجرة وخصوصاً سبل ضمان تواصل المهاجرين مع البلد الأصل.

والواقع أن المؤشرات السائدة حالياً، تتجه بالصلات المختلفة (ومنها الاقتصادية والاجتماعية) بين البلدان المغاربية وجالياتها نحو الذوبان والتلاشي تدريجيا في المدى المنظور والمقدر بـ ٢٠ سنة. ويتضح هذا التحول في أوساط الأجيال الجديدة خاصة التي نشأت في المهجر، وتميل بسرعة إلى التخلي عن روابطها مع بلدان الآباء والأجداد، والتراجع نحو العيش والاندماج في البلدان التي ولدوا فيها باعتبارهم مواطنين أصليين. مما سيؤدي تلقائياً إلى توقف التحويلات المالية لهذه الجاليات، بما لذلك من انعكاسات مباشرة على قضايا الميزان التجاري وحاجات النسيج الاجتماعي المرتبط جداً بهذه التحويلات(٢٠) .

ويعد التراجع المستمر في معدل التحويلات من جيل إلى آخر دليلاً واضحاً على هذا التوجه. إذ تشير المعطيات المتعلقة بتطور التحويلات المالية للمهاجرين إلى تراجع تحويلات الجيل الثاني منهم بمقدار النصف مقارنة بحجم تحويلات الآباء أو الجيل الأول، كما يقدر هذا التراجع في تحويلات الجيل الثالث بمقدار النصف قياساً بتحويلات الجيل الثاني، وهو ما يعني

تراجع حجم التحويلات بين الجيلين الأول والثالث إلى الربع، واحتمال استمرارية هذا التوجه نحو توقف التحويلات نهائياً.

وبالنظر إلى استمرار التحسن في ظروف العيش والاستقبال بالمهجر ([٢١]) من جهة، وغياب عوامل جاذبة نحو البلدان الأصلية من جهة أخرى، يتوقع أن تزداد الهوة اتساعاً في اتجاه ليس فقط توقف التحويلات، **بل قيام أبناء الجيلين الثاني والثالث بتحويلات عكسية.** وذلك بتفكيك أوجه العلاقات القائمة والموروثة عن الأجيال السابقة مثل: الأرصدة والممتلكات العقارية والاستثمارات المنجزة بالبلدان الأصلية التي كان آباؤهم (من الجيل الأول) قد اجتهدوا في تأسيسها أملا في العودة، وإعادتها في شكل أموال سائلة إلى الدول التي يعيشون فيها.

الخلاصة:

شكلت الهجرة منذ عقود بعداً أساسياً في العلاقات المغاربية الأوروبية، فبالإضافة إلى الحقائق التاريخية المتمثلة في الاستعمار - والتي شكلت مصدراً للتدفقات البشرية لعقود من الزمن- ساهم الجوار الجغرافي والتباين الاقتصادي في و الديموغرافي بين المنطقتين في استمرار تلك التدفقات مما نجم عنه تشكيل فضاء هجرة بين المغرب العربي وأوروبا. لكن وبدلاً من أن يتعزز هذا الفضاء ويتدعم أكثر باعتباره جسراً للتعاون والتواصل بين الثقافات، يستنتج **من المؤشرات العميقة المتعلقة بالهجرة، سواء على المستوى الأوروبي الجماعي أو الفرنسي أو الحكومي المغاربي، توجه قوي ومستمر نحو مسارات سلبية لا تخدم جميع الأطراف أهمها:**

- **تزايد نسبة الانكفاء لدى المهاجرين وخصوصاً من الجيلين الثاني والثالث للعيش كمواطنين في البلدان التي ولدوا بها**، والتخلي عن كل الروابط الاجتماعية والمالية بالبلد الأصلي، وهو ما يترتب عليه توقف تدريجي للتحويلات المالية التي تستفيد منها حكومات الدول المغاربية في معالجة قضايا عجز الميزان التجاري مع الدول المستقبلة للهجرة، وإعالة نسبة مهمة من السكان.

- **تدهور مكانة الأغلبية الكبرى من المهاجرين نحو العيش على هامش هذه المجتمعات وممارسة العنف بكل أشكاله**. وقد عكست الأحداث الأخيرة بالمدن الفرنسية وبالملموس حجم المأزق الذي وصلت إليه المقاربات والسياسات التي عولجت بها قضايا الهجرة.

وعليه، فإن أي طموح نحو تغيير المكانة الحالية للهجرة المغاربية في العلاقة بين الضفتين الشمالية والجنوبية للمتوسط يتطلب سياسات أخرى من الطرفين تتجاوز الوضع الحالي. فقد أدت السياسات المحدودة للحكومات المغاربية على البعد المالي فقط إلى تراجع مختلف الروابط بالمهاجرين ومنها التحويلات المالية. كما أثبتت المقاربات الأوروبية المحكومة بالهاجس الأمني عقمها وعجزها مما يستدعي ضرورة فتح المجال لتدابير ديمقراطية أكثر عمقاً وعقلانية، تتيح الاندماج الحقيقي لهؤلاء المهاجرين مع احترام خصوصياتهم الثقافية. "*فإذا كانت دولة القرن ١٩ - كما يقول باتريك ويل (Patrick Weil) - تفضل السكان المستقرين بما في ذلك المهاجرين، فإنه يتوجب على دولة القرن ال ٢١ أن تتعود على تسيير حقوق وواجبات مواطنين في الخارج وأجانب في الداخل، أي تسيير سكان في حالة تحرك*" (٢٢).

الهوامش:

---

[1]) انظر:

- Réne Teboul, **L'intégration économique du bassin méditerranéen**, ed l'Harmattan , Paris 2003. pp: 74-75.

[2]) لمزيد من المعلومات حول تطور القوانين الاستعمارية المتعلقة بالاستيلاء على أراضي الجزائريين ودورها في ارتفاع وتيرة الهجرة، أنظر: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني بعنوان: " تقرير حول وضعية الجالية الجزائرية في الخارج"، الجزائر ١٩٩٨، ص ١٦ وما بعدها.

- Claude Liauzu, *Histoire des migrations internationales en Méditerrané ،Occidentales*, Edition Complexe, Paris 2003. p 115.

[3]) وقد توزع هذا العدد بين ١٠٠ ألف قتيل وحوالي ٢٠ ألف جريح ومعوق، انظر:

-Bichara Kheder, **L'immigration Maghrébine en Europe: un bilan**, Institut des pays en développement, Université de Louvin. 1990.

[4]) كاظم حبيب، "الهجرة المغاربية وواقع العنصرية والعداء للأجانب في بلدان الاتحاد الأوروبي"، ص: ٣٩. نقلاً عن: مصطفى النيفر " المهاجرون المغاربة إلى فرنسا حضور إسلامي أم مجرد قوة عمل" بحث مقدم إلى مؤتمر الإسلام و المسلمون في عالم متغير، مركز الدراسات والتوثيق والنشر، فندق كارلتون بيروت ٢٤-٢٧ نيسان ١٩٩٤، مركز الدراسات والتوثيق والنشر.

[5]) انظر : زوزو عبد الحميد، "دور المهاجرين في الحركة الوطنية الجزائرية" سلسلة الدراسات التاريخية، الشركة الوطنية للنشر، الجزائر ١٩٧٤. انظر أيضاً حول نفس الموضوع: عمار بوحوش، "العمال الجزائريون بفرنسا: دراسة تحليلية" الشركة الوطنية للنشر، الجزائر ١٩٧٤.

[6]) أنظر كاظم حبيب، مصدر سابق، ص: ٥٩-٦٠.

[7]) أنظر:

- Fadloullah A, "L'émigration maghrébine en Europe", communication présentée au séminaire organisé par le CERED, Rabat, 1996. .

[8]) أنظر عبد الفتاح العموص، **المحددات النظرية للهجرة الخارجية في البلدان المتوسطية ، إشارة للبلدان المغربية**، كلية الاقتصاد - جامعة صفاقس - تونس، **أفكار**: مجلة فكرية إلكترونية (afkaronline.org)

[9]) اظر: عبد الفتاح العموص، مصدر سابق.

[10]) وكمثال يقدر عدد الأطباء الجزائريين بفرنسا بـ ٧٠٠٠ من أصل ١٠٠٠٠ طبيب أجنبي :

-Mourad Saouli, "Fuite des cerveaux", in **Arabies, 2/10/2003, p 34.**

- و لمزيد من التفصيل حول موضوع هجرة الكفاءات، أنظر: هجرة الأدمغة العربية"، العدد ٢٦٦ ماي ٢٠٠١.

- UNESCO , *Les migrations internationales au début du 21eme siecle: tendances et problèmes mondiaux*, **Revue Internationales des Sciences Sociales**, Aut, 2000.

[11]) لمزيد من التفاصيل حول هذه المعطيات، أنظر إحصائيات:

- Centre d'Etudes et de Recherches Démographiques, Actes *migrations internationales*, Maroc 1996.p 56.

[12]) انظر: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني، " تقرير حول وضعية الجالية الجزائرية في الخارج"، الجزائر ١٩٩٨، ص. ١١٦.

[13]) تتعلق الأرقام و النسب السالفة الذكر بسنتي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، وتشير الإحصائيات إلى أن ٥٠ بالمائة من المهاجرين يعولون أسرا يتراوح عدد أفرادها بين ٤ و ٦ أشخاص، و ٣٠ بالمائة منهم يعولون عائلات تفوق٦ أشخاص ويعول ال ٢٠ بالمائة عائلات تقل عن ٤ أشخاص. أنظر شوكت خالد، المهاجرون المغاربة ثروة تتلاشى"، ٢٠٠٣/٠٧/٢١ ، إسلام أونلاين- نت

[14]) انظر حول هذا الموضوع:

-N. Fergany, "*Conséquences de l'émigration dans les montagnes du rif centrale*", Revue Européenne des Migrations Internationales, vol. 3, N°2 , p 112.

وانظر أيضا: ورقة د. شوكت خالد، "المهاجرون المغاربة ثروة تتلاشى"، إسلام أون- نت .

[15]) انظر:

- Centre d'Etudes et de Recherches Démographiques, Actes *migrations internationales*, Maroc 1996.p 349.

[16]) حول تفاصيل هذه الدراسة، انظر: أمين شوقي، **علاقة المهاجرين القدامى ببلدانهم الأصلية**، صحيفة القدس العربي، ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦.

[17]) انظر حول هذا الموضوع المتعلق بالجيل الوريث:

- A. Gotman, **Heritier**, PUF, Paris 1988.

[18]) **د. فيوليت داغر (رئيسة اللجنة العربية لحقوق الإنسان)، "محصلة الشراكات بعد عشر سنوات". باريس، ٢٠٠٥/١٢/٠٧.**

[19]) لمزيد من المعلومات حول موضوع الفرانكفونية وأثرها على العلاقات المغاربية- الأوروبية، راجع: د. إدريس الكتاني، " ثمانون عاماً من الحرب الفرانكفونية على الإسلام والعربية" منشورات نادي الفكر الإسلامي الرباط، ط ١، ٢٠٠٢. وانظر أيضا: فرنسا والطموح الثقافي ما وراء الحدود ، لوموند ديبلوماتيك، النسخة العربية mondiploar.com

[20]) لمزيد من المعلومات يمكنك مراجعة:

- Claude Liauzu, Op cit.

[21]) عكس ما هو سائد في الإعلام من أراء حول ضخامة الهجرة ومشاكلها بأوروبا تشير التوقعات الديموغرافية الصادرة عن الأمم المتحدة إلى الحاجة الكبيرة للدول الأوروبية (مع بعض الاختلافات البسيطة) إلى مزيد من المهاجرين لمعالجة مشكلة تراجع نسبة الزيادة الطبيعية في السكان والحفاظ على المستوى الحالي لنسبة السكان في سن العمل. وتشير هذه التوقعات إلى أن المدة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٥٠ تتطلب ٥.٥ مليون نسمة بالنسبة لفرنسا، أي بمعدل ١٠٠ ألف في السنة، ٢٥ مليونا لألمانيا (بمعدل ٥٠٠ ألف في السنة) و ١٩.٦ مليون لإيطاليا (حوالي ٤٠٠ ألف في السنة)، انظر :

- UN, Population Division (2000), **Remplacement migration Is it a solution to declining and ageing population ?**, NY, (ESA/P/WP.160).

- Cf. Joseph Chamie, "**Remplacement Migration Is it a solution to declining and ageing population**", communication présentée à la conference internationale: **Migrations, Scinarios for the 21 st century,** Rome 12-14 Juillet 200.
- Patrick Weil, *Le livre vérité de la fonction publique*, ed Robert (٢٢
Laffont Paris 2000. pp.413-433.

حقوق المغتربين وواجباتهم في دول الاستقبال

أ.د. أحمد الرشيدي

تمهيد:

مما لا شك فيه أن مبدأ قبول الأجنبي في إقليم دولة أخرى، غير دولته التي ينتمي إليها بالجنسية، يعتبر أحد المبادئ الأساسية التي استقرت في العمل الدولي منذ زمن بعيد، وهو ما يعني أن الاعتراف بالحق في السفر والتنقل ــ من جانب الاتفاقات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية ــ لا يعدو في حقيقة الأمر إلا أن يكون توكيداً على المبدأ سالف الذكر.

وليس ثمة شك في أن الرغبة في إيجاد فرصة عمل مناسبة كثيراً ما تكون هي السبب الأصيل الذي يفسر ــ ولو في حدود معينة ــ إقامة الأجنبي على إقليم دولة أخرى غير دولته. أما الأسباب الأخرى للإقامة خارج الوطن (السياحة، العلاج، التعليم، ..)، فلا تعدو ــ في تقديرنا ــ إلا أن تكون ذات دلالة ثانوية في هذا الخصوص، ولا يكاد يستثنى من ذلك إلا حالة إقامة الأجنبي على إقليم دولة أخرى فراراً من الاضطهاد السياسي أو الديني أو غيرهما من صور الاضطهاد الذي يعاني منه حال وجوده في بلده [i] .

وواقع الأمر، أنه أياً كان الهدف من وراء إقامة الأجنبي على إقليم دولة أخرى، فمن الملاحظ أن التزام هذه الدولة بقبول هذا الأجنبي في إقليمها ــ أو بعبارة أخرى، حقه في الدخول إلى إقليم دولة أخرى غير دولته، وفي حالة عدم وجود اتفاق بين الدولتين يسوغ له ذلك ــ قد أثار خلافاً واسعاً في فقه القانون الدولي.

وقد برز اتجاهان رئيسيان ــ في هذا الشأن ــ سادا، بصفة خاصة، في نطاق القانون الدولي التقليدي [ii] . أما الاتجاه الأول، فقد ذهب أنصاره إلى التوكيد على حق الأجنبي في الدخول إلى أقاليم الدول المختلفة، وقد بنى هذا الفريق رأيه على مقولة أساسية مفادها أن السيادة الإقليمية التي تثبت لكل دولة على إقليمها ليست مطلقة، وإنما يرد عليها قيد عام مهم يتمثل في " حق الشعوب " في الاجتماع والاتصال ببعضها البعض [iii] .

وينبع هذا القيد ـــ بحسب هذا الرأي ـــ من حقيقة أن كل شيء في بادئ الأمر هـو بـين الناس جميعاً، غير أن القول بوجود مثل هذا الحق العام للشعوب كافة في الاجتماع والاتصال لا يعني ـــ من وجهة نظر أنصار الاتجاه المذكور ـــ غل يد الدولة تماماً، حيث إن لكل دولة الحق ـــ أيضاً ـــ في حدود معينة في تنظيم مسألة قبول الأجانب على إقليمها، بل وفي عدم قبـولهم إذا كان لذلك ما يسوغه، وأياً كانت طبيعة النشاط الذي يمارسه هؤلاء الأجانب على أراضيها [٧٤].

وأما الاتجاه الآخر، فينادي بعكس الرأي الأول. فطبقاً لأنصار هذا الاتجاه، للدولة أن تمنع دخول الأجانب إلى إقليمها بأي صورة كانت وفي كل وقت، وذلك عملاً بمبدأ السيادة، وشـريطة ألا توجد اتفاقات خاصة تقضي بخلاف ذلك [٧٥].

أما في ظل القانون الدولي المعاصر، فقد حدد الفقه موقفه إزاء مسألة قبول الدولة للأجنبي على أرضها من خلال التمييز بين طائفتين من الأجانب في هذا الخصوص [٧٦] : الطائفة الأولى، وتشمل الأجانب الذين يرغبون في الإقامة على إقليم الدولة بشكل دائم، كالهجرة الدائمـة. فهنـا نجد أن الفقه قد سلم بأهمية الاعتراف للدولة، سواء بالتقييد أو بالمنع، حسبما تقتضيه ظروفهـا، وبشرط عدم التمييز المجحف بين كل من ينتمي إلى هذه الطائفة من الأجانـب. وأمـا الطائفـة الأخرى، فتشمل الأجانب الذين يرغبون في الدخول بهدف الإقامة المؤقتة (علاج، سياحة، عمل، تعليم، تدريب، ..)، فهنا لا يوجد ما يسوغ لهذه الدولة أن توصد أبوابها أمام دخول الأشـخاص المنتمين إلى هذه الطائفة من مواطني الدول الأخرى، وذلك كمبدأ عام، وإن جاز لها ـــ أيضاً ـــ وضع بعض القواعد التنظيمية؛ كاشتراط الحصول على تأشيرة دخول، أو غير ذلك من الشروط. ومع ذلك، فإنه يجوز لهذه الدولة ـــ وفي ظل بعض الأحوال الاضطرارية، كالتخوف من انتشار وباء خطير ـــ أن تمنع نهائياً، وبشكل مؤقت بعض هؤلاء الأجانب من دخول إقليمها.

ومن جهة أخرى ، فإن التسليم بهذا المبدأ العام ـــ أي المبدأ الذي يقضي بعدم أحقية الدولة في منع دخول الأجانب إلى إقليمها ـــ لا يعني، بحال، حرمان الدولة من حقها في منـع دخـول أجنبي بذاته لأي سبب من الأسباب التي تقدرها هي.

والثابت، عملاً، أن الدول كثيراً ما تتوسع في الارتكان إلى هذه الأسـباب أو إلـى تلـك الأحوال الاضطرارية، والتي تكاد تصبح هي القاعدة فيما يتعلق بمسألة دخول الأجانب إلى إقلـيم دولـة أخرى، وبحيث يمكن القول في التحليل الأخير ـــ إن " حق " الأجنبي في الـدخول إلـى إقليم دولة غير دولته مرتهن ـــ إلى حد كبير ـــ بإرادة الدولة صاحبة السيادة على الإقليم. وعلى

الأغلب الأعم، تلعب الاتفاقيات الثنائية، ومبدأ المعاملة بالمثل، دوراً مهماً في حسم الخلاف حول هذه المسألة.

وقد احتل العمال المهاجرون العرب بسرعة، من حيث الكم، مكانة مهمة، فقد بلغ عـددهم قرابة ١٦ مليون مهاجر سنة ٢٠٠٠ منهم ٢٠ مليوناً في أوروبا أي حوالي ١٠% مـن إجمـالي السكان الناشطين. وقد شكلت أوروبا المتوسطية في السنوات الأخيرة أهم مخزون لليـد العاملـة المهاجرة، حيث يستقر الآن بفرنسا حوالي ٥ ملايين مهـاجر عربـي مغـاربي، نصـفهم مـن الجزائريين الذين يمثلون ظاهرة قديمة جداً، وهذا يفسر باختلاف الوضـع الاسـتعماري حيـث شجّعت فرنسا حسب احتياجاتها هذه الهجرة المغاربية خدمة لحروبها ولنمو اقتصادها بعد الحرب العالمية الثانية، أي مع بداية تطبيق مخطط مارشال الأمريكي.

من جهة أخرى، تبرز لنا دراسة طبيعة الهجرة المغاربية ما يلي:

ــ ٨٥% من المهاجرين موجودون بفرنسا عام ٢٠٠٠ و ٦% في بلجيكا و٦% في ألمانيا والباقي في هولندا وبريطانيا والسويد.

ــ لقد تضاعفت الهجرة المغاربية نحو فرنسا بمعدل ٢% بـين سـنتي ١٩٧٤ و١٩٩٣، وذلك بالرغم من التدابير التي اتخذتها السلطات الفرنسية من أجل الحد من هذه الهجرة.

ــ يمثل المهاجرون الوافدون من المغرب العربي حوالي ٣٠% مـن مجمـوع الجاليـة الأجنبية بفرنسا.

وتشير الإحصائيات التي أجريت أخيراً فيما يخص العمال المهاجرين إلى قلـة مهـارتهم وقوة تجمعهم في عدد قليل من الأنشطة القطاعيـة الاقتصـادية. وبالإضـافة لـذلك، يتقاضـى المهاجرون العرب المغاربة أجوراً متدنية مقارنة بنظرائهم من البلدان الأخرى. كما تجدر الإشارة هنا إلى أن أرباب العمل في البلدان المضيفة الأوروبية ينتفعون من التكوين المسبق الذي استطاع العمال المهاجرون الحصول عليه في بلدانهم الأصلية، ولا يمكنون هؤلاء العمال إلا من درجـة تأهيل ضعيفة جداً مقارنة بالعمال الأوروبيين الآخرين، الشيء الذي يؤكد أن وضـعية العمـال العرب المهاجرين والقادمين من البلدان المغاربية تبقى مهمشة اجتماعياً وخصوصاً فـي إطـار الأزمات الدولية المستفحلة.

ويعرض التحليل في هذه الورقة لأهم الحقوق التي يقررها القانون الدولي للمغتربين – بوصفهم أجانب– في الدول المستقبلة لهم، ومدى اندماجهم في هذه الدول.

أولاً–حقوق المغتربين –بوصفهم أجانب – في الدول المستقبلة: مدخل عام

واقع الأمر، أنه إذا كانت متطلبات الحياة الإنسانية قد استلزمت منذ زمن بعيد ضرورة الاعتراف للأجانب بقدر من الحقوق التي لا تستقيم حياتهم بدونها، إلا أن الأمر لم يصل في ذلك الوقت إلى حد التسوية في المعاملة بين الوطنيين والأجانب في أي مجال من مجالات النشاط الإنساني.

ولعلنا نستطيع، في ضوء ذلك، أن نفهم ــ مثلاً ــ لماذا حرص المشرع الروماني، منذ القدم، على وضع قانونين لحكم المراكز القانونية للأفراد في ظل الإمبراطورية الرومانية: الأول، هو قانون المواطنين الرومانيين، وهو ما أطلق عليه Jus Civitatis . والآخر، هو قانون الإمبراطورية أو قانون الشعوب Jus Gentium ، بمعنى القانون المشترك لسائر البشر [vii] .

وقد درج العمل الدولي ــ فقهاً وقضاءً وممارسةً ــ على إطلاق تعبير "الحد الأدنى لمعاملة الأجانب International minimum standard " على القدر من الحقوق التي يتعين التسليم بها لمواطني الدول الأخرى، بصرف النظر عن نوعية النشاط الذي يباشرونه، ودونما اعتبار للهدف من وراء وجودهم في إقليم دولة من الدول.

ويشير الاصطلاح المذكور إلى تمتع الأجنبي بعدد من الحقوق الأساسية التي لا غنى عنها لكي تستقيم حياته حال إقامته في إقليم أخرى غير دولته. ويعد هذا المعيار من القواعد المهمة التي استقر عليها العمل الدولي منذ زمن طويل فيما يتصل بتحديد المركز القانوني للأجانب في أقاليم الدول الأخرى، كما أنه نظر إليه، في بادئ الأمر، بوصفه مؤشراً على درجة تحضر الدولة [viii] .

أما في العصر الحديث، وكنتيجة لتزايد الاهتمام الدولي بالفرد بوصفه إنساناً، ودونما اعتبار لانتمائه الوطني، فقد أصبحت مسألة الاعتراف لغير المواطنين بعدد من الحقوق والحريات من بين المبادئ الأساسية التي يتعين على كل دولة الالتزام بها في نطاق علاقاتها المتبادلة مع غيرها من أعضاء الجماعة الدولية [ix] .

ومن أمثلة هذه الحقوق وتلك الحريات، والتي تكون في مجملها الحد الأدنى اللازم لمعاملة الأجانب، نشير إلى ما يلي [x] :

١- الحق في التمتع بالشخصية القانونية:

ويجد هذا الحق سنده فيما تواتر عليه العمل وسلم به الاتجاه الغالب، سواء في التشريعات الوطنية أو في فقه القانون الدولي العام والخاص، وذلك باعتباره وثيق الصلة بوجود الإنسان في ذاته، كما يجد سنده، أيضاً، في العديد من الإعلانات والمواثيق الدولية؛ كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي تقرر المادة ٦ منه أن " لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف به كشخص أمام القانون "، وكذلك العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦، الذي ينص في المادة ١٦ منه على أن: " لكل فرد الحق في أن يعترف به كشخص أمام القانون ".

وغني عن البيان أن الاعتراف بحق الأجنبي في التمتع بالشخصية القانونية يتفرع عنه تمتعه بعدد من الحقوق مثل: الحق في إبرام العقود، والحق في التصرف في أمواله، إلى غير ذلك من التصرفات القانونية التي لا تتعارض مع مصالح الدولة المستقبلة.

كما يترتب على الاعتراف للأجنبي بالشخصية القانونية وجوب الاعتراف له أيضاً بالحريات النابعة من كونه إنساناً يعيش في إطار جماعة سياسية منظمة؛ كحرية العقيدة، وحرية ممارسة الشعائر الدينية، وحرمة المسكن، وذلك في حدود مقتضيات النظام العام والآداب في الدولة التي يوجد على إقليمها [xi] .

٢- الحق في الحماية:

وبموجب هذا الحق تلتزم السلطات المعنية في دولة الإقليم بتوفير الحماية اللازمة للأجنبي، سواء في شخصه أو في ماله، في مواجهة أي اعتداء أو تجاوز.

وقد جرى العمل، كما استقر الرأي لدى الفقه، على أن الالتزام الواقع على دولة الإقليم في مثل هذه الحالة إنما هو من قبيل الالتزام ببذل الجهد، وليس من قبيل الالتزام بنتيجة. ومؤدى ذلك، أن الدولة تلتزم هنا بتوفير الحماية المعتادة التي توفرها لمواطنيها في الأحوال العادية، حيث إنه من غير المعقول ــ منطقاً ــ أن يتوقع الأجانب حماية من جانب الدولة تفوق تلك التي توفرها لمواطنيها، ولا يكاد يستثني من ذلك ــ بطبيعة الحال ــ إلا طائفة الدبلوماسيين الذين يتمتعون بنظام معين للحصانات والمزايا بالنظر إلى طبيعة عملهم الخاصة.

وتأسيساً على ذلك، وتطبيقاً للمبادئ العامة، فإذا تعرض الأجنبي لاعتداء، وثبت من التحقيق أن السلطات المعنية في الدولة لم تقصر في واجبها إزاءه، فإنه لا يكون ثمة محل للمساءلة، لكن الدولة تكون ــ مع ذلك ــ محلاً لمثل هذه المساءلة إذا عزفت أو تراخت في إنزال العقاب اللازم على المعتدين، أو إذا لم تكفل للأجنبي وسائل الحصول على التعويض المناسب، أو ارتكبت ــ أي هذه الدولة ــ في حقه جريمة إنكار العدالة؛ كأن تسد أمامه السبل التي تتيح له اللجوء إلى قضائها الوطني لاقتضاء حقوقه.

ومما هو جدير بالذكر، في هذا الخصوص، أن الدولة المستقبلة ليس لها أن تحتج مثلاً بسوء نظامها الداخلي، أو بنقص تشريعها الوطني، أو بدعوى أنها تعامل الأجانب المعاملة ذاتها التي تعامل بها مواطنيها لكي تدرأ عن نفسها المسئولية في حالة وقوع اعتداء على شخص الأجنبي أو على ممتلكاته [xlii] . ومؤدى ذلك، في عبارة أخرى، أن الدولة مطالبة في كل وقت بأن تعيد النظر في تشريعاتها الوطنية متى كانت هذه التشريعات لا تكفل للأجانب الحد الأدنى اللازم من الحقوق التي ينبغي أن يتمتع بها الفرد ــ أي فرد ــ في علاقته مع الجماعة التي يعيش فيها ويتفاعل مع أعضائها [xliii].

وكما سلف البيان، يتصل بحق الأجنبي في التمتع بحماية الدولة الإقليم له حقه في الالتجاء إلى القضاء الوطني لهذه الدولة طلباً لهذه الحماية، ولكفالة تمتعه بالحقوق الأخرى المقررة له.

وواقع الأمر، أنه يمكن القول إن حق الأجنبي في الالتجاء إلى القضاء الوطني قد تطور عبر مراحل رئيسية ثلاث [xiv] . ففي بادئ الأمر كانت الدول تحظر عادةً على الأجانب الالتجاء إلى قضائها الوطني، وكانت حجتها في ذلك هي أن مرفق القضاء قد وجد فقط لإدارة العدالة بين الوطنيين دون سواهم. وفي مرحلة تالية ظهر نظام الامتيازات الأجنبية وما صاحبه من إنشاء محاكم خاصة بالأجانب يتقاضون أمامها، سواء فيما يتصل بعلاقاتهم ببعضهم البعض، أو فيما يتعلق بعلاقاتهم مع سلطات دولة الإقليم ومواطنيها.

غير أن نظام الامتيازات الأجنبية الذي نشأ مرتبطاً أساساً بالظاهرة الاستعمارية في العديد من مناطق العالم، ومن بينها مصر، لم يصمد كثيراً أمام حركات التحرر الوطني، ومن ثم فقد أفسح المجال لمرحلة جديدة سلمت فيها الدول بحق الأجانب المقيمين على إقليمها في الالتجاء إلى قضائها الوطني دونما تمييز بينهم وبين الوطنيين في هذا الخصوص، بل إن الأمر لم يقف عند هذا الحد فحسب، وإنما صار الأجنبي ملزماً ــ كقاعدة عامة وكما رأينا عند تناول نظام الحماية

الدبلوماسية كآلية لحماية حقوق الإنسان – نقول صار الأجنبي ملزماً بالالتجاء إلى القضاء الوطني في دولة الإقليم بمستوياته المختلفة، بحسب تشريعات كل دولة، وذلك حتى يتسنى لدولته – بعد ذلك – مباشرة حقها في حمايته دبلوماسياً بتحريك دعوى المسئولية الدولية في مواجهة دولة الإقليم هذه.

٣ – الحق في مزاولة النشاط الاقتصادي:

المشاهد، أن هذا الحق تنظمه بالأساس الاتفاقات الثنائية التي تبرم فيما بين الدول المعنية. ويجد الحق في مزاولة الأجنبي لنشاط اقتصادي معين في دولة الاستقبال سنده الواقعي في حقيقة أن حياة هذا الأجنبي داخل الدولة المستقبلة إنما تستلزم – ولا شك، وشأن أي فرد من الوطنيين – مزاولة أي نوع من أنواع النشاط التي يكفل له ولأسرته مورد رزق مناسب. وتبرز أهمية تمتع الأجنبي بهذا الحق إذا ما طالت فترة إقامته خارج إقليم دولته.

على أن الاعتراف بالحق المذكور لا يغل يد الدولة المستقبلة في وضع الضوابط التنظيمية التي تكفل في نهاية الأمر الحيلولة دون منافسة الأجانب للوطنيين، سواء في مجال التملك، أو في مجال ممارسة بعض أنواع النشاط الاقتصادي والمهني، أو حرصاً على اعتبارات الأمن والمصلحة العامة العليا للدولة[xv].

ولعلنا نستطيع، في ضوء ما تقدم، أن نفهم لماذا يحرص العديد من الاتفاقات الدولية، الذي ينظم مسألة إقامة الأجانب، على أن يتضمن نصوصاً خاصة بالنظام العام والأخلاق والصحة العامة والأمن [xvi] .

ومن أمثلة هذه الضوابط، اشتراط بعض الدول ضرورة حصول الأجنبي على موافقة السلطات المختصة، أو حظر مباشرة الأجنبي لبعض المهن الحرة كالطب، والمحاماة، والاستشارات الهندسية، ...

غير أن الدولة، في مباشرتها لحقها في وضع بعض الضوابط على حرية الأجنبي في مزاولة نشاط تجاري أو مالي أو صناعي أو غير ذلك داخل إقليمها، يتعين عليها أن تراعي ما تكون قد عقدته من اتفاقات دولية في هذا الخصوص، كما يجب عليها تطبيق إجراءات الحظر، التي ترى فرضها، على الأجانب كافة، أي دونما تمييز بين طائفة منهم وطائفة أخرى.

٤ـ حق الأجنبي في الاعتراف له بحقوقه المكتسبة:

ويقصد بذلك الحق حق الأجنبي في الاعتراف له بكافة الحقوق التي تثبت له، أو التي كان قد اكتسبها في إقليم الدولة المستقبلة وفقاً لتشريعاتها الوطنية، كمكافآت نهاية الخدمة والمعاشات.

ومع ذلك، فمن المسلم به ــ فقهاً وقضاءً ــ أنه يجوز لدولة الإقليم، هنا أيضاً، أن تجري التعديلات اللازمة على تشريعاتها ذات الصلة، حتى ولو كان في ذلك مساس بالحقوق التي اكتسبها الأجنبي، متى تطلبت ذلك ضرورة من ضرورات المصلحة العامة لهذه الدولة. والواقع، أن أي قول بغير ذلك من شأنه أن يجعل الأجنبي في مثل هذه الحالة في وضع أفضل من وضع المواطن.

ومن تطبيقات ذلك، مثلاً، ما استقرت عليه أحكام القضاء الإداري في مصر من: " أن للدولة حق صيانة كيانها وحماية أفراد شعبها ومجتمعهم من كل ما يضره. ولكل دولة الحق في تقرير ما يعتبر ضاراً بشئونها الداخلية أو الخارجية وما لا يعتبر، ولها حق اتخاذ التدابير المناسبة لكل مقام في حدود واجبات الإنسانية ... " [xvii]

على أنه إذا حدث تدخل تشريعي، من جانب دولة الإقليم، مما يكون من شأنه المساس بالحقوق التي اكتسبها الأجنبي بطريقة مشروعة، فإن هذه الدولة تكون مطالبة بدفع التعويض العادل عن الضرر الذي لحق بالشخص المذكور كنتيجة لهذا التدخل التشريعي.

والملاحظ، أن الحق في التعويض يثبت للأجنبي، حتى ولو كانت الدولة قد درجت على عدم دفع أي تعويض لمواطنيها في مثل هذه الأحوال، وذلك تجنباً لأية محاولة من جانب الدولة التي ينتمي إليها هذا الأجنبي بالجنسية للتدخل نيابة عنه بالصورة المناسبة.

والواقع، أن مجمل هذه الحقوق التي جرى العمل الدولي على الاعتراف بها للأجنبي منذ أمد ليس بالقصير قد جرى التوكيد عليها ــ مرة أخرى ــ من جانب الأمم المتحدة، وذلك في إطار اهتمامها بقضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية عموماً.

ولعل من بين ما أنجزته الأمم المتحدة، في هذا الخصوص، ذلك الإعلان الذي تبنته الجمعية العامة عام ١٩٨٥ باسم: " إعلان حقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من رعايا البلد الذين يعيشون فيه "، فقد أعاد الإعلان المذكور التوكيد على الحقوق الآتية للأفراد الذين يعيشون خارج بلادهم التي ينتمون إليها برابطة الجنسية[xviii]: الحق في الحياة، وفي الأمن الشخصي. الحق في

حماية الحياة الخاصة، والمسكن، والمراسلات،. الحق في المساواة أمام القضـــاء،. الحــق فـــي الزواج، وفي تكوين أسرة،. حرية الرأي والتعبير،. الحرية الدينية،. الحق في التنقل،. الحق فـــي التجمع السلمي، وفي تكوين النقابات،. الحماية ضد التعذيب، وغيره من صنوف المعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المهينة،. الحق في حماية الحقوق المكتسبة،. الحق في الضمان الاجتمـــاعي، وفي الرعاية الصحية المناسبة،. الحق في الاتصـــال بالســـلطات الوطنيـــة، وخاصـــةً البعثـــات الدبلوماسية والقنصلية، وما في حكمها.

٥- مدى حق المغترب الأجنبي في عدم إبعاده إلا لضرورة قصوى:

بدايةً، تجدر الإشارة إلى أن مصطلح " الإبعاد Expulsion " يستخدم عادة للتعبير عـــن تلك الحالة التي تطالب فيها الدولة شخصاً واحداً أو أكثر من الأجانب المقيمـــين علـــى أرضـــها بالخروج منها ، وإكراههم على ذلك عند الاقتضاء.

والواقع ، أنه إذا كانت القاعدة العامة – في مثل هذه الأحوال – تقضي بأن إجراء الإبعاد إنما يكون بصورة فردية أو محدودة، بمعنى أنه لا يستخدم إلا في مواجهة أجنبي بذاتـــه أو فـــي مواجهة عدد محدود من الأجانب بذواتهم ، إلا أن بعض الدول قد تلجأ أحياناً – وبخاصـــةً فـــي حالات النزاعات المسلحة، أو في حالات عدم الاستقرار الداخلي، أو في حالة الخلاف مع دولـــة المصدر – إلى انتهاج سياسة الإبعاد الجماعي لطائفة معينة من الأجانب، وبخاصـــةً مـــن فئـــة العمال.

ويثير الموضوع الخاص بالحماية الدولية المقررة للأجانب، وبخاصة العمال منهم، سؤالاً مهماً حول مدى مشروعية قيام الدولة المستقبلة بإبعادهم فجأة إلى خارج إقليمها أو إعادتهم إلـــى دولهم الأصلية.

ويميل الفقه القانوني الدولي، في معرض الإجابة عن هذا السؤال، إلى التمييز بين فئتـــين من الأجانب الذين يوجدون على إقليم الدولة: الفئة الأولى، وهي فئة الأجانب الذين دخلـــوا إلـــى إقليم الدولة بطريقة مشروعة. والفئة الأخرى، وهي فئة الأجانب الذين دخلوا بغير هذا الطريـــق المشروع.

ففيما يتعلق بالفئة الأولى، فإن القواعد العامة تقضي بعدم جواز إبعادهم تعسفياً. فالدولة المستقبلة لا يجوز لها ـ طبقاً للمجرى العادي للأمور ـ طرد هؤلاء الأجانب وفقاً لهواها، ودون مراعاة الأسباب التي كانت وراء قدومهم إلى إقليمها أصلاً.

وأما الفئة الأخرى من هؤلاء الأجانب، فالملاحظ أنه يثور بشأنها خلاف حقيقي. وقد اجتهد الفقه القانوني ـ في محاولة بيان مدى مشروعية إجراء أو قرار الإبعاد الذي تتخذه الدولة المستقبلة في هذه الحالة ـ من خلال بيان حدود سلطة هذه الدولة في إبعاد أو طرد الأجانب عموماً من إقليمها.

والمستقر عليه دولياً، في هذا الشأن، هو أنه إذا كانت الدولة ـ أي دولة ـ تملك أصلاً منع دخول الأجانب إلى إقليمها لاعتبارات تقدرها، فإنها تملك في كل وقت - ومن باب أولى - إبعادهم إلى خارج هذا الإقليم لأسباب تدخل أيضاً في نطاق سلطاتها التقديرية شريطة عدم التمييز.

غير أنه، وفي ضوء ما جرى عليه العمل الدولي، يمكننا القول بأن سلطة الدولة في هذا الخصوص ليست مطلقة تماماً، وإنما ترد عليها بعض القيود [xix] ، وأول هذه القيود هو أن عملية الإبعاد أو الطرد يجب أن تتم في ضوء الالتزام بمبدأ حسن النية، وليس لأي سبب آخر مفتعل. كذلك فإن حق الدولة المستقبلة في مباشرة سلطاتها التقديرية فيما يتعلق بإجراءات إبعاد أو طرد العمالة الأجنبية الموجودة على إقليمها لا يجب أن يمارس بمعزل عن الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنسان على وجه العموم، والتي ما فتئت تؤكد عليها المواثيق والاتفاقات الدولية ذات الصلة [xx].

ويتعين أن تراعى هذه الاعتبارات، أيضاً، في اختيار نوع الوسيلة التي تتم بواسطتها عملية الإبعاد أو الطرد هذه. ويضاف إلى ما تقدم، قول البعض إن إجراءات الإبعاد أو الطرد التي تنجم عنها أضرار غير عادية بالنسبة إلى الدولة أو الدول التي ينتمي إليها بالجنسية الأجانب المبعدون في مجموعات كبيرة، والتي لم تحط علماً بذلك بفترة زمنية كافية، تسوغ لهذه الدولة أو لتلك الدول الحق في المطالبة بتعويض عن الأضرار التي لحقت بها من جراء ذلك.

وأخيراً، فإن إبعاد الأجانب ـ أياً كانت صفاتهم، وحتى مع التسليم بالسلطة التقديرية الواسعة للدولة بشأن اللجوء إليه ـ ينبغي أن يؤسس في جميع الأحوال على أسباب وجيهة، وذلك حرصاً على حسن سير وانتظام العلاقات المتبادلة فيما بين أعضاء الجماعة الدولية.

وقد تواتر العمل الدولي على التسليم بوجود نوعين من الأسباب التي تسوغ للدولة مباشرة سلطتها التقديرية في إبعاد الأجانب من إقليمها (xxi) . فمن ناحية أولى ، هناك الأسباب المتعلقة بالقانون العام النافذ في هذه الدولة ويندرج تحت هذه المجموعة من الأسباب: حالة الحكم على الأجنبي في جريمة من الجرائم العادية،حالة التسول والتشرد، حياة الفسق والفجور. ومن ناحية ثانية، هناك الأسباب السياسية؛ كالتجسس والتآمر، سواء ضد الدولة المستقبلة ذاتها أو ضد دولة ثالثة، وكذلك ممارسة أعمال الشغب والفوضى والتحريض على ارتكاب أفعال ضارة بأمن دولة الإقليم. ومن ناحية ثالثة، هناك الأسباب المتعلقة بحالة كون الأجانب يباشرون أنشطة اقتصادية مهمة داخل الدولة، في الوقت الذي قد تعاني فيه هذه الدولة من أوضاع اقتصادية صعبة، قد تحملها على التفكير في قصر الإفادة من مواردها على مواطنيها دون سواهم (xxii) .

ثانياً -حقوق العمال الأجانب في دولة الاستقبال: دراسة حالة

إذا كانت القاعدة أو الأصل، فيما يتعلق بحقوق العمال الأجانب لدى دولة من الدول، تقضي بوجوب البحث عنها في التشريع الوطني لهذه الدولة، باعتبار أن المشرع الوطني في كل دولة هو الذي ينفرد بتحديد مركز الأجانب الموجودين على إقليم هذه الدولة، إلا أن القانون الدولي ــ بشقيه العام والخاص ــ قد قطع خطوات واسعة على طريق بلورة مركز دولي معين للأجنبي حال وجوده في إقليم دولة أخرى (xxiii) .

ويمكن تفسير ذلك بإرجاعه إلى حقيقة أساسية مؤداها أنه على خلاف الحال بالنسبة إلى مركز " الوطنيين " الذي يدخل أساساً ضمن نطاق الاختصاص الداخلي للدولة، نجد أن تحديد مركز الأجانب لا يعني فقط الدولة التي يوجدون على إقليمها، وإنما يعني أيضاً الدولة أو الدول التي ينتمون إليها بالجنسية، كما أنه يعني ــ من جهة ثالثة ــ الحياة المشتركة لأعضاء الجماعة الدولية برمتها.

وطبقاً لهذا المركز القانوني الخاص، يتمتع الأجانب ــ بقطع النظر عن طبيعة النشاط الذي يمارسونه ــ بمجموعة من الحقوق بدأت أول الأمر بعدد محدود وفي المستويات الدنيا، ثم تطورت إلى حد المساواة أحياناً بين الأجانب والوطنيين في بعض المجالات وبخاصة في مجال العمالة والاستخدام.

وتأسيساً على ذلك، يمكننا النظر إلى حقوق العمال الأجانب من زاويتين: الأولى، حقوق العمال الأجانب بوصفهم أجانب. ويثير النظر إلى حقوق العمال الأجانب من هذه الزاوية تناول قاعدة الحد الأدنى في معاملة الأجانب بصفة عامة، أي بقطع النظر ــ وكما تقدم ــ عن طبيعة النشاط الذي يمارسونه في دولة الاستقبال، لبيان ماهيتها والتطورات التي طرأت عليها مع مرور الوقت. وأما الزاوية الأخرى، فتثير البحث في حقوق العمال الأجانب بوصفهم عمالاً. والمبدأ الذي طوره القانون الدولي، في هذا الخصوص، يتمثل في التوكيد على ضرورة المساواة وعدم التمييز في الحقوق، وفي كل ما يتصل بعلاقات العمل بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب.

١- حقوق العمال الأجانب بوصفهم أجانب: قاعدة الحد الأدنى في معاملة الأجانب

الواقع، أنه حيث إن الحقوق التي تثبت للعمال الأجانب، بهذه الصفة، لا تكاد تختلف في مجملها عن تلك التي يعترف بها القانون الدولي ــ بشقيه العام والخاص ــ وكذلك الكثير من التشريعات الوطنية، لذلك فإننا نكتفي هنا ــ أيضاً ــ بالإحالة إلى ما سبق ذكره، في هذا الخصوص، بمناسبة الحديث عن حماية الأجانب.

٢- حقوق الأجنبي بوصفه عاملاً: قاعدة المساواة وعدم التمييز بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب

قبل أن نعرض لحقوق العمال الأجانب المترتبة على إعمال مبدأ المساواة، وعدم التمييز بينهم وبين العمال الوطنيين ، قد يكون من المفيد أن نمهد لذلك بالإشارة إلى نشأة هذا المبدأ وتطوره في إطار علاقات العمل الدولية.

ولا جدال في أن أي شخص يقيم على إقليم دولة أخرى غير دولته، بأي صفة كانت ، إنما يكون ــ كقاعدة عامة ــ في مركز قانوني أدنى من مركز الشخص الذي ينتمي إلى هذه الدولة ويرتبط بها برابطة الجنسية، وليس أدل على ذلك من حقيقة أن وجود الأجنبي ذاته على إقليم الدولة إنما يكون دائماً ــ وفي التحليل الأخير ــ مرتهناً بإرادة السلطات المعنية لهذه الدولة[xxiv] .

وتأسيساً على ذلك، فقد استقر العمل الدولي على التسليم بحقيقة أنه إذا كان لا يجوز للدولة، من حيث المبدأ، إبعاد مواطنيها أو نفيهم خارج حدودها أو تسليمهم إلى سلطات دولة أخرى لمحاكمتهم [xxv] ، إلا أن ذلك جائز بالنسبة إلى الأجانب الذين يقيمون على إقليم هذه الدولة، إذ يجوز لها ترحيلهم أو تقييد إقامتهم عن طريق وضع القيود والضوابط التنظيمية اللازمة

وما لم يوجد اتفاق دولي ينظم المسألة على نحو معين كما هو الحال ــ مثلاً ــ في اتفاقيات تسليم المجرمين التي تنص عادةً على استثناء المجرمين السياسيين من نطاق تطبيق أحكامها. كذلك فقد جرى العمل الدولي على أن الحقوق السياسية التي يتمتع بها المواطنون لا تثبت للأجانب، أياً كان الهدف من وراء إقامتهم على إقليم الدولة، ومهما طالت فترة هذه الإقامة[xxvi].

وواقع الأمر، أن هذه النظرة المبنية على التوسع في التضييق من نطاق الحقوق التي يتعين الاعتراف بها للأجنبي طيلة فترة إقامته على إقليم إحدى الدول قد طرأ عليها تطور كبير أسهم في نهاية المطاف في تلاشي الكثير من الفوارق بين الوطنيين والأجانب بالنسبة إلى العديد من مجالات النشاط الإنساني، ومنها المجال الخاص بعلاقات العمل. وبعبارة أخرى، يمكن القول إن هذا التطور قد انتهى إلى تمتع الأجانب بالعديد من الحقوق التي يتمتع بها الوطنيون، وذلك في الحدود التي يقررها التشريع الوطني لكل دولة، وبما لا يتعارض ــ على الأقل ــ وقاعدة الحد الأدنى اللازم لمعاملة الأجانب، وبحيث لا يستثنى من نطاق التمييز في هذا الخصوص إلا طائفة الحقوق السياسية وغيرها من الحقوق العامة الناشئة عن علاقة المواطنة التي تربط الفرد بدولته.

ويعزى التطور، المشار إليه، بصفة رئيسية إلى مجموعتين من الأسباب[xxvii]:

فبادئ ذي بدء، هناك الأسباب ذات الصلة بتلك الثورة الهائلة في وسائل الاتصال، وما نجم عنها من سيادة ظاهرة الاعتماد المتبادل فيما بين الدول والشعوب، الأمر الذي أدى في نهاية المطاف إلى تراجع الوظائف التقليدية للحدود السياسية كخطوط فاصلة بين أقاليم الدول المختلفة.

وهناك، من ناحية أخرى، الأسباب المتعلقة بتلك الدعوات التي أخذت تنشط بدرجة ملحوظة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، والتي راحت تركز على ضرورة المبادرة إلى وضع حد للتمييز العنصري بين بني الإنسان وبصرف النظر عن اعتبارات الجنس أو الدين أو اللون أو اللغة أو الأصل الوطني. ومعلوم أن هذه الدعوات قد تم تقنينها في نصوص قانونية صريحة يزخر بها اليوم العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية، وأصبحت تمثل في مجملها فرعاً من فروع القانون الدولي العام، ونعني به " القانون الدولي لحقوق الإنسان ".

ويمكن تصنيف هذه المواثيق وتلك الاتفاقيات الدولية إلى مجموعتين: فهناك، أولاً، المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية بصفة عامة. وهناك،

ثانياً، اتفاقيات العمل الدولية، سواء تلك التي عقدت في إطار منظمة العمل الدولية، أو تلك التي أبرمت في إطار بعض التنظيمات الدولية الإقليمية.

أ ـ المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان على وجه العموم

فبالنسبة إلى المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان عموماً، حسبنا أن نشير من بينها في هذا المقام إلى ما يلي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يقرر في مادته الثانية أن: " لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان دونما تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، ودون أي تفرقة بين الرجال والنساء .. ". وكما هو معلوم، فقد تضمنت المواد من ٣ إلى ٣٠ تفصيلاً للحقوق التي قصدها الإعلان في المادة الثانية سالفة الذكر.

وإضافةً إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، هناك العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والذي ينص ـ في المادة الثانية (فقرة ٢) منه ـ على أن: " تتعهد الدول الأطراف بضمان ممارسة الحقوق المدونة في العهد بدون تمييز من أي نوع سواء كان ذلك بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الديانة أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو بسبب الملكية أو صفة الولادة أو غيرها ".

والشيء ذاته نجده، كذلك، في نص المادة الثانية (فقرة ١) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وكذلك في الإعلان الخاص بالقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري والصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٠ نوفمبر ١٩٦٣ (القرار رقم ١٩٠٤ ـ الدورة ١٨) [xxviii] .

وقد بلغ التطور المشار إليه قمته بإبرام الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي أقرتها الجمعية العامة في ٢١ ديسمبر ١٩٦٥. فقد أشارت هذه الاتفاقية إلى أن الدول المتعاقدة قد وضعت نصب أعينها، فيما يتعلق بمبدأ المساواة، اتفاقيات العمل الدولية بشأن التفرقة في مجال الاستخدام والمهنة [xxix] .

والحق، أن الأمر لم يقتصر على المستوى الدولي العالمي ، وإنما كانت هناك أيضاً خطوات مماثلة تم اتخاذها على المستوى الدولي الإقليمي، ومن ذلك، مثلاً، الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠، والتي جاءت المادة الرابعة عشرة منها لتؤكد صراحةً على مبدأ عدم

التمييز فيما يتعلق بالحقوق والحريات المقررة فيها. كما تجدر الإشارة، أيضاً، إلى معاهدة روما لعام ١٩٥٧ المنشئة لما سمي الجماعة الاقتصادية الأوروبية والتي تضمنت أحكاماً خاصة بتنظيم مسألة انتقال الأيدي العاملة عبر أقاليم الدول الأعضاء، فضلاً عما أوردته من أحكام بشأن الضمان الاجتماعي للعمال المهاجرين أسوةً بما يجري عليه العمل بالنسبة إلى العمال الوطنيين [xxx].

ب ـ اتفاقيات العمل الدولية

وأما فيما يتعلق باتفاقيات العمل الدولية، فالملاحظ أن هذه الاتفاقيات ـ والتي أبرمت في إطار منظمة العمل الدولية منذ إنشائها عام ١٩١٩، وإضافة إلى التوصيات الصادرة عن مؤتمر العمل الدولي من ذلك الحين ـ قد عنيت أساساً بالتوكيد على أهمية تحقيق المساواة وإلغاء أية تفرقة بين طوائف العمال، وطنيين كانوا أو أجانب، وذلك بالنسبة إلى كل ما يتعلق بعلاقات العمل، وبالذات فيما يتعلق بالمزايا والحقوق المترتبة على هذه العلاقات.

وقد يكون من المناسب أن نشير، بادئ ذي بدء، إلى حقيقة أن إعلان فيلادلفيا الصادر عام ١٩٤٤ ـ الذي يعد إحدى الركائز الأساسية التي انبنت عليها منظمة العمل الدولية في تطورها الجديد بعد الحرب العالمية الثانية ـ قد أكد بوضوح على مبدأ المساواة وعدم جواز التمييز بين البشر بصرف النظر عن مجالات النشاط التي يزاولونها، حيث قرر أن: " لجميع البشر، أياً كان عرقهم أو معتقدهم أو جنسيتهم ، الحق في العمل من أجل رفاهيتهم المادية وتقدمهم الروحي في ظروف توفر لهم الحرية والكرامة والأمن الاقتصادي وتكافؤ الفرص" [xxxi].

كذلك، فإن من بين اتفاقيات العمل الدولية التي نصت على مبدأ المساواة في هذا الخصوص [xxxii] : الاتفاقية رقم ٢ بشأن البطالة المعقودة عام ١٩١٩، فقد نصت المادة الثالثة من تلك الاتفاقية على المساواة بين رعايا جميع الدول التي تصدق عليها. كما نصت الاتفاقية رقم ٣ بشأن حماية الأمومة والطفولة، المعقودة عام ١٩١٩ أيضاً، على كفالة مبدأ المساواة بالنسبة إلى جميع العمال دون اعتبار لمسألة الجنسية. والشيء ذاته نجده، كذلك، بالنسبة إلى الاتفاقية رقم ١٠٠ الخاصة بتساوي أجور العمال والعاملات عند تساوي العمل والمعقودة عام ١٩٥٢ ، وكذلك الاتفاقية رقم ١١١ المعقودة عام ١٩٥٨ بشأن " حظر التمييز في مجال الاستخدام والمهن ".

ومما هو جدير بالإشارة، في هذا المجال، أن الاتفاقية الدولية الأخيرة ــ أي الاتفاقية رقم ١١١ ــ قد انطوت على أحكام مهمة للغاية في شأن التوكيد على عدم جواز التمييز في الاستخدام والمهن بين طوائف العمال.

ويتجلى ذلك، بشكل خاص، فيما يلي [xxxiii] :

فأولاً، يلاحظ أن الاتفاقية المذكورة قد أخذت بمفهوم واسع للتمييز الذي يتعين عدم ممارسته، حيث إنه ينصرف ــ وفقاً لنص المادة ١/١ منها ــ إلى " كل تمييز أو استبعاد أو تفضيل على أساس: الأصل أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو النشأة القومية أو الأصل الاجتماعي، يكون من شأنه تقويض أو الإخلال بتكافؤ الفرص أو المعاملة في الاستخدام أو المهن ".

وثانياً، يلاحظ أن الاتفاقية قد خولت الدول المصدقة عليها سلطة تقديرية واسعة في مجال إعمال مبدأ المساواة وعدم التمييز بين طوائف العمال بما في ذلك العمال الأجانب. فطبقاً لنص المادة الرابعة، تحرص الدول المصدقة ــ كل بحسب أحوالها وممارساتها وعاداتها ــ على عدم ممارسة التمييز. ولكن تخويل الدول مثل هذه السلطة الواسعة كثيراً ما يساء استخدامه ضد طوائف معينة من العمال الأجانب أو حتى ضد بعض العمال الوطنيين. ونتيجةً لذلك، فقد تنبهت لجنة الخبراء القانونيين التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى هذا الأمر، ولم تتردد في تضمين تقاريرها المتعددة تحذيراً للدول من إساءة استخدام هذه الرخصة.

فعلى سبيل المثال، خلصت اللجنة في تقريرها الصادر عام ١٩٧١ إلى التوكيد على حقيقة أنه وإن كان تطبيق أحكام الاتفاقية لا يعني أنها تتطلب الإلغاء الفوري أو ضمان أن كافة أشكال التمييز قد أزيلت ــ وبالنسبة إلى كافة المجالات ــ إلا أنها، أي اللجنة، قد عادت وأكدت على ضرورة أن تعي الدول .. " أن الإجراءات المخصصة لحماية أمن الدولة وفقاً لحكم المادة الرابعة من الاتفاقية يجب تحديدها بدقة وصياغتها بصورة لا تحتوي على أي نوع من أنواع التمييز.." .

وثالثاً، أن أحكام هذه الاتفاقية تتسع، من حيث الواقع، لتشمل كافة مجالات الاستخدام والمهن. وبعبارة أخرى، فإن هذه الأحكام تؤكد على وجوب كفالة مبدأ المساواة وعدم التمييز في المعاملة في نطاق علاقات العمل، بالنسبة إلى كل بني الإنسان، وعلى مستوى مجالات العمل

كافة أو مختلف أنواع النشاط الإنساني، بما في ذلك كفالة الفرص المتساوية فيما يتعلق بـ " الالتحاق بالتدريب المهني والالتحاق بوظائف ومهن معينة، وكذلك شروط الاستخدام وظروفه ".

وواقع الأمر ، أن الإشارة إلى مبدأ المساواة وعدم التمييز في اتفاقيات العمل الدولية ذات الطابع العام ــ وكذلك في توصيات العمل الدولية التي تكون لها الصفة ذاتها ــ إنما تطرح سؤالاً مهماً بشأن مدى إمكانية تطبيق هذا المبدأ بالنسبة إلى العمال غير الوطنيين ، وذلك بالنظر إلى أن ظاهر أحكام هذه الاتفاقيات يفيد على الأرجح أن المقصود بالمبدأ المذكور هو المساواة وعدم التمييز بين مختلف طوائف العمال الوطنيين، غير أن هذا الاستنتاج مردود عليه بحسب رأينا للأسباب الآتية:

فأولاً، أنه ــ طبقاً لقواعد تفسير الاتفاقيات الدولية عموماً ــ نستطيع القول إنه استناداً إلى قاعدة المعاني العادية والطبيعية للنصوص، فإن النصوص ذات الصلة لا تقيم أي تفرقة بين العمال تأسيساً على علاقة الجنسية، حيث إنها قد وردت على وجه العموم.

وثانياً، هناك السبب المتعلق بحقيقة أن العمال الأجانب هم الذين يكونون في الأساس عرضة للتمييز والافتئات على حقوقهم مقارنة بالعمال الوطنيين، وبالتالي فإنه يكون من غير المقبول افتراض أن المشرع الدولي في مجال تنظيم علاقات العمل قد أسقط من نطاق حمايته هذه الطائفة من العمال.

وثالثاً، أن حماية العمالة الأجنبية والعمالة المهاجرة عموماً كانت من بين الأسباب الأصيلة وراء التفكير في إنشاء منظمة العمل الدولية. ومن هنا، نفهم تلك الإشارة الصريحة التي وردت في ديباجة دستور المنظمة ومفادها أن مستويات العمل الدولية التي يتم التوصل إلى إقرارها في اتفاقيات وتوصيات العمل الدولية إنما تنطبق ليس فقط على العمال الوطنيين، بل وأيضاً على العمال الذين يعملون خارج أوطانهم.

٣- حقوق العمال الأجانب المترتبة على مبدأ المساواة وعدم التمييز بينهم وبين العمال الوطنيين:

إذا كان المبدأ العام يقضي بأنه متى سمحت الدولة للأجنبي بالإقامة على إقليمها بغرض العمل فإنه يتعين عليها أن تكفل له التمتع ــ على قدم المساواة ــ بكافة الحقوق المقررة لعمالها

الوطنيين، كما لا يجب عليها التمييز بين طوائف العمال الأجانب بالنظر إلى دولهم ما لم توجد اتفاقيات خاصة تسوغ ذلك أحياناً.

وعلى ذلك، يثور التساؤل بشأن ماهية الحقوق التي يتمتع بها العمال الأجانب قياساً على ما تقرره التشريعات الداخلية ومعايير العمل الدولية من حقوق للعمال الوطنيين.

ويمكن القول، في هذا الخصوص، إن هذه الحقوق تتسع لتشمل كل ما يتصل بعلاقات العمل وأحواله، ومنها على وجه التحديد [xxxiv] : الحرية النقابية، حق التنظيم والمفاوضات الجماعية ، حرية العمل وحظر فرض العمل القسري ، الحق في الضمان الاجتماعي بأشكاله المختلفة، المساواة في الأجر، حماية الحقوق المكتسبة، الحق في التدريب المهني، عدم إنهاء علاقة العمل دون سبب صحيح، الحق في الحماية القانونية.

ونعرض، فيما يلي، لبعض هذه الحقوق بشيء من التفصيل.

أ ــ الحرية النقابية:

تجدر الإشارة، ابتداءً، إلى أن ممارسة الحركة النقابية أو الحق في الانتساب إلى الحركة النقابية، وما يستتبع ذلك من الحق في التنظيم والتجمع إنما يعتبر من الحقوق الأساسية للإنسان، وذلك إضافةً إلى كونه شرطاً ضرورياً لحماية مصالح العمال على المستويات كافة [xxxv] .

وقد جاء في ديباجة دستور منظمة العمل الدولية ما يشير إلى أن: " الاعتراف بمبدأ الحرية النقابية يعد كأساس لتحسين شروط العمل والاستقرار والسلام ". كما أشار إعلان فيلادلفيا ــ قبل ذلك ــ إلى هذا المعنى ذاته، حيث أكد على: " أن حرية التعبير والحرية النقابية ضرورة للتقدم المطرد ".

واتساقاً مع هذه المبادئ الأولية التي وردت في الإعلان والدستور سالفي الذكر، تم التوكيد على الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية في العديد من الوثائق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان على الصعيدين العالمي والإقليمي، إضافةً إلى اتفاقيات العمل الدولية.

فعلى سبيل المثال، أكدت الاتفاقية رقم ٨٧ المعقودة عام ١٩٤٨ ــ والتي أطلق عليها الاتفاقية الخاصة بالحرية النقابية وكفالة الحق النقابي ــ على وجوب الحرية النقابية لمختلف

طوائف العمال دون ما تفرقة بينهم. فطبقاً لنص المادة الثانية من هذه الاتفاقية: " للعمال وأصحاب الأعمال، بدون تمييز، الحق في تكوين المنظمات التي يختارونها أو الانضمام إليها دون حاجة إلى إذن سابق، ودون خضوع إلا لقواعد هذه المنظمات ".

وواضح، أن هذا النص قد صيغ في عبارة عامة حملت البعض إلى القول ــ وبحق ــ أن العمومية التي صيغ بها تعني عدم جواز إقامة أية تفرقة فيما يتعلق بالحق في ممارسة الحرية النقابية على أساس الجنسية، الأمر الذي يقود إلى وجوب التسليم بهذا الحق للعمال الأجانب وعلى قدم المساواة مع العمال الوطنيين(xxxvi).

وواقع الأمر، أن هذا التفسير مقبول من وجهة نظرنا لأكثر من سبب (xxxvii). فناهيك عن عمومية النص سالف الذكر، هناك ــ أولاً ــ حقيقة أن من بين الأهداف الأساسية التي تسعى منظمة العمل الدولية ــ التي أبرمت الاتفاقية رقم ٨٧ لعام ١٩٤٨ في إطارها ــ إلى تحقيقها الهدف الخاص بتوفير الحماية للعمال الأجانب. ولسنا بحاجة إلى التوكيد على حقيقة أن الحرية النقابية تشكل إحدى الضمانات المهمة لكفالة هذه الحماية. ومن جهة أخرى، نجد أن النص المذكور يتفق مع ما ورد في العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية العالمية منها والإقليمية. فعلى المستوى العالمي، هناك على سبيل المثال، نص المادة ٤/٢٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي يقرر بشكل عام وصريح أن: " لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين، والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه ".

والشيء ذاته نجده، أيضاً، في نص المادة ١/٨/أ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث أكد بدوره على: " حق كل فرد في تشكيل النقابات والانضمام إلى ما يختار منها في حدود ما تفرضه قواعد التنظيم المعني، وذلك من أجل تعزيز وحماية مصالحه الاقتصادية والاجتماعية. ولا يجوز وضع القيود على ممارسة هذا الحق سوى ما ينص عليه في القانون مما يكون ضرورياً في مجتمع ديمقراطي لصالح الأمن الوطني أو النظام العام أو من أجل حماية حقوق الأخرين وحرياتهم ".

كما نجد نصوصاً عديدة أخرى تشير بدورها إلى الحرية النقابية والحق في الانتساب إلى الحركة النقابية على المستويين الدولي الإقليمي (xxxviii)، ومن ذلك، مثلاً، المادة ١١ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والمادة ١١٨ من اتفاقية روما المنشئة للجماعة الاقتصادية الأوروبية، والتي أكدت على أهمية التعاون فيما بين الدول الأعضاء بالنسبة إلى بعض الأمور، ومنها حق

التنظيم النقابي ومبدأ المفاوضة الجماعية. غير أن الأهم من ذلك كله، بالنسبة إلى دول " الجماعة الأوروبية " (الاتحاد الأوروبي حالياً)، هو تلك اللائحة الصادرة عام ١٩٦٤ (اللائحة رقم ٣٨) والخاصة بحرية انتقال العمال فيما بين هذه الدول ، حيث نصت في المادة ١١ منها ــ وبشكل صريح ــ على أن لرعايا الدول الأعضاء الحق في التمتع بالمعاملة المتساوية مع الوطنيين وبخاصةً فيما يتعلق بالحق في الانضمام إلى المنظمات والاتحادات النقابية.

وقد سارت الاتفاقية العربية رقم ٨ لعام ١٩٧٧، بشأن الحريات والحقوق النقابية، على المنوال ذاته. فالمستفاد من نص المادة الثانية من هذه الاتفاقية أن حكمها ــ الذي يكفل الحق في الانتماء إلى عضوية منظمات العمل والتمتع بكافة الحقوق النقابية ــ لا يقتصر على العمال الوطنيين، وإنما يشمل العمال العرب من غير المواطنين فقد نصت المادة المذكورة على ما يلي تحديداً: " يجب مساواة العمال العرب الذين يعملون في دولة عربية ــ غير تلك التي ينتمون إليها بجنسياتهم ــ بالعمال الوطنيين في الانتماء إلى عضوية العمال، وتمتعهم بكافة الحقوق النقابية " (xxxix).

ب ــ حظر فرض العمل قسراً:

عرفت المادة الثانية من اتفاقية العمل الدولية رقم ٢٩ لعام ١٩٣٠ والخاصة بالعمل القسري المقصود بهذا العمل بالقول بأنه ينصرف إلى: " كل عمل أو خدمة يطلب تأديته عنوة من أي شخص تحت التهديد بأية عقوبة، ودون أن يكون هذا الشخص قد تطوع بأدائه بمحض إرادته".

وقد جاءت اتفاقية العمل الدولية رقم ١٠٥ لعام ١٩٥٧ لتكمل الاتفاقية رقم ٢٩ المشار إليها، حيث أشارت إلى صور العمل القسري المحظور. فطبقاً لنص المادة الأولى من هذه الاتفاقية (الاتفاقية ١٠٥)، تقرر الإلغاء الفوري والكلي للعمل القسري الذي يفرض كجزاء والذي يأخذ صورة من الصور الخمس الآتية: الضغط أو التربية السياسية، أو كعقوبة على التمسك أو التعبير عن آراء سياسية أو وجهات نظر تتعارض مع أيديولوجية النظام القائم، تعبئة الأيدي العاملة وتسخيرها في أغراض التنمية الاقتصادية، المحافظة على النظام في العمل، عقوبة المشاركة في الإضرابات، التفرقة العنصرية أو الاجتماعية أو الوطنية أو الدينية.

وتقديرنا، أن النص على مبدأ حظر فرض أي نوع من العمل ـ قسراً ـ علـى العمـال بصرف النظر عن جنسياتهم يجد أساساً له ـ وبالإضافة إلى اتفاقيات العمل الدولية ـ في العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية الأخرى. فقد وردت الإشارة إليه، مثلاً، في الإعـلان العـالمي لحقوق الإنسان (المادتان ٤ ، ٢٣)، وفي العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة ٨)، كما وردت الإشارة إليه، أيضاً، في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (المادة ٤/٢ ، ٣)، وفي الميثاق الاجتماعي الأوروبي (المادة١ / ٢).

غاية القول، إذن، أن فرض أي صورة من صور العمل القسري على العامل الأجنبي هو أمر غير جائز شأنه في ذلك شأن العامل الوطني سواءً بسواء.

جـ - الحق في الضمان الاجتماعي

كما هو معلوم، فقد عقدت اتفاقيات عديدة في إطار منظمة العمل الدولية تناولت موضوع المساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والعمال غير الوطنيين في مسائل الضمان الاجتماعي.

ومن أمثلة هذه الاتفاقيات نشير على وجه الخصوص إلى ما يلي [xl] : الاتفاقيـة رقـم ٢ لعام ١٩١٩ بشأن البطالة، الاتفاقية رقم ٣ والتي عقدت في العام المذكور ذاتـه بشـأن حمايـة الأمومة. فقد أشارت الاتفاقيتان إلى مبدأ المساواة في المعاملة بين العمـال الـوطنيين والعمـال الأجانب فيما يتعلق بهذين الفرعين من فروع الضمان الاجتماعي (البطالة وحمايـة الأمومـة)، وذلك على أساس مبدأ المعاملة بالمثل بالنسبة إلى الاتفاقية الأولى، وبإطلاق بالنسبة إلى الاتفاقية الثانية.

كما أبرمت في عام ١٩٢٥ الاتفاقية رقم ١٩ بشأن المساواة بين جميع طوائـف العمـال، وطنيين كانوا أو أجانب، فيما يتعلق بالتعويض عن إصابات العمل.

فطبقاً لنص المادة ١/١ من هذه الاتفاقية ، يتعهد كل عضو من أعضاء منظمـة العمـل الدولية يصدق على هذه الاتفاقية بأن يعامل التابعين لحكومة كل عضو آخر صدق عليهـا ممـن يصابون أثناء العمل في بلاده، أو من يعولهم هؤلاء العمال ذات المعاملة التي يعامل بها رعايـاه فيما يتعلق بالتعويض عن إصابات العمل".

وقد أضافت الفقرة الثانية من المادة المذكورة، إنه: " يجب أن تكفل للعمال الأجانب، ومن يعولونهم المساواة في المعاملة المشار إليها بغض النظر عن محال إقامتهم. وتنظم الترتيبات التي

يجب اتخاذها بالنسبة لدفع المبالغ التي يتعين على العضو أو رعاياه دفعها خارج أراضي الدولة بالتطبيق لهذا المبدأ بموجب اتفاقيات خاصة تعقد عند الضرورة بين الأعضاء المعنيين ".

وثمة ملاحظتان ذواتا دلالة نرى الإشارة إليهما فيما يتعلق بنص المادة ٢/١ من الاتفاقية رقم ١٩ لعام ١٩٢٥ سالف الذكر، أما الملاحظة الأولى فمؤداها أن هذه الاتفاقية لا تستهدف جميع العمال الأجانب، وإنما أخذت بمبدأ المساواة المبني على فكرة المعاملة بالمثل بين الدول التي تصدق عليها. وأما الملاحظة الأخرى فمفادها أن المادة المذكورة قد تحدثت عن كفالة مبدأ المساواة للعمال الأجانب، ولمن يعولونهم دونما اعتبار لمحل الإقامة. وتقديرنا، أن هذا النص له أهميته الكبرى في ضمان حقوق هذه الطائفة من العمال بالنظر إلى أن العامل الأجنبي الذي أصيب أثناء العمل ربما يكون قد عاد إلى وطنه، كما أن المستحقين للخدمة التأمينية قد لا يكونون من المقيمين على إقليم الدولة التي حدثت بها الإصابة.

وقد رتبت المادة ٣ من الاتفاقية رقم ١٩ لعام ١٩٢٥ التزاماً على الدول المصدقة عليها، والتي لا يوجد لديها نظام للتعويض عن إصابات العمل، بوجوب الإسراع بإنشاء هذا النظام في غضون ثلاث سنوات من تاريخ تصديقها على الاتفاقية.

وإضافةً إلى ما تقدم، فقد أبرمت في إطار منظمة العمل الدولية عام ١٩٣٣ ست اتفاقيات حملت أرقام: ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، تناولت في مجملها موضوع التأمين الإجباري بالنسبة إلى العديد من مجالات الضمان الاجتماعي، ومنها [xli] : التأمين ضد الشيخوخة، والعجز، والترمل، واليتم للعاملين في المنشآت الصناعية والتجارية والمهن الحرة.

وقد تضمنت هذه الاتفاقيات أحكاماً عديدة مهمة فيما يتعلق بشمول نظام الضمان الاجتماعي للعمال الأجانب [xlii] ومن ذلك: أ ــ أن القاسم المشترك بالنسبة إلى كل هذه الاتفاقيات هو إشارتها إلى مبدأ المساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب فيما يتصل بالتأمين الإجباري ودفع الاشتراكات اللازمة. ب ــ كذلك، فقد تضمنت الاتفاقيات المذكورة النص على الاستفادة من التعويضات المستحقة عن الاشتراكات المدفوعة، إضافةً إلى حق العمال الأجانب من رعايا الدول المصدقة في الحصول على الإعانات المالية والعلاوات أو أجزاء من المعاشات التي تدفع من الأموال العامة.

على أن التطور الأكثر أهمية، في هذا الخصوص، هو الذي جاءت به اتفاقية العمل الدولية رقم ٩٧ لعام ١٩٤٩ بشأن العمال المهاجرين، والاتفاقية رقم ١١٨ لعام ١٩٦٢ بشأن المساواة في المعاملة بين الوطنيين وغير الوطنيين في الضمان الاجتماعي.

فبالنسبة إلى الاتفاقية الأولى نجد أنها نصت على وجوب أن يستفيد العمال الأجانب الذين يوجدون بصورة قانونية على إقليم دولة صدقت على الاتفاقية، ودون أي تفرقة في الجنسية، من ذات المعاملة التي يتمتع بها العمال الوطنيون فيما يتعلق بمسائل الضمان الاجتماعي.

وبالنسبة للاتفاقية الثانية ـ الاتفاقية رقم ١١٨ لعام ١٩٦٢ ـ فالملاحظ أنها تضمنت النص على العديد من الأحكام التي تؤكد على مبدأ المساواة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب، ومن ذلك، مثلاً، ما أشارت إليه المادة ١/٣ من أنه يتعين: " على كل دولة تكون هذه الاتفاقية نافذة المفعول فيها أن تمنح ـ داخل إقليمها ـ رعايا أي عضو آخر تكون الاتفاقية نافذة المفعول فيه مساواة في المعاملة طبقاً لتشريعها المطبق على رعاياها أنفسهم، سواء فيما يتعلق بالتغذية أو فيما يتعلق بالحق في المزايا بصدد كل فرع من فروع الضمان الاجتماعي تكون قد قبلت التزامات هذه الاتفاقية بشأنه ". ومما هو جدير بالذكر، أن المادة ١/٢ من هذه الاتفاقية قد حددت فروع الضمان الاجتماعي بالآتي: الرعاية الطبية، رعاية المرضى، حماية الأمومة، إعانات الشيخوخة، مزايا المستحقين، إعانة إصابة العمل، إعانة البطالة، المزايا الخاصة بالإعانات العائلية.

وإضافةً إلى نص المادة ١/٣، سارت المادة ٤ من الاتفاقية في الاتجاه ذاته، حيث قررت في الفقرة الأولى منها ما يلي: " تقرر المساواة في المعاملة فيما يتعلق بمنح المزايا دون أي شرط خاص بالإقامة ، مع مراعاة أن المساواة في المعاملة فيما يتعلق بمزايا فرع معين (من فروع الضمان الاجتماعي) يجوز أن تكون مشروطة بالإقامة في حالة رعايا أي عضو يعلق تشريعه تقديم المزايا في هذا الفرع لرعاياه على شرط الإقامة على إقليمه ". أما الفقرة الثانية من المادة سالفة الذكر فقد أشارت إلى أنه: " يجوز، بالرغم من أحكام الفقرة ١ من هذه المادة، أن يتوقف منح المزايا المشار إليها في اشتراط أن يكون المستفيد قد أقام مدة في إقليم العضو الذي يستحق المزايا وفقاً لتشريعه ، أو ـ في حالة المستحقين ـ أن يكون المتوفى قد أقام مدة في إقليم العضو.. " .

كما تجدر الإشارة، في هذا المقام، أيضاً إلى أن الاتفاقية العربية رقم(٣) لعام ١٩٧١، بشأن المستوى الأدنى للتأمينات الاجتماعية ، قد نصت في المادة السادسة منها على عدم جواز التفرقة في المعاملة التأمينية الاجتماعية: أولاً ــ فيما بين العمال الوطنيين وغيرهم من العمال من مواطني الدول العربية الأخرى، وثانياً ــ فيما بين العمال الوطنيين والعمال " الأجانب "، أي من غير مواطني الدول العربية الأخرى، بشرط المعاملة بالمثل. وقد تأكد هذا المعنى، مرةً أخرى، في المادة الأولى من الاتفاقية العربية رقم (١٤) لعام ١٩٨١ بشأن حق العامل العربي في التأمينات الاجتماعية عند تنقله للعمل في أحد الأقطار العربية، حيث نصت على أن أحكامها ــ أي الاتفاقية المشار إليها ــ تسري على: " ١ ــ العمال العرب الوافدين للعمل إلى قطر عربي من قطر عربي آخر، أو من دولة أجنبية. ٢ ــ العمال الفلسطينيين الذين يعملون أو ينتقلون لغرض العمل بين الدول العربية المصدقة على هذه الاتفاقية، أو الوافدين من دولة أجنبية ".

ويتضح مما تقدم أن مبدأ المساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب في الضمان الاجتماعي قد أخذ عملياً إحدى صورتين، هما: إما المساواة المطلقة، بمعنى أن يكون العمال الأجانب على قدم المساواة مع العمال الوطنيين في المعاملة دون تعليق ذلك على أي شرط كما هو الحال ــ مثلاً ــ بالنسبة إلى الاتفاقية رقم ٣ لعام ١٩١٩ بشأن حماية الأمومة، وكذلك بالنسبة إلى الاتفاقية رقم٩٧ لعام ١٩٤٩ (معدلة)، والتي تسري أحكامها ــ كما سلف البيان ــ على جميع العمال الأجانب " دون تفرقة في الجنسية "، وبما في ذلك رعايا الدول التي لم تصدق على هذه الاتفاقية. وأما الصورة الأخرى لتطبيقات مبدأ المساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب في مسائل الضمان الاجتماعي فتتمثل في إقرار مبدأ المساواة بشأن البطالة بشرط المعاملة بالمثل، ويقصد بالمعاملة بالمثل، في هذا الخصوص، أن كل دولة مصدقة على إحدى اتفاقيات العمل الدولية، بشأن المساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب، لا تكون ملزمة إلا بالنسبة إلى رعايا الدول الأخرى التي صدقت بدورها على هذه الاتفاقية.

والواقع، أن ثمة صورة ثالثة يمكن استخلاصها من خلال الجمع بين سلوك الدول في الحالتين سالفتي الذكر ومفادها أن الدولة التي تبادر إلى التصديق على إحدى اتفاقيات العمل الدولية المتعلقة بمبدأ المساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب تلتزم بتنفيذ الاتفاقية في شأن العمال الأجانب انطلاقاً من مبدأ المعاملة بالمثل، ولكن من غير التقيد الكامل أو دون أن تأخذ في الاعتبار بشكل كامل مسألة تقابل الإعانات والمزايا الممنوحة للعمال الأجانب

من جانب الدول الأخرى المصدقة، وهذا ما ذهبت إليه ــ على سبيل المثال ــ اتفاقية العمل الدولية رقم ١٥٧ لعام ١٩٨٢ والخاصة بالمحافظة على الحقوق في مجال الضمان الاجتماعي (xliii).

ء ــ الحق في المساواة في الأجر:

بدايةً، يتعين القول إن مبدأ المساواة في الأجر ــ أي الأجر المتكافئ عن العمل ذي القيمة المتكافئة ــ قد جرى النص عليه بوصفه أحد المبادئ العامة التي بني عليها دستور منظمة العمل الدولية منذ إنشائها عام ١٩١٩، وقد أعيد التوكيد على هذا المبدأ، مرةً أخرى، عام ١٩٤٦ بمناسبة التعديلات التي أدخلت على هذا الدستور.

كما أشارت إلى المبدأ ذاته الاتفاقية رقم ١٠٠ لعام ١٩٥١، بشأن المساواة في الأجر عند تساوي العمل (xliv)، فقد جاء في الاتفاقية سالفة الذكر " أن كل دولة تصدق على الاتفاقية يجب أن تشجع بقدر ما يكون ذلك متوافقاً مع الوسائل السائدة في الدولة المعنية تحديد معدلات الأجور، وكفالة تطبيق مبدأ المساواة في الأجر بين الأيدي العاملة من الذكور والإناث عن العمل عند قيامهم بعمل ذي قيمة متكافئة ".

كما أشارت المادة ١٣ من الاتفاقية العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣، بشأن تحديد وحماية الأجور، إلى المعنى السابق ذاته، حيث أكدت على وجوب أن " تمنح المرأة العاملة الأجر المماثل لأجر الرجل وذلك عند تماثل العمل ".

هـ ــ الحفاظ على الحقوق المكتسبة:

تتعلق هذه الحقوق ــ بالأساس ــ بالمعاشات، سواء في حالة العجز أو في حالة الشيخوخة. ويعتبر التوكيد على الحقوق المكتسبة للعمال الأجانب خطوة متقدمة على طريق تحقيق العدالة الاجتماعية التي هي أحد الشروط اللازمة للسلام فيما بين الشعوب. ومن جهة أخرى، فإن عدم إغفال القانون الدولي للعمل لهذه المسألة يعتبر أمراً ذا دلالة بالنظر إلى هذا الموضوع وإما أنها تختلف فيما بينها اختلافاً أساسياً.

وقد تطورت جهود منظمة العمل الدولية، في هذا الخصوص، عبر مراحل زمنية متعددة(xlv):

فبادئ ذي بدء، كانت هناك الاتفاقية رقم ١٩ لعام ١٩٢٥ والتي تناولت النص على ضرورة المحافظة على الحقوق المكتسبة لجميع طوائف العمال بما في ذلك العمال الأجانب، ثم كانت هناك الاتفاقية رقم ٤٨ لعام ١٩٣٥ بشأن المحافظة على حقوق العمال المهاجرين في مجال الضمان الاجتماعي، ويعزى إلى تلك الاتفاقية الأخيرة الفضل في وضع أسس نظام دولي للمحافظة على الحقوق المكتسبة أو الجاري اكتسابها، وكذلك الحقوق المكتسبة لدى شركات التأمين بالنسبة إلى حالات العجز والشيخوخة والوفاة. والملاحظ، أنه من أجل كفالة الوفاء بهذه الحقوق نصت الاتفاقية المذكورة على سرعة إقامة نظام دولي للتعاون بين الدول الأطراف في كل ما يتعلق بنشاط شركات التأمين الدولية بالنسبة إلى كل ما يتصل بالعمال الأجانب.

و ـ عدم إنهاء علاقة العمل التعاقدية دون سبب صحيح:

أصدر مؤتمر العمل الدولي في عام ١٩٦٣ التوصية رقم ١١٩ بشأن المسألة الخاصة بمدى جواز إنهاء علاقة العمل بمبادرة من صاحب العمل سواءً أكان سلطة حكومية أم صاحب مشروع خاص.

وما يعنينا، في هذا المقام، هو الإشارة إلى أن هذه التوصية قد استثنت الأسباب الآتية كمبرر يسوغ لصاحب العمل إنهاء العلاقة التعاقدية:

ـ الانتساب النقابي أو المشاركة في أنشطة نقابية في غير ساعات العمل أو خلالها بموافقة صاحب العمل.

ـ السعي إلى الحصول على صفة ممثل للعمال أو ممارسة هذه الصفة أو سبق ممارستها.

ـ تحرير شكوى بحسن نية أو المشاركة في دعوى ضد صاحب العمل تظلماً من حدوث إخلال بالقوانين واللوائح.

ـ العنصر أو اللون أو الجنس أو الدين أو العقيدة السياسية أو النسب القومي أو الأصل الاجتماعي.

٤- حدود سلطة الدولة المستقبلة في تقييد الحقوق المقررة للعمال الأجانب:

باستقراء خبرة العمل الدولي، في هذا الخصوص، يمكننا القول إن دولة الإقليم ليست ملتزمة تماماً ـ وكما نوهنا ـ بتطبيق قاعدة المساواة وعدم التمييز بين العمال الوطنيين والعمال

الأجانب. فدولة الإقليم تستطيع، في حدود معينة وإعمالاً لمبدأ السيادة الوطنية، أن تنظم مسألة وجود الأجنبي على إقليمها، سواء بقصد العمل أو غيره، ومن ذلك، مثلاً، أن هذه الدولة لها – ابتداءً – تحديد عدد العمال الأجانب على إقليمها بغرض الاحتفاظ بنسبة معينة للتوازن السكاني بين المواطنين والأجانب، ومن ذلك، مثلاً، ما تنص عليه قوانين العمل في بعض الدول العربية، ففي دولة الإمارات العربية المتحدة، على سبيل المثال، ينص على أن أصحاب الأعمال المتقدمين بطلبات جماعية لاستخدام العمال غير الوطنيين يجب أن تتضمن طلباتهم استقدام ٣٠ % من العمال العرب. كما نص قانون نظام العمل السعودي الصادر في عام ١٣٨٩ هجرية (١٩٦٩ م) على ألا تقل نسبة العمال السعوديين الذين يستخدمهم صاحب العمل عن ٧٥ % من مجموع عماله، وعلى ألا تقل أجورهم عن ٥١ % من مجموع أجور عماله [xlvi] .

والواقع، أن هذه التشريعات الوطنية لبعض الدول العربية إنما تجد سنداً قانونياً لها فيما نصت عليه المادة الرابعة من الاتفاقية العربية رقم (٢) لعام ١٩٦٧ بشأن تنقل الأيدي العاملة – والتي تأكدت أيضاً بنص المادة ٢/٢ من الاتفاقية العربية رقم (٤) لعام ١٩٧٥ المعدلة للاتفاقية سالفة الذكر – من تعهد الأطراف المتعاقدة بأن تجعل الأولوية في التشغيل للعمال العرب، وبما يتفق وحاجات كل طرف.

واتصالاً بما سبق، فإن عدم التمييز ضد العمال غير الوطنيين لا يحول – في حقيقة الأمر – دون إمكان تمتع الوطنيين ببعض الحقوق والمزايا الخاصة سواء فيما يتعلق بملكية الأموال أو العقارات أو الحقوق السياسية، أو قصر وظائف معينة وأعمال معينة عليهم، أو تفضيلهم في الاستخدام. كما لا يوجد ثمة ما يمنع من إمكانية امتداد هذه الأفضلية إلى مواطني الدول الأعضاء في اتفاقية إقليمية معينة، أو في تجمع اقتصادي معين.

فعلى سبيل المثال، نجد أن الميثاق الأمريكي لحقوق الإنسان يمنح كل مواطن من مواطني الدول الموقعة الحق في الإقامة الدائمة في أراضي أي دولة أخرى موقعة على هذا الميثاق، كما أنه يحمي كل مواطني هذه الدول من الطرد دون قرار من المحكمة.

كذلك، فإن معاهدة روما المنشئة للسوق الأوروبية المشتركة تعطي حقوقاً خاصة لمواطني دول السوق في الدخول الحر إلى الدول الأخرى الأعضاء، وفي العمل بأجر في أي من هذه الدول، وفي التحرك بحرية بين دول السوق، وفي البقاء لأجل العمل، وحق ضم العائلات [xlvii] .

وتأسيساً على ذلك، فلم يقل أحد بأن هذه الدول ــ الأمريكية والأوروبية ــ تمارس التمييز بين فئات العمال الأجانب. ومن هنا، فنحن لا نرى ثمة محلاً لبعض الانتقادات التي توجه ــ أحياناً ــ في إطار منظمة العمل الدولية لبعض الدول العربية الخليجية، والتي تنبني على مقولة أن هذه الدول تمارس بعض أشكال التمييز بين العمالة العربية والعمالة غير العربية.

والحقيقة، أن الدول العربية المستقبلة للأيدي العاملة من أقطار عربية أخرى تستطيع أن تتفادى مثل هذه الانتقادات إذا هي نصت في قوانين الجنسية الوطنية على أن المواطن العربي لا ينطبق عليه وصف " الأجنبي "، وهو ما ذهب إليه بالفعل قانون الجنسية السوري الذي نص على أنه: " يعتبر أجنبياً بالنسبة إلى هذا التشريع كل من لا يتمتع بجنسية الجمهورية العربية السورية، أو جنسية أي بلد عربي آخر [xlviii] .

كذلك، فإن استبعاد أشخاص معينين من القيام بمهام خاصة، عند وجود مقتضٍ لذلك، لا ينبغي النظر إليه بوصفه شكلاً من أشكال التمييز أو الإخلال بمبدأ المساواة بين العمال الوطنيين والعمال الأجانب، وهذا المعنى هو الذي أكدت عليه اتفاقية العمل الدولية رقم ١١١ لعام ١٩٥٨، وكذلك التوصية رقم ١١١ أيضاً الصادرة عن مؤتمر العمل الدولي، بشأن التمييز في الاستخدام والمهن، فقد استثنى كل من هاتين الوثيقتين ــ الاتفاقية والتوصية ــ من حالات التفرقة في المعاملة سواء بالاستبعاد أو بالتفضيل ــ التي لا تعتبر من قبيل التمييز ــ الحالات المبنية على التخصص المطلوب لشغل الوظيفة (المادة ١/٢ من الاتفاقية، والفقرة ١ بند ٢ من التوصية)، أو الحالات ذات الصلة بالأنشطة الضارة بأمن الدولة (المادة ٥ من الاتفاقية) [xlix] .

غاية القول، إذن، أن التسوية التامة، أو عدم التمييز الكامل بين الوطنيين عموماً والأجانب، إنما هو أمر قد يكون غير مقبول بإطلاق. فناهيك عن حقيقة أنه لا يمكن الدفاع عن أي حق للأجنبي فيما يتصل بممارسة الحقوق السياسية في الدول المضيفة، فمن المقطوع بصحته أن الأجانب عموماً ــ وأياً كانت الأنشطة التي يباشرونها ــ ملزمون بما تقرره التشريعات الوطنية بشأن الاقتصاد، وكذلك الاشتراطات التي تضعها هذه الدولة فيما يتعلق بالعمالة والتشغيل للأجانب في بعض القطاعات [l] .

٥- مدى جواز قيام الدولة المستقبلة بطرد العمالة الأجنبية:

المبدأ، هنا، أنه ينطبق على العمال الأجانب، في هذه الحالة، ما ينطبق على وضع الأجانب عموماً حال وجودهم على إقليم دولة أخرى غير دولتهم، ولذلك، فإننا نحيل هنا ـ مرة أخرى ـ إلى ما تناولناه بالنسبة إلى هذا الموضوع.

ثالثاً- الضمانات الدولية لحماية حقوق المغتربين وبخاصة العمال منهم:

لاشك في أن تقرير الحقوق والاعتراف بها قانوناً لا يعد كافياً في ذاته على الرغم من أهميته التي لا تنكر، وإنما يتعين توفير الضمانات التي من شأنها كفالة التمتع بهذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ، ناهيك عن إيجاد الآليات أو الوسائل التي تتيح لذوي المصلحة المطالبة بدفع الضرر أو وقف الانتهاكات التي تستهدف النيل من هذه الحقوق.

وطبقاً لما جرى عليه العمل الدولي، نستطيع أن نميز بين طائفتين رئيسيتين من الضمانات الدولية لحقوق العمال وبخاصة من الأجانب، أما الطائفة الأولى فتشمل ما يمكن وصفه بالضمانات الوقائية، والتي تتعلق أساساً بوضع الضوابط الخاصة بتنظيم حركة انتقال العمالة الأجنبية من دولها إلى الدولة أو الدول المستقبلة. وأما الطائفة الأخرى من هذه الضمانات، فتتمثل في نظام الرقابة الدولي من خلال منظمة العمل الدولية.

١- الضمانات الوقائية: تنظيم مسألة استقدام الأجانب متى كانوا عمالاً:

أول ما يمكن ملاحظته، في هذا الخصوص، هو أن الضمانات التي يقررها القانون الدولي للعمل، فيما يتصل بالعمال الأجانب، إنما تسبق واقعة خروجهم من دولهم إلى دول الاستقبال.

وتأخذ هذه الضمانات، وإجراءات الحماية الدولية التي توفرها، صوراً عدة تبدأ من الالتزام المتبادل بين الدول المعنية ـ الدول المصدرة للعمالة والدول المستقبلة لها ـ بتوفير المعلومات الأساسية عن حالة الفائض والعجز في مجال الاستخدام وفرص العمل المتاحة، إلى جانب التعهد بتوفير الحماية لهذه العمالة في مواجهة استغلال الوسطاء كمكاتب التسفير [ii] .

كما يندرج ضمن نطاق هذه الضمانات، أيضاً، الالتزام بإبرام عقد العمل على نحو يضمن للعامل الأجنبي التمتع بكافة الحقوق والمزايا المقررة، وفقاً لما يقضي به مبدأ المساواة وعدم

التمييز في إطار علاقات العمل، وبخاصةً حقه ــ أي العامل الأجنبي ــ في الحصول على أجــر متساوٍ عن العمل المتساوي [iii] .

ولكفالة توفير هذه الضمانات الوقائية، حرصت منظمة العمل الدولية ــ بوصفها المنظمــة الدولية الراعية لشئون العمل والعمال على وجه العموم ــ على إبرام العديد من الاتفاقيات في هذا الخصوص، من أهمها الاتفاقيتان الآتيتان [liii] : الاتفاقية رقم ٦٦ لعــام ١٩٣٩، بشــأن التعبئــة والتخديم وشروط العمل للعمال المهاجرين، والاتفاقية رقم ٦٦ لعام ١٩٤٩ التي عــدلت أحكــام الاتفاقية الأولى بشأن الموضوع ذاته. ففيما يتعلق بالاتفاقية رقم ٦٦، يلاحظ أنها تناولت ــ على نحوٍ دقيق ــ تنظيم كافة عمليات استخدام وتوريد العمال من بلادهم للعمل في بلاد أخرى في ظل شروط وأوضاع غير مجحفة، ومن ذلك، مثلاً، ما أشارت إليه المادة ١/٤ من الاتفاقية من تعهــد كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية، قامت بالتصديق على هذه الاتفاقية ــ ويكون لديها نظام للإشراف على عقود العمل، التي تبرم بين صاحب العمل أو أي شخص ينوب عنه، وبين عامــل مهاجر قبل أن يترك بلده ــ أن تراعي القواعد الآتية [liv] :

١ ــ وجوب أن يحرر العقد أو يترجم إلى اللغة الأصلية التي يتكلم بها العامل المهــاجر. ولا يخفى ما لمثل هذا النص من دلالة بالنظر إلى أنه يمكّن العامل الأجنبي من أن يقف بنفسه ــ أو بمساعدة شخص آخر يثق فيه، يمكن أن يكون قريباً منه ــ على طبيعة هذا العقــد وشــروطه المختلفة.

٢ ــ يجب أن يتضمن العقد، إلى جانب الأمور الأخرى التي قد يتفق عليها، النص على:

أ ــ مدة سريان العقد، وعما إذا كان قابلاً للتجديد أم لا. وفي حالة كونه قــابلاً للتجديــد فيتعين بيان طريقة هذا التجديد، فضلاً عن بيان طريقة الفسخ، ومدة الإنذار المطلوبة قبل فســخ العقد في حالة كونه غير محدد المدة.

ب ــ التاريخ والمكان اللذين يطلب من العامل الأجنبي تقديم نفسه خلالهما.

ج ــ الجهة التي ستتكفل بدفع تكاليف الانتقال للعامل من بلده أو من مكان إقامته إلى مقر عمله ووسيلة الذهاب والعودة بالنسبة إليه، وكذلك بالنسبة إلى أسرته إذا كانت مرافقة له.

د ــ أية استقطاعات يرى صاحب العمل خصمها من الأجر، طبقاً للتشريع المعمول به في دولة الاستقبال،أو طبقاً لأحكام الاتفاقية التي قد تعقدها الدولة المصدرة مع الدولة المستقبلة.

هـ ـ شروط الإسكان.

و ـ أي ترتيب قد يتخذ لضمان الإنفاق على أسرة العامل الأجنبي إذا بقيت في دولة الأصل ولم يسمح لها بمرافقته (إشارةً إلى نسب التحويلات التي يسمح للعامل الأجنبي تحويلها إلى بلده متى كانت الدولة المستقبلة تفرض قيوداً على ذلك).

وقد جاءت الاتفاقية رقم ٩٧ لعام ١٩٤٩، بشأن الهجرة، والمعدلة للاتفاقية رقم ٦٦ سالفة الذكر ، لتتوسع في توفير الضمانات الوقائية للعمال الأجانب عن طريق النص على ضرورة إيجاد حد أدنى من المعلومات عن سوق العمل، وسياسات التشغيل في الدول المختلفة، وذلك حتى يكون كل فرد في وضع يسمح له باتخاذ القرار الصحيح الذي يتلاءم وأحواله قبل مغادرته إقليم دولته.

فطبقاً لنص المادة ١/١ من الاتفاقية، يلتزم كل عضو من أعضاء منظمة العمل الدولية، قام بالتصديق على هذه الاتفاقية ، بأن يضع تحت تصرف مكتب العمل الدولي، وأي عضو من أعضائه بناءً على طلبهما معلومات عن: السياسات القومية والقوانين واللوائح الخاصة بالوافدين والمهاجرين بقصد العمل، الأحكام الخاصة بالهجرة وظروف عمل ومعيشة المهاجرين للعمل، الاتفاقيات العامة والخاصة التي عقدها العضو فيما يتعلق بهذه الموضوعات.

كما أضافت المادة الثانية من ذات الاتفاقية، إلى ما تقدم، ضرورة تعهد كل عضو تسري عليه أحكامها بأن ينشئ أو يتأكد من وجود إدارة مناسبة تقدم ـ مجاناً ـ المساعدة للعمال المهاجرين، وبالأخص إمدادهم بالبيانات الصحيحة عن كل ما يتصل بعلاقات العمل. وفي هذا السياق ذاته، نصت المادتان ٣ و ٤ من الاتفاقية المذكورة على ضرورة أن يتعهد كل عضو بمنع أية دعاية مضادة للعمال المهاجرين، والعمل من أجل تسهيل مغادرتهم من وإلى دولة الاستقبال.

٢ -نظام الرقابة من خلال منظمة العمل الدولية:

جدير بالذكر، بدايةً، أن اتفاقيات العمل الدولية ـ سواء العامة منها، أو تلك التي تختص بتنظيم علاقات العمل في صدد طائفة معينة من العمال؛ كالاتفاقيات الخاصة بالعمال الأجانب أو المهاجرين ـ ترتب التزامات محددة فيما بين أطرافها فيما يتعلق بتطبيق أحكام القانون الدولي للعمل ومعاييره التي تقررها هذه الاتفاقيات.

وتصنف هذه الالتزامات إلى نوعين أساسيين [١٧] :

فأولاً ـ هناك الالتزامات المتعلقة بوجوب تنفيذ معايير العمل الدولية التي نصت عليها الاتفاقيات التي تم التصديق عليها. وكما هو معلوم، فإن اتفاقيات العمل الدولية تدخل حيز النفاذ بتوافر حد أدنى من عدد التصديقات التي يجب أن تودعها الدول لدى مكتب العمل الدولي وغالباً ما يكون هذا العدد اثنين . كما تضمنت الاتفاقيات ـ منذ عام ١٩٢٨ ـ مبدأ مهماً مفاده " أن الاتفاقيات تدخل حيز النفاذ بعد مضي اثني عشر شهراً من تلقي التصديق الثاني "، وذلك كقاعدة عامة.

وثانياً ـ هناك الالتزامات التي تقضي بوجوب عرض الاتفاقيات التي لم يتم التصديق عليها على السلطات الوطنية المعنية لدراسة الأمور أو الخطوة التالية، وربما يعزى ذلك، في تقديرنا، إلى حقيقة أن اتفاقيات العمل الدولية تتحدث عن وجوب التصديق عليها حتى تصير قواعدها نافذة وملزمة في مواجهة الدول، إلا أن الملاحظ في هذا الشأن هو أن عدم التصديق لا يعفي الدولة من مسئوليتها، إذا ما خالفت هذه القواعد، دون ما سبب وجيه يسوغ لها ذلك، وهو ما يؤكد ـ بحسب رأينا ـ على الطابع الإنساني والأخلاقي لقواعد القانون الدولي للعمل.

رابعاً – مدى اندماج المغتربين في مجتمعات الدول المستقبلة:

لقد لوحظ أن الأجيال الجديدة هي أكثر بعداً عن هويتها القومية، وبالتالي هي أكثر اندماجاً بما يلي:

ـ عدم التمكن من الحصول على الوثائق التي تثبت الجنسية الأصلية أو صعوبة الحصول عليها، أو عدم الرغبة في الحصول عليها لأسباب عديدة، وبالتالي اللجوء إلى جنسية البلد الذي يقطنونه كبديل.

ـ أن التمازج بين الجالية العربية والمجتمع الجديد أسفر عن الدمج بحيث أصبحت الجالية جزءاً من بنيته، وتعاقبت الأجيال بحيث أصبح كل جيل أقل ارتباطاً ممن قبله بالوطن الأم.
ـ عدم تطوير عمل الجمعيات والنوادي العربية في بلاد المهجر بالشكل الذي يشد الأجيال الجديدة ويلبي طموحاتها ورغباتها وهواياتها تحت المظلة القومية، وإنما انساق هؤلاء نحو المجتمع العملي الذي يحقق لهم ذاتهم كما يظنون .. وهذا يعني ضعف تأثير الأهل والأصل على الجيل الشاب الذي لم يعان من مرارة الاغتراب، وبالتالي لم يبذل الأهل الجهد اللازم والمطلوب لإبقاء العلاقات قوية مع الوطن الأم.

ـ ضعف أداء اللغة العربية في بلاد المغترب مما أسفر عن جيل أمي بلغته الأصل، وكلنا يعلم أن اللغة هي أسلوب التعبير عن الذات وعن المبادئ والتربية والقضايا والحاجات، وهي إذاً الهوية القومية بما تحمله من معانٍ.

ـ اختلاف الدين، وبالتالي اختلاف العادات والتقاليد وروح القيم التي ينظرها ويعيشها الإنسان وفق منهجيته الروحية العقائدية. ولما كان الإنسان بطبعه يميل نحو السهولة والحرية والابتعاد عن القيود أيا كان نوعها (دينية – اجتماعية – مادية) فإنه من السهل على الأجيال الجديدة أن تنساق مع اللامبالاة والابتعاد عن التقييد أو التضييق والقوننة، وأن تترك لذاتها الحبل على الغارب.

- طبيعة الفهم للحياة الحرة والديموقراطية بين مجتمع وآخر. فالمجتمع العربي عموماً يدرك أن الحرية الفردية تنتهي عندما تبدأ حرية الأخرين، وأن الديموقراطية هي أسلوب للحياة الجماعية والسلامة في أداء الأدوار بما يحقق مصلحة الأكثرية، وبما يضمن الحرص والحفاظ على مصالح الوطن وحسن ممارسة المواطنة السليمة، وليست كما يعيشها مجتمع آخر بأنها فعل ما نشاء وما نرغب وبالشكل الذي نراه كأفراد.

كما أن هناك ضعفاً في دور الحكومات العربية عموما والتنظيمات والمؤسسات في مد جسور التعاون والتنسيق والاقتراب من أبناء الجالية العربية في مواقع إقامتهم سواء من حيث توفير الإمكانيات لتنظيم صفوفهم وتقوية روابط الثقة مع الوطن الأم، وتسهيل معاملاتهم، وتنظيم زيارات ورحلات دائمة لهم، لأبنائهم حتى يبقوا على صلة مع الوطن، وكذلك تزويدهم بكل الإصدارات والخطط والوثائق التي ترصد عملية البناء الوطني.

وإضافة إلى ما تقدم، هناك ضعف أداء السفارات العربية بشكل عام تجاه الجاليات من حيث تسهيل المعاملات، والتعرف على تفاصيل حياتهم، وتشجيعهم على الاستمرار بتوطيد العلاقات، وتحفيزهم على ايجاد استثمارات وحقوق لهم في الوطن الأم حتى يبقى لأولادهم مصلحة حقيقية تتطلب المحافظة عليها داخل الوطن الأم.

أما عن علاقة المغتربين بأوطانهم، فهنا لا بد من تقسيم المغتربين إلى فئتين:

أ. مغتربين أصلهم عربي ولكنهم ذابوا بالمجتمعات الاغترابية.

ب. المغتربين الذين ذابوا بالمجتمعات التي يعيشون فيها وأصولهم عربية واضحة ووثائقهم متوفرة. وهؤلاء يتطلب العمل معهم المزيد من التلاحم والتشجيع وتوفير كل الأساليب التي تبقي صلتهم قوية، وتطوير آليات العمل وتطوير التشريعات التي تدفعهم لإيجاد حقوق لهم ولأولادهم في الوطن العربي، وتشجيع استمرارهم هم وأولادهم على تماس مباشر يومي مع اللغة العربية، والإكثار من الزيارات والرحلات المنظمة للمواقع الأثرية والمنشآت الاقتصادية المتطورة والمناطق السياحية في الوطن العربي وتخصيص مقاعد خاصة في المؤسسات التعليمية وتخفيضات على خطوط الطيران العربي، والاستفادة من مكانتهم في بلد الاغتراب لتعزيز العلاقات بين وطنهم الأصلي والموطن الحالي.

وعدم اعتبار الاختلاف بوجهة النظر حول مجمل القضايا مبرراً لابتعاد الإنسان عن الوطن، وبالتالي عدم اعتبار هذا الابتعاد دافعاً للنقمة عليه أو التشفي منه، بل لا بد من أن يعامل على أنه ابن في عائلة الوطن ويحتاج إلى معاملة خاصة.

ـ الاستمرار بدمجهم بكل القضايا الوطنية والقومية من حيث ممارسة الحقوق وأداء الواجبات (نعطيهم حتى يعطونا).

ـ تعزيز دور وسائل الإعلام العربية، وإلقاء الضوء على النجاحات الفردية والجماعية التي يحصدها أبناء الجالية في المغترب (والمقصود هنا بشكل عام الجالية العربية)، وإيجاد الحوافز التشجيعية وهي كثيرة جداً.

ـ الاستمرار بتعزيز العلاقات الأخوية بين كل الجاليات العربية، وتقوية الروابط، وتشجيع السياحة والاستثمارات العربية، ففي ذلك قوة للعرب الذين تجمعهم مقومات كثيرة هي مبرر وجودهم واستمرارهم (اللغة – الأرض– التاريخ –وحدة الآلام والآمال –المصلحة).
ـ إيجاد تسهيلات ائتمانية (قروض واستثمارات بعيدة عن الروتين والبيروقراطية) لتشجيع المغترب وإيجاد منشآت داخل الوطن الأم.

ـ تعزيز الاتفاقيات الثقافية والتعليمية، والعمل على إيجاد مدارس عربية في جميع المناطق والولايات التي توجد فيها الجالية العربية، وتزويدها بالمناهج العربية وإشراف حكومي مباشر أو عبر جامعة الدول العربية والمنظمات العربية الداعمة والفاعلة في ميدان التربية والتعليم من أجل إيجاد صيغ لتحصين اللغة العربية وحفظها من الاندثار .. لأننا وبكل أسف

نلمس الآن عمليات انقراض سواء خارج الوطن العربي أم داخله، ولا زال الكثيـــرون يبـــاهون بطلاقة تحدثهم بلغات أخرى، فإن استمر الحال على هذا المنوال فسوف يأتي اليوم الذي تصـــبح فيه لغتنا غريبة عن آذان أولادنا وأحفادنا.

ـ تطوير أساليب المؤتمرات بشكل يؤدي إلى حسن تنفيذ التوصيات ومتابعتها.

---

[i]) انظر، على سبيل المثال، في شأن الدوافع المختلفة ـ وبخاصة السياسية منها ـ التي تحمل بعض الأفراد على الإقامة في أقاليم دول أخرى غير دولهم: د. أحمد الرشيدي، الحق في طلب اللجوء كأحد تطبيقات حقوق الإنسان، في د. أحمد الرشيدي (محرر)، الحماية الدولية للاجئين، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية بجامعة القاهرة، ١٩٩٧، ص ص ٧٠ ـ ٧٩.

[ii]) د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

[iii]) د. عز الدين عبد الله، القانون الدولي الخاص، الجزء الأول، (الطبعة الحادية عشرة)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦، ص ٦٠٩.

[iv]) المرجع السابق، ص ص ٦٠٩ ـ ٦٠٧.

[v]) د. فؤاد عبد المنعم رياض ، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

[vi]) المرجع السابق، ص ٢٣٠ .

[vii]) المرجع السابق، ص ٥١.

[viii]) د. عز الدين عبد الله، مرجع سابق، ص ص ٦١٩ وما بعدها ؛ د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ص ٢٢٦ وما بعدها.

[ix]) انظر، أيضا، في المركز القانوني للأجانب عموما: د. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، (الطبعة الثانية)، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٥، ص ص ٤٨٦ وما بعدها.

[x]) راجع مثلاً، د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ص ٢٣٧ ـ ٢٤٨.

[xi]) د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ص ٢٣٧ ـ ٢٣٨.

[xii]) راجع، مثلاً، في إشارة عامة إلى هذا المعنى، والذي سبق أن انتهت إليه المحكمة الدائمة للعدل الدولي في حكم لها صدر عام ١٩٣٢ بشأن النزاع بين بولندا ومدينة دانزج الحرة: د. أحمد الرشيدي، التطورات الدولية الراهنة ومفهوم السيادة الوطنية، سلسلة بحوث سياسية، العدد ٨٥، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية بجامعة القاهرة، ١٩٩٤، ص ١٥.

[xiii]) المرجع السابق، الصفحة ذاتها.

[xiv]) راجع، د. أحمد الرشيدي، الحماية الدولية للعمال الأجانب: دراسة في حقوق العمال الأجانب وضماناتها الدولية، قضايا حقوق الإنسان، القاهرة: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ١٩٩٨، ص ٢١.

[xv]) د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ص ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

[xvi]) جديرٌ بالذكر، في هذا الخصوص، أن القضاء الوطني في العديد من الدول قد استقر ـ أيضاً ـ على الاعتراف للدولة بحقها في تنظيم مسألة إقامة الأجانب على إقليمها.
راجع مثلاً: د. عز الدين عبد الله، مرجع سابق، ص ص ٦٢٥ ـ ٦٢٦.

[xvii]) مشار إليه في: د. عز الدين عبد الله، مرجع سابق، ص ٦٢٥.

[xviii]) راجع قرار الجمعية العامة رقم ١٩٨٥/١٤٤/٤٠
وانظر أيضاً: د. أحمد أبو الوفا محمد، مرجع سابق، ص ص ٦٢ ـ ٦٣.

[xix]) انظر مثلاً:

Brownlie, I., Principles of Public International Law, (Third Edition), Oxford Univ. Press, 1979, pp. 519 – 520.

[xx]) راجع:

Ibid, P. 520.

[xxi]) انظر على سبيل المثال: د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ص ٢٣٢ ــ ٢٣٤ .

[xxii]) المرجع السابق، ص ص ٢٤٢ ــ ٢٤٣.

[xxiii]) راجع بصفة عامة، وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بالمركز القانوني للأجنبي، حال وجوده على إقليم دولة أخرى: د. عز الدين عبد الله، مرجع سابق، ص ص ٦٠٨ وما بعدها ؛ د. فؤاد عبد المنعم رياض، مرجع سابق، ص ص ٢٢٣ وما بعدها.

[xxiv]) راجع، أيضا، ما سلف ذكره بشأن مسألة قبول الأجنبي على إقليم الدولة.

[xxv]) انظر، مثلاً، نص المادة ٥١ من الدستور المصري الحالي التي تنص على أنه: " لا يجوز ابعاد أي مواطن عن البلاد أو منعه من العودة إليها " . وانظر كذلك نص المادة ٩ من دستور المملكة الأردنية الهاشمية الصادر عام ١٩٥٢، والذي يقرر أنه : " لا يجوز إبعاد أردني من ديار المملكة " م ١/٩.

[xxvi]) انظر مثلا: د. أحمد الرشيدي، الحماية الدولية للعمال الأجانب، مرجع سابق، ص ٢٣.

[xxvii]) راجع في هذا الشأن: د. أحمد الرشيدي، التطورات الدولية الراهنة ومفهوم السيادة الوطنية، مرجع سابق، ص ١٠.

[xxviii]) راجع نص إعلان الأمم المتحدة الخاص بالقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، في : موسوعة حقوق الإنسان (إعداد: محمد وفيق أبو أتلة)، القاهرة: الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، ١٩٧٠، ص ص ٣٤٣ ــ ٣٤٧.

[xxix]) راجع نص المادة ٥ من الاتفاقية المشار إليها.

[xxx]) انظر في ذلك مثلا: د. عدنان خليل التلاوي، القانون الدولي للعمل: دراسة في منظمة العمل الدولية ونشاطها في مجال التشريع الدولي للعمل، جنيف: المكتبة العربية، ١٩٩٠، ص ص ١٨٦ ــ ١٨٧.

[xxxi]) وهذا المعنى ذاته سبق أن أشارت إليه ديباجة دستور منظمة العمل الدولية، انظر: المرجع السابق، ص ١٣٤.

[xxxii]) راجع النصوص الكاملة لبعض هذه الاتفاقيات، محمد وفيق أبو أتلة (معد) ، موسوعة حقوق الإنسان، مرجع سابق.

[xxxiii]) راجع النصوص ذات الصلة التي أوردتها الاتفاقية رقم ١١١ ، وبخاصة نصوص المواد: ١ و ٣ و ٤ و ٥ ؛ وانظر أيضا: د. عدنان خليل التلاوي، مرجع سابق، ص ص ٣٢٤ وما بعدها.

[xxxiv]) وجديرُ بالذكر، أن بعض هذه الحقوق قد جرى التوكيد عليه في اتفاقيات دولية خاصة، منها مثلاً: الاتفاقية الدولية بشأن التفرقة في ميدان الاستخدام والمهن لعام ١٩٥٨، ومن قبلها الاتفاقية الدولية الخاصة بتحريم عمل السخرة لعام ١٩٥٧، والاتفاقية الدولية الخاصة بالحرية النقابية وكفالة الحق النقابي لعام ١٩٤٨، والاتفاقية الدولية الخاصة بتطبيق مبادئ حق التنظيم والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩.

[xxxv]) راجع، بصفة عامة في شأن الحرية النقابية كأحد الحقوق التي يتعين الاعتراف بها للعمال عموما: د. عدنان خليل التلاوي، مرجع سابق، ص ص ٢٦٥ وما بعدها.
[xxxvi]) راجع أيضا: د. أحمد الرشيدي، الحماية الدولية للعمال الأجانب ... ، مرجع سابق، ص ٢٨.
[xxxvii]) المرجع السابق، ص ص ٢٨ ــ ٢٩.
[xxxviii]) المرجع السابق، ص ٢٩.
[xxxix]) المرجع السابق، الصفحة ذاتها.
[xl]) المرجع السابق، ص ٣٠؛ وانظر أيضا، ولمزيد من التفصيل: د. عدنان خليل التلاوي، مرجع سابق، ص ص ٥٧١ وما بعدها.
[xli]) د. عدنان خليل التلاوي، مرجع سابق، ص ص ٥٧٢ ــ ٥٧٣.
[xlii]) راجع على سبيل المثال: المرجع السابق، ص ص ٦٠١ وما بعدها.
[xliii]) المرجع السابق، ص ص ٦٠٩ ــ ٦١١.
[xliv]) راجع نص المادتين : ٢ و ٣ من الاتفاقية الدولية الخاصة بتساوي أجور العمال والعاملات عند تساوي العمل لعام ١٩٥١.
[xlv]) انظر مثلا: د. أحمد الرشيدي، الحماية الدولية للعمال الأجانب، مرجع سابق، ص ٣٣.
[xlvi]) كما تنص المادة ١٠ من القانون القطري رقم ٣ لسنة ١٩٦٢، والذي ينظم مسألة استخدام العمالة الوافدة، على إلزام كل صاحب عمل بأن يراعي عند استخدام أي عامل وجوب منح الأفضلية ــ إلى أبعد حد ممكن ــ للعامل الوطني، ثم إلى غيره من العمال العرب. وتوجب المادة ذاتها، في حالة زيادة عدد العمال عن حاجة العمل، أن يكون الاستغناء عن غير العربي قبل الوطني أو العربي، والعربي قبل الوطني.
[xlvii]) راجع نص المادة ٤٨ من معاهدة روما المنشئة للسوق الأوروبية المشتركة عام ١٩٥٧.
[xlviii]) د. أحمد الرشيدي، الحماية الدولية للعمال الأجانب ... ، مرجع سابق، ص ٣٥.
[xlix]) راجع نص المادة ٢/١ من اتفاقية العمل الدولية لعام ١٩٥٨، بشأن عدم جواز التمييز في الاستخدام والمهن.
[l]) انظر مثلا:

Brownlie, I., op. cit. , p. 519.

[li]) المرجع السابق، ص ٣٨.
[lii]) د. أحمد الرشيدي، انعكاسات حرب الخليج على علاقات العمالة بين مصر ودول الخليج العربي، مرجع سابق، ص ١٧٢.
[liii]) المرجع السابق، ص ص ٣٩ ــ ٤٠.
[liv]) راجع نص المادة ١/٤ من اتفاقية العمل الدولية رقم ٦٦، في، محمد وفيق أبو اتلة (معد)، موسوعة حقوق الإنسان، مرجع سابق.
[lv]) انظر مثلا: د. عدنان خليل التلاوي، مرجع سابق، ص ص ٧٢٤ وما بعدها.

تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا

على صورة المغترب العربي

د. مصطفى عبد العزيز مرسي

إن الهجرة عمل فردي اختياري حر يتم بشكل إرادي ذاتي. وينص القانون الدولي – كما هو معروف – على حق كل شخص في الرحيل عن بلده، ولكنه بالمقابل لا يعطيه الحق في أن يدخل بلداً آخر لا يتمتع فيه بحق المواطنة أو حق الإقامة المقننة. فلحكومة كل بلد الحق السيادي الكامل في تقرير الذين تسمح لهم بدخول أراضيها من غير مواطنيها.. وتضع كل دولة سياسات ونظم الهجرة القانونية إليها، وبعضها يتسم بالليبرالية والشفافية والأخرى بالتمييز والانتقائية، وذلك وفقاً لظروف وأوضاع كل دولة، ووفقاً لمدى حاجتها للوافدين.

ولا يجادل أحد في أن سياسات الهجرة وقوانينها هي من أعمال السيادة الوطنية للدول، بما فيها بطبيعة الحال دول شمال البحر الأبيض المتوسط وجنوبه، فهي التي تقرر بإرادتها من الذي يمكنه أن يدخل إقليمها وأن يقيم فيه، والشروط التي يخضع لها، وتحديد من يعتبر مهاجراً هجرة قانونية أو غير ذلك. والمقصود بالهجرة غير القانونية(*) ، وفقاً لأنظمة الهجرة الأوروبية، هو عدد من الحالات من بينها:–

- من دخل إلى دولة أوروبية بدون تأشيرة دخول قانونية وصالحة.
- من تجاوزت إقامته المدة المصرح له بها.
- من مارس عملاً بدون تصريح.
- من أخل بشروط إقامته (1).

(*) نفضل استخدام الهجرة "غير القانونية" أو "غير النظامية" رغم أن "الهجرة الشرعية" هو التعبير الأكثر شيوعاً واستخداماً في الكتابات العربية، فاستخدام عبارة "غير الشرعية" قد تثير بعض اللبس؛ لاستخدامها في حالات إثبات النسب وغيرها، كما أن تعبير "غير الشرعي" ووصف المهاجر به يوحي بأنه مجرم بينما هو في واقع الأمر ضحية لأوضاع بلده ولعصابات الاتجار في البشر.

وسيتم تناول هذا الموضوع وفق العناصر التالية:

- **أولاً**: دوافع الهجرة غير القانونية.
- **ثانياً**: ابتعاد سياسات ونظم الهجرة الأوروبية عن الليبرالية.
- **ثالثاً**: الاتحاد الأوروبي ومواقفه من ظاهرة الهجرة غير القانونية.
- **رابعاً**: تأثير الهجرة غير القانونية على "صورة" المغترب العربي.
- **الختام**.

أولاً: دوافع الهجرة غير القانونية:

رغم وضوح الأنظمة الأوروبية المتعلقة بالهجرة غير القانونية وآلياتها، إلا أن هناك بعض الأفراد يغامرون بالتسلل إلى/أو الإقامة في بعض دول الاتحاد الأوروبي دون مراعاة الشروط القانونية لذلك، ورغم أن مثل هذه المغامرة محفوفة بالمخاطر، وقد تكلف بعض القائمين بها – في بعض الحالات – أرواحهم، وأن هذه المحاولات لم تتوقف، وإن انخفضت وتيرتها أحياناً، لسبب أو لآخر، ويعود ذلك لمجموعة من الأسباب والدوافع لعل في مقدمتها:-

١ – تعاني دول شمال أفريقيا(*) – وإن بدرجات متفاوتة – من معدلات للنمو السكاني تتجاوز معدلات نموها الاقتصادي. وتمثل الضغوط الديموغرافية على هذا النحو تحدياً حقيقياً لهذه الدول والتي تتمثل في نسب بطالة مزمنة ومتزايدة، بجانب الداخلين كل عام في سوق العمل، الأمر الذي يجعل هذه الدول تتطلع لأسواق العمل الخارجية؛ لامتصاص جانب من الأيدي العاملة الفائضة، لا سيما في دول الاتحاد الأوروبي، بعد أن تراجعت فرص العمل بأسواق دول الخليج العربية لأسباب متعددة(٢).

ووجود ضغوط ديموغرافية وحالة بطالة واسعة المدى، والتي تشكل في مجملها عوامل طرد للسكان من مواطنهم، لا تكفي وحدها لاستكمال دورة الهجرة، سواء القانونية أو غير القانونية ما لم تتوافر بالمقابل عوامل جذب على الساحل المقابل، أي في دول الاتحاد الأوروبي.

(*) سنستعمل لأغراض هذا البحث تعبير دول شمال أفريقيا أو الدول الأفروعربية أو دول جنوب المتوسط ليكون له نفس الدلالة.

فالعمال القادمون من دول جنوب البحر الأبيض المتوسط مقبولون للعمل سراً في الزراعة أو في المطاعم أو المقاهي والمصانع الصغيرة، وفي أعمال النظافة والتشييد الشاقة؛ لكونهم يقبلون أجوراً منخفضة، ولا يطالبون بالحق في الضمان الاجتماعي، فهم غير قانونيين على الصعيد الرسمي، ولكنهم مطلوبون على صعيد سوق العمل غير القانوني، أو بمعنى آخر "السوق السوداء للعمل"، وهو ما يوضح أن القوانين الأوروبية المنظمة للهجرة لهذا النوع من العمالة ما زالت قاصرة، وهو ما يفسر استمرار تدفقات الهجرة غير القانونية رغم كل الإجراءات المضادة.

٢ - وبالنسبة للقارة الأفريقية، يذهب البعض إلى القول بأنه يصعب فصل ظاهرة الهجرة الأفريقية عن طبيعة طريقة الحياة الأفريقية، فالسفر والهروب من الظروف السيئة في المواطن الأصلية، إضافة للرغبة في التحرك إلى ما وراء الأفق يعدان سمة دائمة من سمات الحياة الأفريقية التقليدية، وقد يكون ذلك صحيحاً إلى حد كبير، فهناك عدة مظاهر لتيارات الهجرة الأفريقية المتبادلة، إذ ينتقل الرعاة الرحل الباحثون عن مناطق العشب لقطعانهم من منطقة لأخرى متجاوزين الحدود السياسية الأفريقية، فضلاً عن المهاجرين من القرى إلى المدن بحثاً عن فرص عمل، إضافة للمهنيين والمتعلمين الذين يميلون للعمل بالخارج، إلا أن الحجم الأكبر لتيارات الهجرة الأفريقية هو هجرة قسرية ترتبط بالكوارث البيئية.

فالأراضي الأفريقية المزروعة بمحاصيل الكفاف تشكل بالكاد المقومات الأساسية للاستقرار والبقاء في مختلف المناطق الأفريقية، غير أن استقرار الأوضاع فيها يرتبط بتقلبات الطبيعة، كنقص الأمطار وموجات الجفاف.... إلخ، وتداعيات ذلك على استقرار الدخل والحياة اليومية للإنسان والتلاحم الاجتماعي. ويتجه فقراء الريف للهجرة سواء إلى المناطق الحضرية أو الخارج نتيجة معدلات البطالة المتزايدة، وهو ما يدفعهم للجوء للهجرة بشقيها القانوني وغير القانوني.

٣ - الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية المتزايدة التي تواجهها المجتمعات الأفريقية ومن بينها دول شمال أفريقيا، والتي تعود إلى محدودية الموارد المتاحة للاستثمار، وخلق فرص عمل جديدة، وانخفاض مستويات الأجور في مواجهة ارتفاع تكاليف المعيشة الأساسية، وفقد الأمل في تحسين مستوى المعيشة ومواجهة المتطلبات الاجتماعية والعائلية، والنزعة الاستهلاكية التي تنميها سائل الإعلام أو ما يسمى "بثورة التطلعات".

٤ – يضاف إلى ذلك أن حركة الاستعمار الأوروبي والاستيطان والحروب التي اشتعلت بين القوى الأوروبية في القارة الأفريقية تركت تداعيات سلبية ما زالت قائمة حتى الآن؛ فقد شهد القرن التاسع عشر تكالباً أوروبياً للسيطرة على موارد القارة الأفريقية المقهورة؛ لنهب ثرواتها وتقطيع أوصالها، وما تلا ذلك من تطورات كان في مقدمتها إعادة تشكيل الهيكل الإنتاجي الأفريقي، بجعله قاصراً على عدد محدود من السلع الزراعية والمواد الأولية لتصديرها للدول المستعمرة بحيث يصبح هذا الإنتاج ترساً في العجلة الكبرى لإنتاج القوى الاستعمارية، وما زالت هذه السلع تواجه مشاكل متعددة في تصديرها نتيجة انتهاج سياسة "الحماية المستترة" التي تتبعها دول الشمال في علاقاتها التجارية مع دول القارة الأفريقية نتيجة ضغط المزارعين في كل من الولايات المتحدة واليابان ودول الاتحاد الأوروبي وغيرها على حكوماتهم بطرق مختلفة للحفاظ على مكاسبهم ولزيادتها على حساب الصادرات الأفريقية. ومن المعروف أن القطاع الزراعي في دول شمال أفريقيا وغيرها من الدول الأفريقية هو أكبر قطاع مُشَغِّل ومستوعب للأيدي العاملة، وعرقلة الصادرات الأفريقية على هذا النحو يؤدي إلى الاستغناء عن أعداد من العاملين في هذا القطاع والذين تجذب بعضهم عصابات الاتجار بالبشر.

٥ – التبادل غير المتكافئ الناجم عن وجود منطقتين يحصل فيهما المنتجون على أجور مختلفة تماماً عن عملهم أدى إلى جذب منطقة الأجور المرتفعة (دول المركز) للعمال من المناطق ذات الأجور المنخفضة (في دول الأطراف). وتغطى تحويلات العمال المهاجرين إلى أسرهم في مواطنهم الأصلية، نتيجة صعوبة وعرقلة لم شمل العائلات، بالكاد الاحتياجات الضرورية وشراء المستلزمات الحياتية. وهذا النشاط الهجروي يجعل إمكان دفع أجور منخفضة للمهاجرين أمراً قابلاً للاستمرار؛ لافتقار أغلب الدول الأفريقية لمراكز إنتاج قادرة على إبقائهم في مواطنهم. وتتولى أسر العمال المهاجرين تربية الصغار وإعدادهم ليصبحوا الجيل التالي من العمالة المرشحة بدورها للهجرة، ويستمر التبادل غير المتكافئ بين الجانبين، والذى جنت الرأسمالية من ورائه مكاسب ضخمة، ويستمر معه مواسم الهجرة إلى الشمال، وتتخذ هذه الهجرة طابعاً غير قانوني، إذا ما تعثرت إمكانات الهجرة القانونية.

٦ – إن الاستقرار والبقاء في الوطن الأم هو الأصل والأمر الطبيعي، والهجرة واللجوء هما الاستثناء، إلا أن حالات عدم الاستقرار السياسي والمشاكل الإقليمية والصراعات المسلحة تمثل قوى تدفع بنهر البشر إلى التدفق إلى الخارج. وقد شهدت عدة دول أفريقية خلال العقود

الثلاثة الماضية أنواعاً شتى من الحروب الإقليمية والحروب الأهلية والنزاعات المسلحة الواسعة أدت في بعض الحالات إلى ما يُعرف بظاهرة "اللادولة"، أو اختفاء السلطة المركزية. وقد غذت بعض الأطراف الخارجية هذه الحروب، وكانت سبباً رئيسياً في إطالة أمدها.

كل هذه العوامل وغيرها زاد من معدلات تيارات الهجرة القسرية والنزوح الاضطراري من التجمعات الأفروعربية إلى خارجها، واتخذ بعضها شكل الهجرة غير القانونية.

ثانياً: ابتعاد سياسات ونظم الهجرة الأوروبية عن الليبرالية:-

ما زالت الهجرة تلعب دوراً إيجابياً في اقتصادات الدول الأوروبية، فهناك حاجة مستمرة للأيدي العاملة من خارج القارة الأوروبية، وهذا يعود إلى أن نسب النمو السكاني في أغلب دول الاتحاد الأوروبي بالسالب، كما تتوقع اللجنة الأوروبية تناقص نسبة الزيادة في قوة العمل في الفئة العمرية بين ٢٠ و٥٩ سنة لتصل إلى نحو ٥% فقط، بينما ستزيد قوة العمل في فئة فوق الستين من ٨% لتصل إلى ٢٩%، حيث يتوقع أن تصل نسبة المسنين في قوة العمل إلى نحو٣٢% من إجمالي السكان، وانخفاض نسبة الشباب في قوة العمل إلى ١٨% من إجمالي السكان عام ٢٠٢٥.

ولذا فإن هذه المجتمعات ستحتاج في الحاضر والمستقبل إلى مهاجرين يمدونها بالشباب العامل، والذين بدونهم لن يكون في الإمكان ليس فقط مواصلة العمل والإنتاج، بل أيضاً صعوبة توفير مخصصات التقاعد والرعاية الاجتماعية لكبار السن. وفي دراسة أعدتها الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠ أوضحت أن الدول الأوروبية تحتاج إلى توازن ديموغرافي نتيجة شيخوخة سكانها عبر استقدام ما يقدر بحوالي ٩٤٩ ألف مهاجر سنوياً للحفاظ على سكانها، أو مليون ونصف مليون مهاجر للمحافظة على نسبة السكان الذي هم في سن العمل.

أما بالنسبة لتراجع عدد السكان، نجد مثلاً أن ١٠ ملايين فرنسي (من أصل ٥٥ مليوناً) الذين تجاوزوا الستين سيصبحون ١٥ مليوناً عام ٢٠٢٠ من دون أن يزيد العدد الإجمالي للسكان. وفي إيطاليا وألمانيا ودول أوروبية أخرى يتجه التعداد السكاني نحو الهبوط المطلق، فسكان ألمانيا مثلاً سيتراجعون من ٧٩ مليون نسمة إلى ٦٠ مليون نسمة عام ٢٠٢٠ (٣).

وقد وصفت دراسة المركز الأوروبي لمراقبة السياسات العائلية ومقره فيينا هذا الواقع الديموغرافي الأوروبي بأنه يتسم بـ"تدني المعدل المتوسط للإنجاب المقدر بـ١.٤٥ طفل لكل

امرأة عن المستوى المطلوب لتأمين نشوء أجيال شابة، وأنه ما لم يسجل هذا المعدل تقدماً وما لم يرتفع معدل الهجرة فإن عدد السكان في أوروبا المقدر حالياً بـ٣٧٧ مليون نسمة من المحتمل أن يتراجع. وخلصت هذه الدراسة إلى القول بأن أوروبا تحتاج إلى المهاجرين وإلى مواقف وسياسات أكثر عقلانية وإيجابية للتعامل مع قضية الهجرة بشقيها القانوني وغير القانوني.

وإذا كان للهجرة غير القانونية أسبابها ودوافعها على مستوى دول شمال أفريقيا وغيرها، فإن هناك أسباباً وسياسات تسهم في تشجيعها بشكل غير مباشر في الاتحاد الأوروبي لعرقلتها تدفق الهجرة القانونية من دول الجنوب، في مقدمتها:-

١ – رغم التسليم بأهمية الهجرة لمعالجة الخلل في التركيبة السكانية لدول الاتحاد الأوروبي، وسد النقص في العمالة في بعض المجالات، إلا أنه عند تحديد المصادر البشرية التي تلبي هذا الاحتياج تنتاب دول الاتحاد الأوروبي حيرة ، وإن بدرجات متفاوتة، بين تقاليد متضاربة لهذه الدول فيما يتعلق بمواقفها الذاتية التي تفضل الهجرة إليها من دول جنوب المتوسط التي ارتبطت بها بروابط تاريخية وثقافية، وبين الاتجاه لبناء أسس سياسية أوروبية موحدة للهجرة تميل في اتجاه معاكس. وفي ضوء الجوانب المختلفة للهجرة (الإنسانية والاقتصادية والثقافية....إلخ) المرتبطة بسياسات الهجرة اقترحت اللجنة الأوروبية الإرشادات الست التالية:

أ – تطوير منهج شامل ومتناسق لإدارة الهجرة على المستوى الوطني.

ب– تحسين المعلومات المتاحة حول الإمكانيات المشروعة لدخول الاتحاد الأوروبى، والنتائج المترتبة على استخدام قنوات غير قانونية. كما اقترحت اللجنة تطوير الخدمات الإعلامية فى الدول الثالثة، وتعزيز التعاون بين الخدمات القنصلية التابعة للدول الأعضاء والسلطات المحلية.

ج – دعم مكافحة الهجرة غير القانونية، والتهريب والاتجار بالبشر من خلال تعزيز عدة إجراءات مثل إحكام الرقابة على الحدود الخارجية وفرض عقوبات فعالة.

د– وضع سياسة شفافة ومنسقة واتخاذ إجراءات لفتح سوق العمل أمام رعايا الدول الثالثة فى إطار استراتيجية التشغيل الأوروبية. وطالبت اللجنة بأن تكون إجراءات بحث طلبات تصاريح العمل بسيطة وشفافة، وبمكافحة السوق السوداء للعمل.

هـ - تضمين موضوعات الهجرة في العلاقات مع الدول الثالثة ولا سيما الدول المصدرة للهجرة. وقد اقترحت اللجنة الأوروبية فتح حوار شامل ومنظم مع الدول الثالثة حول مسائل حقوق الإنسان والتنمية، وتنظيم برامج تعليمية وتدريبية في تلك البلاد، وأن يتم تشجيع المهاجرين على المساهمة في برامج التنمية، والتيسير على ضحايا المهربين للاندماج اجتماعياً واقتصادياً.

و- ضمان وضع سياسات اندماج لرعايا الدولة الثالثة المقيمين بصورة قانونية في أراضي الدول الأعضاء (العمل على دمج المهاجرين، وتنبيه المجتمع المدني إلى المشاكل التي يواجهها المهاجرون، واتخاذ تدابير بهدف تحقيق الاندماج الاجتماعي والاقتصادي .....إلخ) (٤).

ورغم كل ما تعلنه أغلب دول الاتحاد الأوروبي على هذا النحو من إتباعها لسياسات ليبرالية في اختيار المهاجرين إليها، إلا أن هناك توجهات غير معلنة تشجع بها الهجرة إليها من بلدان معينة دون أخرى، ويصعب القول معها بأن سياسات الهجرة الأوروبية تتسم بالشفافية، فلقد أصبحت قوانين الهجرة المعمول بها في دول الاتحاد الأوروبي أكثر تشدداً وصرامة عن ذي قبل لا سيما تجاه دول المجموعة الأفروعربية بصفة خاصة.

كما يلاحظ تزايد دعوات الجماعات اليمينية الأوروبية إلى إعطاء موضوع الهجرة بعداً وطنياً متطرفاً يثير المشاعر المناهضة للأجانب. ولقد وقعت حوادث عدائية وعنصرية في عدة دول أوروبية ضد مجموعات أفروعربية، كما حققت الأحزاب اليمينية المتطرفة بعض النجاح في الانتخابات في بعض الدول الأوروبية باستغلالها لملف الهجرة.

٢ - كما تعمق هذا الاتجاه وتزايدت حدة المشكلات الأمنية المرتبطة بالهجرة غير القانونية بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ في نيويورك، وما خلقته من هواجس أمنية لدى الدول الأوروبية، وخشيتها من تعرضها لأعمال إرهابية على نحو ما حدث في مدريد ولندن، أو اضطرابات داخلية مثل أحداث ضواحي باريس. فالبعد الأمني يعكس قلقاً المجتمعات الأوروبية مما يمكن أن يجلبه المهاجر، لا سيما من الدول ذات الثقافة الإسلامية من عادات ومنظومة قيم قد تشكل - في تقدير البعض - تحدياً لأسس وقواعد الثقافة الأوروبية، فضلاً عن تحديات أخرى تتمثل في بعض الظواهر المقلقة أمنياً، والتي تنتج عن صعوبة إندماج المهاجرين في المجتمعات الأوروبية، فلقد طرح وجود المسلمين في أوروبا موضوعات وقضايا للنقاش العام مثل مكانة

الدين في الحياة العامة، والتسامح الاجتماعي، والعلمانية كسبيل وحيد للحداثة، والهوية الأوروبية وغيرها، وأصبح هناك خلط بين قضايا الهجرة والإرهاب وبين الاعتبارات الأمنية وحقوق الإنسان، وأدى الأمر إلى تعديلات مؤسسية وتشريعية أثرت سلباً على تيارات الهجرة من شمال أفريقيا إلى دول الاتحاد الأوروبي وغيرها نتيجة تصاعد تيارات اليمين السياسي المتطرف في مختلف أنحاء العالم. وكانت الهجرة العربية والإسلامية هي المقصودة والهدف. فأوروبا بدأت تعدل علاقاتها التاريخية مع جنوب البحر المتوسط وتناست أهداف إعلان برشلونة والسياسات المتوسطية السابقة المعلنة بشأن توحيد العلاقات مع دول جنوب البحر المتوسط، مما أفقد هذا الإعلان ومبادئه المصداقية. وقد جاء التراجع عن مبادئ هذا الإعلان لصالح الامتداد باتجاه الأورال حيث القدر الكبير من التجانس الثقافي والديني، فضلاً عن دول أمريكا اللاتينية والدول الأسيوية، مما انعكس سلباً على تدفقات الهجرة من العالمين العربي والإسلامي نحو الشمال نتيجة تبني سياسات متشددة ومعقدة تجاهها تكاد تكون مانعة، فقد جرى خلال السنوات القليلة الماضية تسييس قضايا الهجرة، وتزايدت الحواجز أمام المهاجرين من دول شمال أفريقيا إلى دول الاتحاد الأوروبي بما في ذلك دول اتسمت تقليدياً بالتسامح والانفتاح.

وكان من المفترض أن تفتح الورقة الخضراء (Green Paper)، التي وضعتها المفوضية الأوروبية، المجال لحوار جاد وموضوعي بين الاتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط حول الهجرة بمختلف أبعادها، وسبل تعظيم استفادة الجانبين منها، إلا أن الواقع العملي يشير إلى اعتماد دول الاتحاد الأوروبي على منظور أحادي الجانب يتمثل في وجهة نظرها، وهذا التشاور، إن حدث، فإنه يدور أساساً حول مصلحة أوروبية، ويتركز حول سبل مكافحة الهجرة غير الشرعية، وتحميل دول جنوب المتوسط بالمزيد من المهام والأعباء(٥).

٣ – هذا التحول في السياسة الهجروية الأوروبية قاد إلى تحول آخر وهو الابتعاد عن الليبرالية الأوروبية في التعامل مع قضايا الهجرة، والتركيز على الهجرة الانتقائية؛ فقد أصبحت قوانين الهجرة المعمول بها في دول الاتحاد الأوروبي أكثر تشدداً وصرامة عن ذي قبل تجاه دول المجموعة الأفروعربية بصفة خاصة، وقد أخذ بعض الأوروبيين أنفسهم يصف اتجاه التشدد هذا بأنه يعمل على تحويل أوروبا إلى قلعة في وجه القادمين الجدد، ومن جنوب المتوسط بصفة خاصة.

ولقد اتجهت بعض الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوروبى إلى استحداث قوانين وترتيبات خاصة لسد احتياجاتها من نوعيات معينة من العمالة فى بعض المجالات، ولجذب امستثمرين وأصحاب المشروعات إدراكاً منها لأهمية الهجرة في رخائها الاقتصادى، ولسد الفجوة الديموغرافية في المستقبل، ولم يعد السؤال المطروح فى تلك الدول هو هل تغلق أبواب الهجرة أم تفتح؟، بل من هم المهاجرون المرغوب فيهم؟، وكيف يمكن اجتذابهم لسد احتياجات سوق العمل فى ظل المنافسة الدولية على الكفاءات النادرة؟ ويعبر شعار الهجرة المنتقاة "l'immigration choisie" الذى نادى به وزير الداخلية الفرنسي "ساركوزى" مؤخراً عن هذا التوجه الجديد. ومثل هذا النوع من الهجرة لا يترك عوامل الجذب والطرد لتفاعلاتها التلقائية والطبيعية لتحدد محصلتها مدى التدفقات الهجروية من الجنوب إلى الشمال، بل تتدخل عوامل انتقائية أو تمييزية نتيجة التسييس الزائد لقضايا الهجرة.

لا يجادل أحد – كما سبق أن أوضحنا – في أن سياسات الهجرة وقوانينها هي من أعمال السيادة الوطنية للدول، بما فيها بطبيعة الحال الدول الأفروعربية، فهي التي تقرر بإرادتها من الذي يمكنه أن يدخل أقاليمها وأن يقيم فيها، والشروط التي يخضع لها، ولكن على الدول الأوروبية المحتاجة للهجرة واجباً هو تفادي الأفعال والسياسات التمييزية، والعمل على إتاحة الفرص للتفاعل الإنساني بين ضفتي حوض البحر الأبيض المتوسط، والتي تتيح معدلات نموها الديموغرافي وفتوة بنائها العمري، إحداث توافق بين العجز الديموغرافي في شمال المتوسط والفائض الديموغرافي في دول جنوب المتوسط أو ما يسمى "بالهجرة التكميلية". وتجدر الإشارة إلى أن بريطانيا ودولاً أوروبية أخرى أعربت عن احتجاجها وعدم رضاها في السابق عن إجراءات "الهجرة الليبرالية"، والتفهم والتسامح النسبي مع ظاهرة الهجرة غير النظامية التي كانت تتبعها بعض دول جنوب أوروبا مثل إيطاليا وأسبانيا مما أدى إلى تراجعهما عن هذا الاتجاه.

ويلاحظ أن تدفق المهاجرين في إطار مقنن أو قانوني من دول شمال أفريقيا إلى دول الاتحاد الأوروبي تراجع بشكل واضح لصالح الهجرة غير القانونية التي زادت من نشاط الشبكات الإجرامية للاتجار في البشر محلياً ودولياً؛ تسهل للراغبين في الهجرة غير القانونية عمليات العبور إلى دول الاتحاد الأوروبي.

ثالثاً: الاتحاد الأوروبي ومواقفه من ظاهرة الهجرة غير القانونية:

إن الهجرة الدولية المنظمة يمكن أن تكون لها آثار إيجابية على كل من المهاجر ومجتمعات المنشأ الأصلي والمجتمعات المضيفة إذا ما تم اعتبار المهاجرين شركاء في التنمية والتقدم، وتم وضع ظاهرة الهجرة في إطارها الصحيح بعيداً عن المزايدات السياسية، وروعيت قواعد ومبادئ حقوق الإنسان وفي مقدمتها عدم التمييز في التعامل مع المهاجرين وقضاياهم.

وتجدر الإشارة إلى أن العائلات العربية المهاجرة من دول شمال أفريقيا وغيرها، والتي اتجهت خلال العقود الماضية إلى أوروبا لم تلعب دوراً مهماً في المجال الاقتصادي الأوروبي فحسب، بل أيضاً في المجال البشري، حيث سدت عجزاً كبيراً في الضمور الديموغرافي الأوروبي، وخففت من حدة فجوة نتائج تيارات الهجرة الأوروبية في السابق إلى أمريكا وكندا واستراليا وغيرها، والتي لولاها لحدثت أزمة اجتماعية لا مثيل لها في أوروبا في هذه المرحلة، كما أن تدفقات الهجرة العربية والأفريقية إلى الدول الأوروبية خلال سنوات الحرب العالمية الثانية وبعدها، والتي شارك بعضهم فيها إلى جانب قوات الحلفاء لتحرير الدول الأوروبية، أسهمت أيضاً في عملية إعادة بناء الاقتصادات البريطانية والفرنسية والألمانية والإيطالية وغيرها.

وفي مراحل تالية استمرت تدفقات الهجرة النظامية من دول شمال أفريقيا إلى دول الاتحاد الأوروبي، وترافقت معها تيارات من الهجرة غير النظامية تعاملت معها الحكومات الأوروبية في البداية بشكل متسامح، حيث امتنعت الحكومات عن إصدار قوانين رادعة في حق المهاجرين غير القانونيين خلال الستينيات، معتبرة أن حاجات الاقتصادات إلى اليد العاملة وهي في مرحلة البناء لا تبرر الإجراءات التقنينية، وهي مرحلة عرفت تواجداً كبيراً لهذا النوع من الهجرة. وبدأت المرحلة الثانية مع منتصف السبعينيات واستمرت حتى أواخر القرن الماضي، وتدعمت خلالها سياسات إصدار القوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لمراقبة الحدود ومتابعة المهاجرين غير القانونيين.

ورغم أنه من المقدر أن دولاً أوروبية عديدة (مثل ألمانيا وفرنسا وهولندا والسويد وفنلندا) ستزداد حاجتها – في الأجل المتوسط والطويل – إلى مهاجرين بأعداد كبيرة لموازنة الهرم السكاني غير المتناسق عمرياً، إلا أن هناك خشية لدى هذه الدول من أن تشكل هذه الهجرة تهديداً للاستقرار الداخلي إذا تمت بصورة غير منظمة، فضلاً عن تكلفة إيواء موجات من اللاجئين

والمهاجرين. ولقد حاول بعض السياسيين في الانتخابات الأوروبية الاستفادة من إثارة المشاعر المعادية للهجرة لصالحهم في خطابهم الشعبي الانتخابي، وأصبحت الدول الأوروبية تتعامل مع قضية الهجرة كمسألة أمنية بالدرجة الأولى.

ومن هنا كان السعي لتوحيد سياسات الهجرة على الصعيد الأوروبي، وتمثل ذلك باتفاقية "شنجان" و"نظام المراقبة الأوروبي". واستندت هذه السياسة إلى رؤية تهويلية لخطر الهجرة غير القانونية تتسم بهاجس أمني عال سرعان ما انتشر في أنحاء أوروبا، وخلق الشعور المعادي للمهاجرين من دول شمال أفريقيا بصفة خاصة، ودعم الأيديولوجية العنصرية، و هذه السياسة أدت إلى التجريم القانوني لهذه الهجرة غير النظامية، وتزايدت الإجراءات لمواجهة تلك الظاهرة ومن أهمها:

- التشدد في قوانين اللجوء، وتعزيز الرقابة على الحدود.
- اتباع أساليب للطرد والترحيل القسري للمهاجرين غير النظاميين، وهو الاقتراح الذي تتبناه الجماعات اليمينية المتطرفة في دول الاتحاد الأوروبي.
- نظمت المادة ٦٢ من معاهدة أمستردام بشأن "الحرية، الأمن، العدل" الأسس القانونية الخاصة بالرقابة على الحدود وسياسة إصدار التأشيرات، في حين أشارت المادة ٦٣ بوضوح إلى الإجراءات ضد الهجرة غير القانونية، ومن ضمنها مكافحة شبكات الجريمة التي تعمل على مستوى دولي، وكذا إعادة المهاجرين غير القانونيين إلى أوطانهم.
- تبنى المجلس الأوروبي في نوفمبر ٢٠٠٣ برنامج إجراءات مكافحة الهجرة غير النظامية عبر الشواطئ البحرية للدول الأعضاء.
- محاولات التنسيق مع دول المنشأ الخاصة بالهجرة، وكذا دول العبور؛ لمساعدتها على تطويق المشكلة من خلال تحسين مستوى تأمين الوثائق، ونشر ضباط اتصال، وتقديم الخبراء والتدريب، وتحسين نظام الرقابة على الحدود.
- السعي للحد من مزايا الهجرة غير القانونية من خلال مكافحة ظاهرة التشغيل غير القانوني للمهاجرين، وتوقيع جزاءات على أصحاب الأعمال تحد من المزايا التنافسية التي يتمتعون بها نتيجة تشغيل عمالة رخيصة.

▪ اتباع سياسة لي الذراع (Arm Twisting Diplomacy) بالربط بين توقيع عدد من دول جنوب المتوسط على اتفاقيات إعادة توطين مهاجريها غير النظاميين (Re-admission) وتقديم مساعدات مالية وفنية لهذه الدول، والتلويح بإمكانية تحديد حصص للهجرة لها إذا ما قبلت ذلك.

▪ سعت الدول الأورومتوسطية إلى حث دول المغرب العربي على إقامة مراكز إنذار مبكر ومعسكرات لإيواء المهاجرين الأفارقة الذين يحاولون عبور المتوسط للتسلل إلى دول شمال المتوسط.

غير أن كل هذه الإجراءات والترتيبات لم تفلح في القضاء على ظاهرة الهجرة غير القانونية من جنوب المتوسط وغيره ويعود ذلك لعدد من الأسباب من بينها:-

١ - أن عصابات المتاجرة في البشر تعمل على مستوى دولي ومحلي، وتضم أفراداً من جنسيات مختلفة من دول المنشأ والعبور ودول الوصول، بدءاً من عمليات التجنيد مروراً وانتهاءً بتوفير وثائق الإقامة المزيفة. وتشير بعض التقديرات إلى أن اقتصادات الهجرة غير المشروعة على مستوى العالم تبلغ نحو ١٢ مليار يورو سنوياً.

وبالرغم من صعوبة توفير إحصاءات دقيقة حول الهجرة غير المشروعة إلى الاتحاد الأوروبي، فإنه وفقاً لبعض التقديرات يصل نحو ٥٠٠ ألف مهاجر غير شرعي سنوياً إلى أوروبا من جميع أنحاء العالم، وليس من المنطقة الأفروعربية فقط، وكلما شددت الدول الأوروبية الرقابة على الحدود ارتفعت قيمة الإتاوات التي تفرضها عصابات مافيا الاتجار في البشر على ضحاياها من طالبي الهجرة. وتنافس هذه العصابات شبكات الجريمة المنظمة، والأموال القذرة تتزايد في أرصدتها على حساب هؤلاء الضحايا.

٢ - ومن المعروف أن شبكات تهريب المهاجرين تربطها صلات قوية بشبكات أخرى متخصصة في الاتجار بالأعضاء الإنسانية للمرضى الأغنياء في أوروبا، فضلاً عن ارتباط هذه الظاهرة بعدد من القضايا مثل التجارة في المخدرات والدعارة والاستغلال الجنسي للنساء والأطفال القادمين من مختلف دول العالم. وتحصد هذه العصابات الأرباح الخيالية منها على حساب الضحايا.

ومن جانبها حاولت دول شمال أفريقيا وضع برامج للتوعية بمخاطر الهجرة غير القانونية بالتعاون مع منظمة الهجرة الدولية وغيرها؛ بهدف التأثير بصورة إيجابية على اختيارات الراغبين في الهجرة، وتحقيق فهم أفضل للفئات المستهدفة لحقائق الهجرة غير القانونية، وما تعود به من خسائر على الوطن والمواطن(٦).

غير أن نتائج هذه الحملات ما زالت غير ملموسة، فالعوامل الدافعة للهجرة غير القانونية ستظل قوية ما دامت فرص العمل داخل الأوطان محدودة للغاية، وفرص الهجرة القانونية شبه معدومة. وقد شاع في شمال أفريقيا مؤخراً مصطلح "الحرّاقة" وهي كلمة انتشر استخدامها في الجزائر والمغرب بصفة خاصة، وهي كلمة مشتقة من الحرق، واصطلاحاً تعني أولئك الذين يركبون "قوارب الموت" متجهين للجنوب الأوروبي بعد قيامهم بحرق وثائقهم التي تربطهم ببلدانهم الأصلية، بل يحرقون ماضيهم كله على أمل اللحاق بواقع معيشي جديد في المهجر إن حدثت المعجزة وكتب لهم عمر جديد، فأغلبهم يغرقون خلال رحلات العبور الخطرة(٧). وأصبح الحراق يردد "أمنح جسدي لأسماك البحر ولا أتركه لدود القبر"، وهو بهذا المعنى يعبر عن انتحاري من نوع آخر. وقد وصل الأمر إلى حد إصدار فتوى دينية في الجزائر تحرم "الحرقة"، وتكفّر "الحرّاقة"، إلا أن هذه الفتوى وحملات التوعية لم تُجدِ في إقناع الماضي لركوب قوارب الموت المهترئة بالعدول عن مغامرته(٨).

وقد قدر حاكم ميناء نواذيبو (موريتانيا) أن نحو ألف من سكان جنوب الصحراء الكبرى يصلون إلى هذا الميناء كل شهر في محاولة لعبور الطرق الرئيسية إلى أوروبا. كما تشير بعض المصادر إلى أن أكثر من ثلثي سكان غرب أفريقيا تحت سن ٣٠ عاماً، ويزيد معدل البطالة في بعض هذه الدول على ٥٠%، مما يترك كثيرين بلا أمل في العثور على فرصة عمل محلياً، ومحاولة التعلق بأمل اللحاق بها في دول الاتحاد الأوروبي عبر الوسائل غير القانونية(٩).

رابعاً: تأثير الهجرة غير القانونية على "صورة" المغترب العربي:-

١ - للهجرة تداعيات وتفاعلات اجتماعية وثقافية ونفسية بالنسبة للمهاجر تختلف درجاتها ومستوياتها من حيث آثارها السلبية أو الإيجابية تبعاً لظروف وأوضاع كل مجتمع، وظروف كل مهاجر، بل وكل مرحلة. فإذا كانت الهجرة في مقومها المادي تمثل رحيلاً عن الوطن سعياً وراء توفير متطلبات مادية أو مهنية أو اجتماعية، فإن لها وجهاً آخر يتعلق بمجموعة من القيم والمبادئ التي يحملها المهاجر معه من وطنه، وتلك التي يواجهها في بلد الهجرة مما يتطلب

محاولة إعادة تشكيل شخصيته من خلال التوفيق والمواءمة، بين ما هو أصيل من قيم وعادات وتقاليد موروثة، وما هو طارئ ومتغير في بلاد الهجرة. فالمهاجر في المراحل الأولى يحاول انتزاع نفسه من بيئته الاجتماعية ووسطه العائلي ومحيطه الثقافي والديني ليعيد زرع نفسه في وضع شبيه بمزارع الصوبات، في بيئة غير مألوفة تماماً له، وهي مسألة نفسية ومعنوية معقدة وبالغة الصعوبة، وتتوقف محصلة هذا التفاعل في النهاية على مدى ما يتخلى عنه المهاجر بالنسبة لما حمله معه من وطنه الأصلي من زاد ثقافي واجتماعي، وقدرته على تبني معايير حياتية ثقافية واجتماعية جديدة، وتتوقف صيرورتها ونتاجها في النهاية على مدى استعداد المهاجر للاندماج من ناحية، وبين ما تسمح به أوضاع وظروف بيئة الدولة المضيفة التي هاجر إليها لتسهيل هذه العملية من ناحية أخرى.

وفي إطار هذه العملية يواجه مهاجرو شمال أفريقيا صعوبة في تعايش مكونات الهوية الخاصة التي ورثوها ومتطلبات التكيف مع مجتمعات الهجرة، وقد نجح بعضهم في الاندماج نسبياً في مجتمعات الهجرة، وفي المقابل عزل البعض الآخر أنفسهم داخل ما يسمى بـ"الجيتو الاختياري" الذي يعني الانعزال طوعاً أو كرهاً عن المجتمع المحيط، وتقليل نقاط وحالات التفاعل والتعايش معه إلى أقل حد ممكن، وذلك عن طريق قصر ممارسة الحياة العادية داخل هذا الجيتو، والعلاقة مع المحيط الخارجي تكون محدودة وتتسم بالشك المتبادل، وهو ما يسئ للمهاجر العربي والمسلم. وبطبيعة الحال فإن المهاجرين من شمال أفريقيا بطريقة غير قانونية تكون عزلتهم عن مجتمعات الهجرة مضاعفة؛ لخشيتهم من انكشاف أمرهم وترحيلهم.

٢ – لا شك في أن الهجرة غير النظامية أو غير القانونية تلحق ضرراً جسيماً بحقوق الأفراد والمهاجرين غير القانونيين، كما أنها تؤثر على برامج الهجرة القانونية، وتزعزع استقرار وأمن كل من البلدان المصدرة والمستقبلة معاً[١٠]. فالتدفق غير المحسوب للمهاجرين العرب بطرق غير قانونية إلى دول الاتحاد الأوروبي له تداعيات سلبية على أبناء بلدانهم العاملين بطرق قانونية، فهم يتنافسون على القبول بأجور أقل، إن لم يكن العمل بأي أجر نتيجة ظروفهم وأوضاعهم الضاغطة الناتجة عن تواجدهم في دول الاتحاد الأوروبي بطرق غير قانونية.

ويلاحظ أن المواطنين العرب الذين ينجحون في التسلل إلى الدول الأوروبية يقومون بأصعب الأعمال وأكثرها تواضعاً من كنس الشوارع وتنظيف المطاعم والمقاهي، إلى تكسير الحجارة وخدمة المنازل وغيرها، وهي أعمال يأنفون عادة من القيام بها في بلادهم، لكنهم

يقومون بها عن طيب خاطر في ديار الغربة بعيداً عن أعين أهاليهم "ثقافة العيب" عند الكثير من العرب التى لا تزال تبعدهم عن القيام بالعديد من المهن في أوطانهم لا سيما في قطاع الخدمات والإنشاءات والنظافة وغيرها.

٣ - وبصفة عامة هناك بعض المبالغة في الحديث عن التداعيات السلبية للهجرة غير القانونية على صورة المغترب العربي. فإذا كان هناك تشويه لهذه الصورة فإنه يعود بالدرجة الأولى إلى ما تمتلئ به المؤلفات والمقالات والأبحاث الغربية من مغالطات عن الإنسان العربي، والترويج لمفاهيم خاطئة عن العرب في الأوساط الغربية بالقول مثلاً: ليس جمود الإسلام وقدريته سبب تخلف العرب، بل إن طبيعتهم الجامدة الثابتة، غير القابلة للتطور، هي السبب في كون دينهم جامداً ومجتمعهم راكداً، وتكوين الفرد العربي، فهو صاحب فردية جامحة، لا يدين بالولاء لغير أسرته وطائفته، إنها أمة ضد التطور، ضد العلم، ضد الديموقراطية، ضد التحديث، وأن المجتمع العربي متناحر بالفطرة، وأن العرب بطبيعتهم يكرهون الغرب إلى غير ذلك من أقاويل تمتلئ بها الكتب والمقالات الغربية المعادية لكل ما هو عربي[١١].

ومن هذا المنطلق فإن الهجرة غير القانونية وإن كانت تسئ للمغترب وتنسب إليه سمة استرخاص الحياة، إلا أنها ليست من بين العناصر الرئيسية التي تُشكل "صورة" المغترب العربي، أو تؤثر فيها بدرجة كبيرة. هناك عناصر أكثر تأثيراً وخطورة على صورته للاعتبارات التالية:-

١ - أن ظاهرة الهجرة غير القانونية ليست قاصرة على منطقة شمال وجنوب البحر الأبيض المتوسط، بل أصبحت ظاهرة عالمية، والمشاركون فيها من مختلف الجنسيات ابتداءً بالأسيويين، ومروراً بالأفارقة، وانتهاءً بالعرب، كما أن بعض دول المجموعة الأفروعربية تعتبر في نفس الوقت دول تصدير وعبور واستقبال، ويلاحظ أن تيارات الهجرة الكبرى فيها تتم داخل المجموعة الأفروعربية نفسها، وعلى مستوى كل إقليم فرعي من هذه المجموعة، ونسبة ضئيلة فقط من هذه الهجرة تتجه نحو الشمال أي نحو دول الاتحاد الأوروبي، وأن جانباً صغيراً منها يمثل الهجرة غير القانونية، والذي تلعب فيه مافيا الاتجار في البشر دوراً رئيسياً، وهي عصابات توجد مراكزها الرئيسية في الدول الأوروبية، وهو ما يقتضي جهداً مركزاً من الأجهزة الأمنية الأوروبية لإيقاف هذا النشاط غير القانوني.

٢ - إن أخطر ما يؤثر في صورة المغترب العربي في دول الاتحاد الأوروبي هو المبالغة المتعمدة في الربط بين المهاجر العربي/ المسلم والإرهاب، إضافة لتداعيات عدم الاستقرار

والأضطراب المتزايد في العالم الإسلامي المجاور وقضاياه، والتي تجد صدى بين الجاليات العربية والإسلامية المقيمة في دول الاتحاد الأوروبي، وتزيد المخاوف من المهاجرين من دول الجنوب غير المرغوب فيهم(١٢).

٣ – إن سوق الهجرة للعمل هي سوق مفتوحة أمام المنافسة الدولية لمختلف المهارات، والملاحظ أنه أصبح هناك تدن واضح في المستوى المهني للأيدي العاملة العربية مقارناً على سبيل المثال بالعمالة الآسيوية، وهو أمر يسئ لمركز العامل العربي في أسواق الهجرة.

٤ – وأحياناً نجد أن بعض سلوكيات المهاجر العربي لا تتماشى مع قيم مجتمع الهجرة. صحيح أن لكل مغترب معتقداته وعاداته وتقاليده وثقافته، ويصعب إذابتها، لكن يلاحظ ميل المهاجرين العرب إلى التقوقع جغرافياً داخل دول الاتحاد الأوروبي لأسباب متعددة مما يحول دون تفاعلهم واندماجهم مع باقي السكان، مثل حي كروزبرج (Kreuzberg) في برلين، وتاور هامليتس في لندن، وضواحي المدن الفرنسية الكبرى وغيرها.

ومن هنا فإن سلوك عدد متزايد من المغتربين العرب دروب الهجرة غير القانونية إلى الاتحاد الأوروبي لن يزيد كثيراً في الصورة السلبية السائدة للمهاجر العربي بقدر ما يسئ أكثر للأنظمة العربية التي لم تنجح مشاريعها التنموية والاجتماعية في الاحتفاظ بمواطنيها، وتجعل أوطانهم بلداناً يطيب العيش فيها، ولا تضطرهم العوامل الطاردة فيها إلى الهجرة خارج ديارهم.

إن جهود مكافحة الهجرة غير النظامية التي تتم سواء على مستوى دول شمال أفريقيا أو على مستوى دول الاتحاد الأوروبي قد تنجح في تحجيم هذه الظاهرة في بعض المراحل، غير أنها لن تستطيع القضاء عليها طالما استمرت أسبابها الرئيسية والمتمثلة في استمرار تزايد فجوة التنمية بين ضفتي البحر المتوسط، والإخفاق في التوصل إلى حلول نهائية للأزمات والنزاعات الإقليمية التي دمرت مقومات التنمية في منطقة الشرق الأوسط، وأدت إلى بروز تحركات ديموغرافية قسرية جانب منها يتمثل في تيارات الهجرة غير النظامية التي تتوجه نحو الشمال.

ويلاحظ أن أغلب دول الاتحاد الأوروبي ما زالت تتعامل مع قضية الهجرة غير القانونية كمشكلة أمنية بالدرجة الأولى، وتربط بين الهجرة وظاهرة الإرهاب، أو تخلط بين اللجوء والهجرة غير القانونية بدلاً من التركيز على مساعدة دول المجموعة الأفروعربية في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها. فدول الاتحاد الأوروبي ما زالت تولي اهتماماً جوهرياً لأسلوب الردع وقوات التدخل السريع المخصصة لمحاربة المهاجرين، واعتماد سياسات أكثر تشدداً وتقييداً للهجرة القانونية، أو التفكير في إقامة معسكرات إيواء للمهاجرين في دول العبور، إلا أن هذه الجهود لن تجدي، بل سوف تؤدي إلى زيادة موجات الهجرة غير القانونية.

فلقد أوضح الواقع العملي أن الإجراءات الأمنية التي تركز عليها دول الاتحاد الأوروبي لا تكفي وحدها لتحجيم هذه الظاهرة، بل من الضروري اعتماد منهج متكامل يبحث في كافة الأسباب التي تدفع الأفراد للمخاطرة بحياتهم وركوب قوارب الموت. والوسيلة الأكثر فاعلية لمكافحة الهجرة غير المشروعة هي التطوير المنظم للهجرة القانونية بالاتفاق بين الجانبين على حجم التدفق السنوي للمهاجرين، ومواصفاتهم بطرق قانونية مما يشكل حافزاً قوياً لدول المجموعة الأفروعربية على التعاون المشترك لمراقبة الحدود بطرق فعالة.

ولا شك في أن لدول الاتحاد الأوروبي ودول شمال أفريقيا مصلحة في تحجيم العوامل الطاردة الدافعة للهجرة من الجنوب بشكل غير نظامي، والمبادرات في هذا الشأن مطلوبة من الجانبين. فالبحر الأبيض لا يجب أن يكون بحر مجابهة، أو مسرحاً لمآسي إنسانية متكررة. ولعل في مقدمة هذه المبادرات قيام الاتحاد الأوروبي بإعطاء مزيد من التسهيلات للمنتجات الزراعية المصدرة من دول المجموعة الأفروعربية، وإعادة النظر في الممارسات اليومية للمؤسسات

الأوروبية، والتي تعكس اتجاهات حمائية قصيرة النظر تتمثل في إساءة استخدام أنظمة الحصص والحجر الزراعي والصحي، ودعم السلع الزراعية الأوروبية، وتطبيق متحيز لمعايير المنافسة والدعم والإغراق التي استخدمت في حالات كثيرة كوسائل للحماية المعرقلة لتدفق السلع الزراعية الأفروعربية التي تسهم في دعم قدرات دول هذه المجموعة على استيعاب مزيد من الأيدي العاملة الوطنية في مواطنها الأصلية، وتقلل من فجوة التنمية بين الشمال والجنوب.

والاتحاد الأوروبي بحكم جواره الجغرافي المباشر لدول المجموعة الأفروعربية مطالب أيضاً بالقيام بدور أكثر فاعلية في حل المشاكل والقضايا والنزاعات الإقليمية في المنطقة الأفروعربية، وتخفيف حدتها؛ لما لها من علاقة مباشرة بظاهرة الهجرة غير القانونية، فضلاً عن أن بعض دول الاتحاد الأوروبي لها علاقة بنشأة بعض هذه القضايا، كالنزاع العربي/ الإسرائيلي، والحروب الأهلية في بعض الدول الأفريقية، كما أن البعض الآخر يمس الأمن الأوروبي. ولذا تتوقع دول المجموعة الأفروعربية دوراً أوروبياً نشطاً وفاعلاً في هذا المجال لإيجاد حلول نهائية وشاملة لهذه القضايا، وعدم الاكتفاء بدور مكمل للدور الأمريكي والذي أدى بانحيازه لإسرائيل إلى بقائها دون حل.

وفي ضوء المعطيات الديموغرافية فإن الاتحاد الأوروبي سيظل في حاجة لتدفقات هجرة متواصلة لتعويض العجز الديموغرافي، في الوقت الذي تتسم فيه دول المجموعة الأفروعربية بنمو ديموغرافي متزايد من الناحية العددية والهرم العمري، وفي بعض الحالات قد تكون الهجرة حلاً، وإن كان جزئياً، لهذا التراجع الديموغرافي، ولكن الهجرة ستصبح في مراحل زمنية تالية ضرورية بل وحتمية لأغلب دول الاتحاد الأوروبي، وهو ما يتطلب تبني مقاربة سياسة الانفتاح المتوازن التي تجمع بين القيم والتنظيم والواقعية، وتراعي مصالح الجانبين ومخاوفهما، وتسمح بتدفقات هجرة نظامية محسوبة من دول شمال أفريقيا، وبتوازن ديموغرافي أفضل انطلاقاً من رؤية شاملة ترتبط باعتبارات الأمن الإقليمي، وإعادة تأسيس الحوار الثقافي والاجتماعي المتصل بقضايا الهجرة بين الجانبين. ومن الأهمية أن يصاحب ذلك تطوير العلاقات الاقتصادية بين الجانبين، ومراعاة ظروف وأوضاع الطرف الأضعف؛ لأن ذلك سيحد من دوافع الهجرة غير المرغوب فيها.

وأخيراً فإن المهاجر بطريقة غير قانونية يكون في معظم الحـالات ضـحية عصـابات الاتجار بالبشر، ويجب أن يعامل وينظر إليه على هذا الأساس من مختلف الأطراف. ولذا فـإن مكافحة الهجرة غير الشرعية يجب ألا تتم على حساب الحقوق الإنسانية للمهاجرين، بل من خلال التعاون الدولي لمكافحة شبكات التهريب والاتجار في الأفراد، والنظر إلى المهاجر غير النظامي على أنه ضحية وليس مجرماً، وهو أيضاً ضحية أنظمة عجزت عن النهوض بشعوبها.

الهوامش

(١)حول الجوانب التطبيقية لشروط الهجرة من أجل العمل في عدد من دول الاتحاد الأوروبي انظر البحث المعنون:

- Admission of Third Country Nationals for Paid Employment or Self-Employed Activity.

وهو يتعلق بشروط دخول رعايا الدول الثالثة إلى ١٥ دولة من دول الاتحاد الأوروبى (النمسا- بلجيكا- الدانمارك - فنلندا- فرنسا- ألمانيا - اليونان - أيرلندا- لوكسمبورج -هولندا - البرتغال- أسبانيا - السويد - المملكة المتحدة) بغرض العمل بأجر أو لممارسة نشاط اقتصادى حر. أعدت البحث مؤسسة:

ECOTEC Research and Consulting Ltd.
http://www.ecotec.com.

(٢)تعاني دول شمال أفريقيا من حالات التوسع في الالتحاق بالجامعات وعدم التوافق بين تخصصات الخريجين وحاجات أسواق العمل، وعدم توافر تقنية حديثة للمهن، إضافة لتركز السكان في عدد ضئيل من المدن الكبرى، وعدم التوازن والإنصاف في تخصيص موارد التنمية، والهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية لالتماس فرص جديدة في الحياة. (لمزيد من التفاصيل عن مثل هذه الأوضاع في دول الجنوب انظر المؤتمر الدولي للسكان - القاهرة - ١٩٩٤ - الفصل التاسع المعنون "التوزيع السكاني والتحضر والهجرة الداخلية - وثيقة (A/ Conf. 171/13).

(٣)إن النظرة العامة والإجمالية للوضع الديموغرافي الأوروبي تعطينا إنطباعين الأول هو أن عدد الدول الأوروبية التي تتسم بحالة من الإنكماش في سكانها يتزايد، وأن أغلب الدول الأوروبية حققت ميزان هجرة إيجابي. ففي مطلع عام٢٠٠٣ مثلاً قدر عدد السكان في مجموعة دول أوروبا الخمس والعشرين بـ٤٢٥.٥٦٠ مليون نسمة، ومعدل المواليد ٤.١٠ ملايين نسمة، ومعدل الوفيات ١٠ ملايين نسمة، محققة نسبة زيادة صافية بينهما تقدر بـ ٠.٤ لكل ألف فرد. كما قدرت صافي الهجرة إليها في نفس العام بـ٣.٧ مليون، الأمر الذي جعل صافي معدل التغير السكاني يصبح ٤.١ مليون نسمة، فوصل إجمالي عدد السكان إلى ٤٥٦.٤٤٩ مليون نسمة في يناير ٢٠٠٤. ودلالة هذه الأرقام توضح أن معدلات الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي تحدد ما إذا كان عدد سكان كل منها ما زال يتزايد أم أنه دخل مرحلة التراجع.

- لمزيد من التفاصيل انظر:

- World Migration: Costs and Benefits of international migration, IOM, International Organization for Migration, Geneva, 2005, pp. 139- 140.

- لمزيد من الإحصاءات انظر:

دراسة ناصر حامد، "إشكالية الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١٥٩، يناير ٢٠٠٥، ص ١٨٩.

- Biehara Khader: Le partenariat euro- méditerranéen vu du sud (sous la direction de) L'harmattan. Paris, 2001.

Biehara Khader: L'elargissement à l'est et parenariat euro-méditerranéen, un jeu somme positive (a win-win game)?. Communication presentée à l'Assemblée annuelle du reseau Euromesco Malte, fevrier 2003.

- Youssef Courbag, Nouveaux horizons démeqraphiques. PUF, Paris, 1999.

(٤)لمزيد من التفاصيل انظر الهامش رقم (١).

(5)Green Paper on an Eu Approach to Managing Economic Migration, Presented by the Commission, Bruxelles 11.1.2005, Com (2004) 811 Final.

- ولمزيد من التفاصيل عن سياسات الهجرة الأوروبية انظر:

- Current Immigration Debates in Europe: A Publication of the European Migration Dialogue. Jan Niessen, Yongmi Schibel and Cressida Thompson (eds.) Published by The Migration Policy Group (MPG).

http: www.migpolgroup.com.

يشتمل هذا البحث الذى نشر عام ٢٠٠٥ على ١٦ تقريراً حول الحوارات الدائرة حول سياسات الهجرة فى الدول الستة عشر التالية حسب الترتيب الأبجدى باللغة الإنجليزية: النمسا - بلجيكا - جمهورية التشيك - الدانمارك - فنلندا - ألمانيا - اليونان - أيرلندا - إيطاليا- لوكسمبورج - هولندا - بولندا - البرتغال - أسبانيا - سويسرا - المملكة المتحدة. وقد تم إعداد التقارير لحساب The European Migration Dialogue (EMD) وهى بمثابة مشاركة (partnership) مع جميع الهيئات المعنية بشئون الهجرة فى أوروبا، وتدعمها المفوضية الأوروبية بالاتحاد الأوروبى، ويمكن الحصول على تلك التقارير من الموقع الإليكترونى لـ Migration Policy Group.

(٦)من أمثلة هذه البرامج تلك الحملة التي نظمتها وزارة القوى العاملة والهجرة في جمهورية مصر العربية للتوعية بمخاطر الهجرة غير الشرعية بالتعاون مع الحكومة الإيطالية ومنظمة الهجرة الدولية خلال عام ٢٠٠٧.

(٧)للمزيد من المعلومات في هذا الشأن انظر التحقيق الصحفي المعنون «أحفاد طارق بن زيـاد وليمة لأسماك البحر: "الحراقة" أخطر الطوائف الانتحارية في الجزائر»، المنتدى الثقافي، ملحق جريدة الشرق الأوسط، العدد الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٧، ص٣.

(٨)تقول هذه الفتوى «إننا نعتبر هؤلاء المهاجرين آثمين، وكل من ينساق وراء شبكات الهجـرة عبر القوارب حكم على نفسه بالدخول في دائرة الحرام؛ لأن هؤلاء خالفوا الطـرق المشـروعة للسفر، وعرضوا أنفسهم للخطر، ومات الكثير منهم». انظر المرجع السابق.

(٩)صحيفة الحياة، لندن، بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٤.

(١٠) د. أيمن زهري، "دفتر أحوال المجتمع المصري"، الناشر المؤلف، نوفمبر ٢٠٠٦، ص ٥٦.

(١١) للمزيد من التفاصيل في هذا المجال انظر مؤلف محيى الـدين صـبحي، "الشخصـية العربية"، منشورات المجلس القومي للثقافة العربية، سلسلة الدراسات، الرباط، الطبعـة الأولـى ١٩١، ص ٩ وما بعدها.

(١٢) انظر دراسة تيموثي م. سافيج، "أوروبا والإسلام: الهلال المتنامي وصدام الثقافـات"، ترجمة المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، القاهرة، العدد ١٦، السـنة الثانيـة، أبريل ٢٠٠٦، ص ٢٩- ٣٠.

المناقشـــات

أ.راوية توفيق

تضمنت المناقشات التي شارك فيها باحثون وأكاديميون وإعلاميون ودبلوماسيون عدداً من القضايا والتساؤلات التي تجاوزت مشكلات المهاجرين من الشمال الأفريقي في المهجر الأوروبي إلى قضايا أخرى، منها النظري، والقانوني، والسياسي. و يمكن عرض أهم هذه المناقشات والتساؤلات فيما يلي:

أولاً: تعريف وتصنيف المهاجرين: أشارت مناقشات الجلسة الأولى إلى ضرورة تحديد مفهوم واضح للمهاجر، والتمييز بين مفهومي الهجرة وانتقال العمالة. وفي هذا الصدد، أشار د. سعد حافظ إلى تمسك الدول المستقبلة بمفهوم انتقال العمالة؛ لأن الهجرة ترتب واجبات على دول الاستقبال منها إمكانية الحصول على الجنسية بعد مدة معينة، والحق في التعليم والصحة إلى غير ذلك من حقوق تثبت للمهاجر.

ثانياً: هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا: من هم المهاجرون وما هي دوافعهم؟

أثارت مناقشات الجلسة الأولى، التي ركزت في أحد أبعادها على دوافع الهجرة، على أن العامل السياسي المتمثل في القهر والاضطهاد وعدم الاستقرار السياسي والأزمات الإقليمية هو من الدوافع التي غالباً ما يتم إغفالها- رغم أهميتها- عند الحديث عن دوافع هجرة مواطني الدول العربية. وقد تمت الإشارة، على سبيل المثال، إلى أن ما شهدته الجزائر منذ بداية التسعينيات من حالة عدم الاستقرار وزيادة الأحداث الإرهابية قد أثر على معدلات الهجرة. وقد اختلف المشاركون حول مدى ثقل هذا العامل، فبينما ذهب البعض إلى إعطائه ثقلاً كبيراً في التأثير على الهجرة، أكد آخرون، استناداً إلى الدراسات الميدانية، أن العوامل الاقتصادية لا زالت تحمل التأثير الأكبر مع عدم إغفال البعد السياسي.

وقد تم التأكيد خلال مناقشات هذه الجلسة على الحاجة إلى إجراء دراسات ميدانية توضح أسباب ودوافع الهجرة في المناطق المختلفة داخل دول الشمال الأفريقي، حيث يشير الواقع إلى اختلاف هذه الأسباب والدوافع، وكذا معدلات العودة إلى المواطن الأصلية وفقاً للمناطق المختلفة.

وحول التركيبة النوعية والعمرية والاقتصادية للمغتربين، أشارت د. عزيزة بدر، الأستاذ بمعهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة، إلى صعوبة الحصول على بيانات توضح الطبيعة الديموجرافية والأنشطة الاقتصادية للمهاجرين من دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا مما يحتم اهتمام هذه الدول بتطوير قواعد للبيانات حول مهاجريها في الخارج كنقطة أولى لمد جسور التواصل معهم. وبينما ركزت د. أماني مسعود، أستاذ العلوم السياسية المساعد بجامعة القاهرة، على مسئولية الدولة عن توفير هذه البيانات، أكد د. أيمن زهري، الخبير في قضايا الهجرة، أن الجهات البحثية عليها مسئولية أيضاً في السعي إلى الحصول على هذه البيانات. وقد أشارت د. هيام الببلاوي، أستاذ الاقتصاد بمعهد الدراسات الأفريقية، إلى أن البيانات المتاحة حول أعداد المهاجرين يكون مصدرها في الغالب دول الاستقبال الأوروبية، ولا توضح الحجم الحقيقي لأعداد المهاجرين، ومساهمتهم في التنمية الاقتصادية لدول المهجر.

ثالثاً: الهجرة العربية إلى الغرب: البعد الثقافي ودور الإعلام:

حظي البعد الثقافي في هجرة أبناء الشمال الأفريقي، والعرب عموماً، إلى دول المهجر الغربي بنقاشات موسعة خلال جلسات الندوة؛ فقد أشارت مناقشات الجلسة الأولى إلى أهمية إجراء دراسات حول البعد الثقافي في الهجرة، وخصوصاً ما يتعلق بالدوافع الثقافية وما يرتبط بها من شيوع ثقافة الهجرة التي قد تفوق أحياناً تأثير العوامل الاقتصادية.

كذلك فقد شملت مناقشات هذه الجلسة أهمية دراسة دور الإعلام، سواء دور الإعلام الغربي في رسم صورة للمهاجر العربي في الغرب، أو دور الإعلام العربي في إبراز قضايا ومشكلات المهاجرين. فعلى جانب الإعلام الغربي طرح رأيان ذهب أحدهما، وقد مثلته د. عواطف عبد الرحمن، أستاذ الإعلام بجامعة القاهرة، إلى أن الإعلام الغربي غالباً ما يقدم صورة مشوهة حول المهاجرين العرب والمسلمين إلى المجتمع الغربي. أما الرأي الثاني، الذي قدمته الأستاذة سحر

طلعت، الباحثة في مجال الإعلام بمدريد، فيذهب إلى أن هناك اهتماماً إعلامياً كبيراً بقضايا المهاجرين في الإعلام الغربي، وأن ما يقدم في الإعلام الأوروبي لا يكون دائماً سلبياً، ولا يركز فقط على المهاجرين غير الشرعيين.

أما على مستوى الإعلام العربي، فقد تمت الإشارة إلى إغفال قضايا المهاجرين، وبخاصة هؤلاء الذين يعانون من مشكلات قانونية واجتماعية في بلدان المهجر. فالإعلام العربي لا يتحدث عن المهاجرين إلا بشكل موسمي، وفي إطار الحديث عن أفواج الشباب الذين يلجأون إلى الهجرة غير الشرعية دون الانتباه إلى استطلاع دوافع هجرتهم وتكوين رأي عام حول قضاياهم.

خلال مناقشات الجلسة الثانية، التي تضمنت مناقشة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين من دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا، توقفت المداخلات عند مفهوم " **المواطنة متعددة الثقافات**" الذي يعيد دراسة المواطنة على أسس جديدة تأخذ في الاعتبار التركيبة الاجتماعية المتنوعة للدول. وقد أوضح د. سمير بودينار، رئيس مركز الدراسات والبحوث الاجتماعية بالمغرب، أن المفهوم يجد له تجسيداً في الممارسات والقوانين في بعض الدول الأوروبية، و أنه يقوم على بعدين؛ الأول هو التركيز على القيم السياسية المشتركة داخل الوطن بكل ما يعنيه ذلك من التركيز على عناصر الانتماء والوحدة. أما المحور الثاني، فهو توسيع خدمات الدولة لتشمل كافة الجماعات مع كل ما يتضمنه ذلك من كفالة الدولة للتعددية الثقافية والاعتراف بالحقوق الثقافية للجماعات، وضرب د. بودينار مثلاً بهولندا التي يحق فيها للجماعات الإثنية المختلفة تنظيم مدارسها وتعليمها الخاص بالحصول على تمويل من الدولة.

أما الجلسة الثالثة فقد تضمنت نقاشا متعدد الآراء حول البعد الثقافي لقضية الهجرة، ومدى قدرة المغتربين العرب على التكيف مع معطيات الواقع في بلدان المهجر، وتأثير ذلك على صورة المغترب العربي في هذه البلدان. وقد ذهب بعض المشاركين وعلى رأسهم د.مصطفى عبد العزيز، مدير المركز المصري لدراسات الهجرة، و د. نيفين مسعد أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، والدكتور أيمن زهري إلى أن هذه القدرة محدودة في الغالب حيث يتجه كثير من المهاجرين العرب إلى العزلة عن مجتمعات البلدان المهاجرة بدعوى اختلاف الثقافة، ويتوقعون من

المجتمعات المضيفة احترام خصوصيتهم، بل وقد يطالبونها بالتكيف مع ثقافتهم أكثر مما يحاولون الاندماج في مجتمعاتهم الجديدة، وقد تجتذب بعضهم الجماعات المتطرفة مما يؤثر سلباً على صورة المهاجر العربي. واتخذ د. عبد العزيز من ذلك التحليل أساساً للدعوة إلى تجديد الخطاب الديني فيما يتصل بالعلاقة مع الآخر، والتذكير بمفهوم الإسلام عن التسامح والتعايش.

وقد كان لبعض المشاركين وجهة نظر مختلفة حيث أكدوا على أن الثقافة العربية هي ثقافة تتسم بالتسامح والتعايش مع الآخر، وأن قلة من المهاجرين هم الذين يطالبون المجتمعات المستقبلة بالتكيف مع ثقافتهم، وأن بعض العناصر في الغرب هي التي تحاول فرض ثقافتها بل فرض نظامها بالقوة على المجتمعات العربية.

وقد أثار ذلك النقاش تساؤلاً مهماً وهو: أي ثقافة نريدها للمهاجر؟ هل هي ثقافة البلدان المرسلة أم المستقبلة أم ثقافة خليطة؟. وفي هذا الصدد طرح د. عبد العزيز موضوع حيرة المهاجر بين الاندماج والاستيعاب والعزلة، وهي الحيرة التي اعتبرها ناجمة عن عدم توعيته قبل توجهه إلى المجتمعات المستقبلة برؤية واضحة تساعده على تبني الخيار الأمثل، ولذلك أكد على أنه من مصلحة الدول المصدرة للمهاجرين أن تؤهل أبناءها من المهاجرين على الاندماج في المجتمعات الجديدة، و لا يعني هذا الاندماج انتهاء العلاقة بالتقاليد والتراث أو المساس بالمعتقدات، كما أنه لا ينصرف إلى الاستيعاب والانصهار التام في ثقافة المجتمع الجديد بما يفقد المهاجر هويته الأصلية، وإنما يعني التعايش مع المجتمع الذي اختار المهاجر بإرادته أن يعيش فيه، ومحاولة التوفيق بين العادات الأصلية وثقافة البلد المستقبل. لذلك أوصى د. عبد العزيز الدول المرسلة بألا تنازع مهاجريها في انتمائهم لوطنهم الجديد حتى لا تدفعهم إلى ازدواجية تؤثر على حياتهم في دول المهجر.

وفي الإطار ذاته طرح د. سمير بودينار جدلية مطالبة المهاجر بالانفتاح على ثقافة المهجر للتمتع بحقوق المواطنة الكاملة، والصور الذهنية المسبقة التي يحملها المواطنون الأوروبيون عن المهاجرين العرب والمسلمين، ولذلك فإن هناك حاجة لإيجاد صيغة تحدث توازناً بين ما يطالب به المهاجر من انفتاح وقبول بالآخر وفي نفس الوقت مواجهة الأنماط الذهنية السلبية السائدة والتي تكرسها وسائل الإعلام.

وحول واقع ارتباط المهاجرين بدولهم الأصلية واندماجهم في المجتمعات الجديدة، أوضح د. عبد العزيز أن القدرة على الاندماج عادة ما ترتبط بنوعية المهاجر، فالأجيال الثانية والثالثة من المهاجرين حققت درجة عالية من الاندماج وبخاصة من يعمل منهم في مراكز مرموقة ويتمتع بوضعية اجتماعية متميزة. وعلى الجانب الآخر، طرح الأستاذ خالد بن الشيخ، المستشار بالسفارة المغربية بالقاهرة، أن الخوف من ضعف الروابط بين المهاجرين ودولهم الأصلية في الشمال الأفريقي تنامى مع بداية التسعينيات، لكنه بدأ يتراجع مع تنامي الاتجاهات العنصرية في أوروبا، ورجوع بعض المهاجرين إلى دوائر الهوية والانتماء الأصلي.

رابعاً: قضايا الهجرة العربية : الأبعاد القانونية والأمنية:

دفعت مناقشة حقوق المهاجرين في دول المعبر والمهجر إلى تناول بعض القضايا كان من بينها أهمية البحث في اتفاقيات الهجرة بين دول الشمال الأفريقي والدول الأوروبية على المستويين الثنائي والجماعي للتعرف على نقاط قوتها وضعفها، ومدى ما تتمتع به دول الشمال الأفريقي من قدرة تفاوضية للوصول إلى اتفاقيات تحقق مصالح مهاجريها، وقد ضرب د. سمير بودينار مثالاً على ذلك بالمفاوضات التي تمت بين المغرب وأسبانيا، ومحاولة الأخيرة إقناع المغرب بالموافقة على إرجاع كافة من يصلون إلى شواطئها عبر المغرب قسراً، وهو ما تحفظت عليه المغرب باعتبار أنه يتناقض مع مبدأ عدم العودة القسرية، وأن نسبة قليلة جداً ممن يصلون إلى شواطئ أسبانيا يكونون مغاربة، بينما تكون النسبة الأعظم من أفريقيا جنوب الصحراء أو دول الشمال الأفريقي الأخرى.

كذلك أثار الحديث عن الأبعاد القانونية في الجلسة الثالثة تساؤلات حول حالات للهجرة تثير الشكوك من الناحية القانونية حيث تساءلت د. إجلال رأفت، مدير برنامج الدراسات المصرية الأفريقية بجامعة القاهرة، عن الموقف المصري من المهاجرين السودانيين المؤقتين على أراضيها، خصوصاً السودانيين الذين يتسللون من سيناء إلى إسرائيل بالنظر إلى تأثير ذلك على الأمن القومي المصري، وكذا الموقف المصري من العصابات الصغيرة التي يشكلها بعض المهاجرين السودانيين الشباب في مصر، ومشاركتها في الخلافات التي تنشأ بين العناصر القبلية السودانية المختلفة اللاجئة في مصر مما يؤثر على الأمن الداخلي، وإلى أي مدى يوجد وعي لدى الأمن المصري بهذه القضايا.

واتصالاً بالهجرة والأمن، أشارت المناقشات إلى علاقة الإرهاب بالعلاقات بين دول المهجر ودول الموطن الأصلي حيث أشار د. عمار جفال، مدير مخبر بحوث ودراسات العلاقات الدولية بالجزائر، إلى أن بداية مشروع الشراكة الأوروبية المتوسطية كان يتضمن وعوداً كثيرة لبلدان الشمال الأفريقي، ولكن بعد أكثر من عشر سنوات تبين أن اهتمام الدول الأوروبية تركز على موضوعين: الإرهاب والهجرة، وفوجئت دول الشمال الأفريقي بأنه مطلوب منها إنشاء معسكرات على حدودها لإيقاف المهاجرين.

خامساً: هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا: الأبعاد الاقتصادية

شمل تحليل الأبعاد الاقتصادية للهجرة مناقشة قضايا التحويلات والأبعاد الاقتصادية لنزيف العقول. وقد طرحت د. علا الخواجة، أستاذ الاقتصاد المساعد بجامعة القاهرة، مفهوم "التحويلات المعرفية" الذي أصبح مثاراً للجدل في أدبيات الهجرة، والذي ينصرف إلى أن الهجرة هي في أحد أبعادها تحويل لأفراد يملكون كفاءات ويكتسبون كفاءات أخرى في الخارج، ومن ثم يجب على المؤسسات في دول الموطن الأصلي أن تهتم بعودة الكفاءات والاستفادة منها فيما يعرف بالهجرة الدائرية.

ويرتبط بهذه المسألة أهمية دراسة عملية إهلاك رأس المال البشري التي تنتج عن الاستثمار في التعليم والتدريب لأفراد يتجهون فيما بعد إلى الهجرة إلى الخارج دون الاستفادة من جهودهم في تنمية مجتمعاتهم الأصلية.

وفي سياق آخر، أشار د. عمار جفال إلى خطورة تنامي ظاهرة "التحويلات العكسية"، والتي تعني أن المهاجرين من الأجيال الثانية والثالثة لا يكتفون بعدم تحويل دخولهم إلى بلدانهم الأصلية، بل إنهم قد يلجأون إلى تصفية جميع ممتلكاتهم في موطنهم الأصلي وتحويلها إلى الخارج معلنين عدم رغبتهم في العودة مع تدهور الأوضاع في بلدانهم الأصلية.

وبناء على ذلك تمت الدعوة إلى تصميم برنامج تنموي في كل دولة من دول الشمال الأفريقي لتوظيف تحويلات المهاجرين، ليس توظيفاً مالياً صرفاً ينتهي إلى إيداعها في البنوك أو استثمارها في البورصة، وإنما استغلالها تنموياً في مشروعات قومية في إطار مخطط ومتكامل. وقد أكدت د. علا

الخواجة في هذا الإطار أن تحويل المهاجر أمواله إلى موطنه الأصلي يأتي طواعية وأن الدولة عليها أن تقدم من الحوافز ما يشجع المهاجر على ذلك، وأعطت مثالاً على ذلك بالبنك الشعبي في المغرب الذي أنشأ وحدة للأبحاث تدرس قضايا المهاجرين المغاربة، ولا تهتم بدراسة الجوانب المالية فقط، وإنما تسعى إلى معرفة احتياجات المهاجرين التعليمية والثقافية.

سادساً: قضايا ومشكلات المهاجرين العرب في دول المهجر: دور المنظمات غير الحكومية:

عند الحديث عن مشكلات المهاجرين العرب في المهجر الأوروبي لم يكن من الممكن إغفال دور المنظمات غير الحكومية، سواء تلك التي يتم تشكيلها في دول الموطن الأصلي، أو تلك التي ينشئها المهاجرون في دول المهجر، أو حتى تلك التي ينشئها أوروبيون في بلدانهم، في دعم قضايا المهاجرين والتواصل معهم وتبني مشكلاتهم. وقد تمت الإشارة في هذا الإطار إلى الحالة المغربية التي تقدم مثالاً لدور الجمعيات غير الحكومية في الداخل المغربي وفي دول المهجر في الاهتمام بالمهاجرين ومساعدتهم على الاندماج في مجتمعاتهم الجديدة مع استمرار تواصلهم مع مجتمعاتهم الأصلية. كما تمت الإشارة إلى جمعيات أسبانية تدعم المهاجرين المغاربة وغيرهم من المهاجرين لإضفاء الطابع القانوني على وضعهم، أو تدريبهم على بعض المهارات التي تساعد في تحسين أوضاعهم في الدول المستقبلة.

سابعاً: الدول العربية وقضايا الهجرة: هل هناك سياسات واضحة؟

انتقد المشاركون في الندوة سياسات الدول العربية تجاه قضايا الهجرة، فقد اعتبر د. أيمن زهري أن دول الشمال الأفريقي، كغيرها من الدول العربية، ليس لديها سياسات للهجرة، وإنما لديها سياسات للتخلص من العمالة، وقوانين منظمة لخروج المهاجرين. فالدول العربية، من وجهة نظره، تشجع حرية التنقل، ولكنها لا تهتم بمعرفة أين يتوجه المهاجر، وكيف يتم تأهيله، وكيف يمكن الاستفادة منه، وما هي المشكلات التي يعاني منها. ومن جانبه أكد د. مصطفى عبد العزيز أنه لا توجد لدى الدول العربية عموماً استراتيجيات للهجرة، بمعنى أن الهجرة لا توضع ضمن الإطار الاقتصادي العام، ولا ترتبط بالحاجة إلى الأسواق الخارجية بحيث يتم تحديد عدد الأفراد الذين تحتاج الدولة إلى تنظيم هجرتهم إلى الخارج، وطبيعة أعمالهم. فرغم اهتمام الدول العربية بزيادة جودة السلع

المصدرة إلى الخارج حتى تتناسب مع المعايير العالمية، لا يوجد في المقابل اهتمام بدعم مهارات المهاجر سواء الفنية أو الحياتية وتوعيته بثقافة واحتياجات المجتمعات الأخرى التي سيهاجر إليها. ولذلك تم التأكيد على أهمية تأهيل المهاجرين للمنافسة في سوق العمل المفتوح، ورسم استراتيجيات عامة للهجرة بتحديد ماذا تريد الدول العربية من الهجرة، وأهميتها في إطار الخطة الاقتصادية العامة للدولة. وأكد د. عبد العزيز أن هذه الاستراتيجية مفقودة في جميع دول الشمال الأفريقي، ولا يكاد يستثنى منها سوى تونس التي اقتربت من مفهوم استراتيجية الهجرة.

وقد اعتبر البعض أن عدم وجود رؤية واضحة في قضايا الهجرة هو الذي يفسر الانسياق إلى تبني الرؤية الأوروبية حول أولوية قضايا الأمن ومكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية.

وفي السياق ذاته، تكررت الإشارة إلى أهمية دراسة تأثير الهجرة من دول شرق أوروبا بعد توسع الاتحاد الأوروبي شرقاً، وزيادة هجرة الأسيويين إلى أوروبا على آفاق هجرة مواطني دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا وعلى المهاجرين الفعليين هناك، خصوصاً مع وجود ميزة نسبية للمهاجرين من شرق ووسط أوروبا سواء ثقافياً أو مهارياً. وفي هذا الصدد تم التأكيد على أنه إذا كانت الدول الأوروبية تحتاج إلى عمالة أجنبية لمواجهة تناقص معدلات النمو السكاني وارتفاع نسبة كبار السن لديها، فإنها ليست مضطرة إلى قبول عمالة دول الشمال الأفريقي، حيث يتزايد الاتجاه في الدول الأوروبية إلى فرض نظام للهجرة الانتقائية التي تختار فيها هذه الدول العناصر الماهرة المؤهلة دون غيرها. وفي ظل هذا النظام يتمتع الأسيويون وأبناء شرق ووسط أوروبا بميزة تنافسية، فبعض الدول الأوروبية تتجه إلى إعفاء العمال الأسيويين من القيود الموضوعة على الهجرة، وتحديد أعداد معينة من عمالة محددة لاستقبالها، فتحدد على سبيل المثال عدداً من الخبراء في مجال الإلكترونيات من الهنود مع إعفائهم من كافة القيود على الهجرة، ويعني ذلك أن العمالة الأسيوية قد نجحت في خلق طلب عليها في أسواق العمل الأوروبية على عكس العمالة العربية. وقد دفع ذلك د. عبد العزيز إلى توقع أن الدول العربية إذا لم تنجح خلال الخمسة عشر عاماً القادمة في تصحيح مسار استراتيجية الهجرة بمعرفة متطلبات أسواق العمل في الدول الأخرى وتطوراتها، فلن تستطيع المنافسة في أسواق العمل الأوروبية.

ومن ناحية أخرى، أشار البعض إلى أن الدول الأوروبية تسعى، في إطار بحثها عن عمالة أجنبية تواجه بها تحدياتها الديموجرافية، إلى نقل نظمها الثقافية والتعليمية إلى دول الجنوب، ومن ذلك على سبيل المثال الاتجاه إلى فتح مدارس وجامعات أجنبية، وإنشاء المحطات الفضائية في كثير من دول الجنوب، وذلك لخلق مجتمع قابل للتعايش في المجتمعات الغربية عند الهجرة إليها. ويفرض ذلك تحديات على الدول العربية لأنها تفقد العناصر التي تحتاج إليها في الداخل ، وما لم توفر الحكومات العربية بيئة مواتية للاستفادة من هذه الكفاءات سيظل نزيف العقول مستمراً.

ثامناً: مستقبل المغتربين العرب في المهجر الأوروبي: قضايا البحث ومجالات الحركة:

شملت مناقشات المائدة المستديرة نقاشاً موسعاً حول ما يمكن الخروج به من أعمال الندوة على مستويي البحث والحركة، واللذين لا يمكن بطبيعة الحال الفصل بينهما، وقد تضمن ذلك تناول ما يلي:

١- مجالات الدراسة: نحو أجندة بحثية للهجرة العربية:

قبل الحديث عن القضايا الأولى بالاهتمام من قبل الباحثين في قضايا الهجرة في الوطن العربي تم التأكيد على ضرورة بذل الجهد في توفير البيانات حول أعداد وتصنيفات المهاجرين في الخارج. وفي هذا الإطار، أكد د. حسن نافعة، أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة، أنه لا يمكن دراسة أية قضية بشكل منظم إلا إذا تم تشخيصها، ويعتمد ذلك على توافر البيانات والمعلومات، ومن ثم فعلى الجامعة العربية بذل الجهد لجمع وتصنيف البيانات حول المهاجرين وتنظيماتهم داخل الدول العربية وفي دول المهجر، وأنشطة تلك التنظيمات وتوجهاتها. وتبدو أهمية الوصول إلى بيانات حول تصنيف المهاجرين بصفة خاصة إلى أن مشكلات المهاجرين تختلف وفقاً لتصنيفهم، فهناك مشكلات تتعلق بهجرة العقول، وهي تختلف عن مشكلات هجرة العمالة العادية بالنسبة للدول المصدرة أو المستقبلة، كما أن هناك مهاجرين حصلوا على جنسية الدولة المستقبلة، وبالتالي فإن مشكلاتهم تحل في إطار دولة الاستقبال وحقوق المواطنة داخلها، وهو ما يختلف عن المهاجرين الذين لم يحصلوا على هذه الجنسية وعن المهاجرين حديثي الوصول إلى دول الاستقبال. ومن ثم فإن بداية معالجة مشكلات المهاجرين تبدأ بجمع معلومات وبيانات حول أعدادهم وتصنيفاتهم.

وحول تشكيل أجندة بحثية لقضايا الهجرة، حذر د. عمار جفال من أن تولي الجماعة البحثية اهتمامها الأول للموضوعات ذات الجذب الإعلامي، والتي تكاد تقتصر على: علاقة الهجرة بالإرهاب، والتمييز ضد العرب والمسلمين وما يتصل بذلك من قضية الحجاب، والهجرة غير الشرعية، وهي قضايا تأخذ أولوية على حساب الموضوعات الحقيقية للهجرة والمهاجرين. وقد فند د. جفال هذه القضايا ليؤكد أنها ليست المحورية في مشكلات الهجرة، فقضية الحجاب في فرنسا تم، من وجهة نظره، تضخيمها إعلامياً لصالح جهات معينة. وبالنسبة للتمييز ضد العرب والمسلمين، فإنه يحدث أحياناً نتيجة لأسباب ذاتية تعود إلى العرب والمسلمين أنفسهم أكثر من تعلقها ببلدان الاستقبال (عدم اتفاق المسلمين في فرنسا على ممثل لهم في اجتماعات الرئيس مع ممثلي الأديان)، وقد تعود إلى عدم انتظام العرب والمسلمين في جمعيات تتيح لهم التفاوض مع بلد الإقامة للحصول على حقوقهم، وتسمح لهم -في الوقت ذاته- بالتواصل مع البلد الأصلي. وأشار د. جفال أنه في فرنسا غالباً ما تتم المقارنة بين المهاجرين العرب والأرمن واليهود، فملايين المهاجرين العرب لا يستطيعون التأثير على القرار السياسي حتى على مستوى البلدية في حين أن المجموعات الأخرى تؤثر على القرار على مستوى البرلمان، كذلك فإن أوضاع المهاجرين العرب والمسلمين ترتبط بالأوضاع في بلدانهم الأصلية، فكلما تحسنت الأوضاع في بلدانهم، تحسنت أوضاعهم وتحسنت النظرة إليهم. وقد تمت الإشارة في هذا الإطار إلى أن دعوة العرب والمسلمين إلى محاربة التمييز يجب أن تكون دعوة عامة شاملة لا تقتصر على عدم التمييز ضدهم فقط، وإنما تمتد إلى أية أقليات أخرى موجودة في الدول الأوروبية حتى تجد هذه الدعوى صدى واسعاً. أما موضوع الهجرة السرية فقد اعتبرها د. جفال موضوعا قديما ذا طبيعة اجتماعية، وشدد على أن على الدول العربية، وخصوصاً دول الشمال الأفريقي، أن تتعامل مع هذا الموضوع باعتباره مشكلة أوروبية، وليست عربية، بالدرجة الأولى، وعلى الدول الأوروبية أن تساعد الدول العربية في معالجتها.

أما القضايا الأولى بالاهتمام فقد رصدها المشاركون في بعض القضايا؛ فقد أولت بعض المداخلات أهمية لدراسة الأوضاع المتدنية التي تعيشها جماعات المهاجرين المهمشين، وما يمكن أن تفرزه من استيعابهم داخل الجماعات المتطرفة. فقد أشارت د. مديحة السفتي، أستاذ الاجتماع بالجامعة الأمريكية، إلى أن الأحداث الإرهابية وأحداث الشغب التي شهدتها بعض العواصم الأوروبية

في الأعوام الأخيرة تبرز أهمية دراسة الجماعات المهمشة، والتي لا تقتصر على العرب والمسلمين في الدول الأوروبية. كما أعادت التأكيد على أهمية دراسة قضية الهوية وعلاقتها بنمطي الاندماج والاستيعاب وجدلية الاحتفاظ بالروابط مع الوطن الأم مع الاندماج الجزئي في المجتمع الجديد، ودور الإعلام في تغيير الصورة النمطية عن العرب والمسلمين، وأيدت الدعوة لمراجعة الخطاب الديني. وفي هذا السياق ألقت د. مديحة السفتي الضوء على حقيقة أن المهاجرين العرب يميلون إلى التصويت في الانتخابات في الدول الأوروبية لصالح المرشح الذي يفضل وضع قيود على الهجرة، وذلك حتى يتجنبوا زيادة الصورة الذهنية المرتبطة بهم سوءاً.

وقد رأى طرح آخر أولوية لدراسة موضوع هجرة الكفاءات. فقد أشار د. سمير بودينار إلى أن إحدى الخصائص الأساسية لهجرة العرب وبخاصة من دول المغرب العربي هي أن هناك ميلاً للاستقرار في بلدان الاستقبال، وهي تختلف مثلاً عن المهاجرين من مصر إلى الخليج والذين يميلون إلى الهجرة المؤقتة لتحقيق قدر من الأمان الاقتصادي، وهذه الفكرة، بالإضافة إلى فكرة أن الاتجاه نحو الهجرة في تزايد وأن أوروبا أصبحت تبحث عن تعدد في مصادر الهجرة، تقودنا إلى التساؤل عن فكرة استقرار المهاجرين وبخاصة الكفاءات منهم، وهو ما يشير إلى تحد استراتيجي هو استنزاف الكفاءات والطاقات الضرورية للتنمية في البلدان المصدرة، وأشار د. بودينار إلى أن هناك إحصائية غير رسمية نشرت عام ٢٠٠٥ تشير إلى وجود ٧٠٠ باحث من المغرب العربي يعملون في المركز الوطني للبحث العلمي في فرنسا، وأنه في عام ٢٠٠٤ أشارت إحصائية رسمية في المغرب إلى أن ٦٠% من مجموع خريجي المعاهد العليا للهندسة انتقلوا للعمل خارج المغرب.

وأشار د. بودينار إلى أن خبرته في الاحتكاك بالمهاجرين المغاربة تؤكد أن هناك أسباباً تؤدي إلى هجرة الكفاءات، أهمها: نظرة المهاجرين إلى بنية البحث العلمي في بلدانهم على أنها بنية عاجزة عن استيعاب كفاءتهم، وإحساسهم العميق بأن كفاءتهم غير مقدرة في بلدانهم، وأن فرص انضمامهم إلى النخبة العلمية أو الثقافية أو الاقتصادية في بلدانهم محدودة، هذا بالإضافة إلى محدودية فرص المشاركة السياسية، وهو ما يختلف من دولة عربية إلى أخرى.

واعتبر د. بودينار أن هذه المؤشرات تظل جزءاً من مشكلة أكبر هى استغلال دول الشمال لكفاءات دول الجنوب نظراً لتمتع الأولى بقدرة على النمو والاستيعاب لا تتواكب أبداً مع البنية المتاحة في دول الجنوب المصدرة للهجرة، وتزايد الفجوة بين الشمال والجنوب في معدلات التنمية.

وبالإضافة إلى قضايا هجرة الكفاءات، تمت الإشارة إلى أن هناك مستجدات جديدة تحتاج إلى دراسات مستقبلية، ومنها توسع الاتحاد الأوروبي شرقاً، ومنافسة عمالة شرق أوروبا للعرب في سوق العمل الأوروبي. كما طرح د. سعد حافظ أهمية رسم سيناريوهات للمستقبل في موضوع الهجرة حتى لا تكون السياسة العربية مبنية على رد الفعل، وفي هذا الصدد طرحت مناقشة الموضوعات التالية: ماذا يحدث في اتجاهات الهجرة لو تحسنت الأوضاع في بلدان الطرد سياسياً واقتصادياً؟ وماذا يحدث لو تخلصت دول المهجر من المهاجرين جزئياً؟ فهل دول الاستقبال قادرة على استيعاب المهاجرين الذين تتخلى عنهم دول المهجر؟ وهل هناك مشروعات تستوعب هؤلاء المهاجرين؟ وما هي البدائل المتاحة في حالة حدوث هذه التغيرات؟ وقد اقترح د. حافظ القيام بتلك الدراسات وتقديم توصيات محددة بناء عليها، بالإضافة إلى دراسة بعض القضايا التي لم تحظ من وجهة نظره، باهتمام كاف، ومنها العلاقة بين الهجرة الداخلية والخارجية، وما إذا كانت الهجرة الداخلية هي مرحلة انتقالية للهجرة الخارجية.

٢- قضايا السياسة والحركة: نحو استراتيجية عربية للهجرة:

طرح العديد من الأفكار التي يمكن أن تمثل بداية لاستراتيجية عربية للهجرة تتمثل فيما يلي:

أ- **الحوار مع المهاجرين:** أشار أكثر من مداخلة إلى أهمية الحوار المباشر مع المهاجرين سواء من قبل الدول العربية فرادى أو من قبل الجامعة العربية، فقد أشارت راوية توفيق، مدرس العلوم السياسية المساعد بجامعة القاهرة، إلى ضرورة الانتقال من الحديث عن المهاجرين إلى الحديث مع المهاجرين لمعرفة مطالبهم ومشكلاتهم. كما أضاف د. مصطفى عبد العزيز ضرورة ترسيخ مفهوم رعاية المهاجر، وهو المفهوم الذي يجد له تطبيقاً ناجحاً في بعض الدول الآسيوية مثل الفلبين التي أنشأت صندوقاً لرعاية المهاجرين يتم استغلاله في حالة الأزمات التي يتعرضون لها مثل حالات إنكار العدالة في الخارج.

ب- دفع التنسيق والتكامل في سياسات الهجرة والاستفادة من التجارب الناجحة: أشار د. مصطفى عبد العزيز إلى أنه قبل دراسة واقع المهاجرين العرب في دول المهجر الأوروبي هناك حاجة لدراسة واقع الهجرة بين الدول العربية، فالدول العربية تحكمها اتفاقيات مشتركة منظمة للعمالة فيها نصوص كثيرة لا تفعل، ولا يوجد تكامل عربي في هذا القطاع، وتخضع مسألة تنظيم انتقال العمالة لقواعد اجتهادية لا تحكمها قواعد وأولويات، والأخطر من ذلك أن المنطقة الأكثر استقطاباً للمهاجرين وهي منطقة الخليج تفضل العمالة الأسيوية، وحذر د. عبد العزيز من أن ذلك يمكن أن يؤدي إلى غلبة الطابع الأسيوي على تلك الدول بعد عقود قليلة، وهي ظاهرة خطيرة من الناحية الثقافية والاجتماعية.

وقد أيد د. حسن نافعة الدعوة إلى التكامل العربي في مجال الهجرة وغيره من المجالات التي تؤثر على الهجرة مشيراً إلى أن وجود تجربة تكاملية عربية في مجال الاقتصاد وغيره يمكن أن تحل جزءاً من مشكلات المهاجرين بحيث تستفيد الدول التي تعاني من نقص العمالة من جهود عمالة الدول التي لديها فائض.

وفي نفس الإطار، أشارت د. إجلال رأفت إلى بعض المشكلات المعقدة التي ستحتاج من الدول العربية حلولاً طويلة المدى، وأولها إشكالية المواءمة بين تمسك الدول المستقبلة بسيادتها وحقها في تطبيق القانون من ناحية والحرية الشخصية للمهاجر من ناحية أخرى، واعتبرت أن المشكلة تكمن في استيعاب الشخصية والعقلية العربية للآخر، فالعقلية العربية بتقاليد الأمة الإسلامية والثقافة العربية، وتحاول نقلها إلى الآخرين في حين أن المهاجر قد انتقل إلى دولة المهجر برغبته ويدرك أنها مختلفة في ثقافتها، ومن ثم يجب عليه احترام هذه الثقافة.

الإشكالية الثانية، وهي إشكالية دولة المعبر في التوفيق بين حقها في فرض قوانينها على المهاجر وبين المواءمات السياسية، وأعادت د. إجلال رأفت في هذا السياق طرح حالة السودانيين الذين يعبرون من خلال سيناء إلى إسرائيل بمساعدة بعض بدو سيناء، وهي أمور ظلت مسكوتاً عنها لفترة من قبل الحكومة المصرية لاعتبارات سياسية، وأيدت د. إجلال رأفت أن تطبق كل دولة قوانينها لحماية أمنها بغض النظر عن المواءمات السياسية.

وأخيراً أشارت د. إجلال رأفت إلى أنه بالإضافة إلى غياب استراتيجيات للهجرة في الدول العربية، وفي الحالة المصرية على وجه الخصوص، فهذه الدول تتخذ سياسات وقتية متأثرة باعتبارات سياسية ولذلك تؤول هذه السياسات إلى الفشل، وضربت مثالاً على ذلك باتفاقية الحريات الأربع بين مصر والسودان التي روج لها باعتبارها مقدمة للتكامل بين البلدين في حين أن هذا التكامل لا يدرس على الإطلاق إلا في إطار اجتماعات لجان رسمية مكونة من موظفين في الحكومتين ليسوا متخصصين في المجالات المختلفة للتكامل بأبعاده السياسية والاقتصادية والثقافية. وقد خرجت هذه الاجتماعات في النهاية باتفاقية الحريات الأربع لاعتبارات سياسية بالأساس، فالسودان كان يحتاج لمساندة مصر نظراً لضغوط الدول الأجنبية عليه، ومصر كانت قد فقدت الكثير من قوتها الإقليمية وحاولت التقارب مع السودان حتى يكون ذلك إضافة لرصيدها. والنتيجة أن الاتفاقية فشلت فشلاً ذريعاً، فهناك سودانيون يأتون إلى مصر دون توفير عمل، وبالتالي تحدث مشكلات عديدة لمصر ولمفوضية اللاجئين. وإذا كانت هذه هي السياسة المصرية مع دولة عربية في موضوع يتعلق بالهجرة، فلنا أن نتصور ما تكون عليه سياستها إزاء الدول الغربية في مثل هذه القضايا.

وبناء على ما تقدم صدرت توصية بالعمل على تطوير إطار قانوني لحماية حقوق المهاجرين داخل الوطن العربي من منطلق أن دفاع الدول العربية عن حقوق المهاجرين يجب أن يكون شاملاً بحيث تتخذ هذه الدول ذاتها إجراءات ضد التمييز تجاه المهاجرين داخلها.

وعلى جانب آخر، أوضحت الدراسات المقدمة إلى الندوة أن هناك نماذج عربية ناجحة في بعض قضايا الهجرة مما يفتح مجالاً لمناقشة كيفية الاستفادة من هذه التجارب. فقد تمت الإشارة إلى أن تونس هي الأقرب لمفهوم استراتيجية الهجرة، وأن المغرب لديه مؤسسات ناجحة سواء في الداخل المغربي أو في المهجر.

ج- **الحوار مع الطرف الأوروبي** : في إطار الحديث عن سياسات الدول العربية تجاه قضايا الهجرة أثارت أ. حورية العويتي، مسئول ملف الاغتراب بالجامعة العربية، إلى أن دول الشمال الأفريقي قد تخلت عن قوتها التفاوضية عندما ارتضت أن تدخل مفاوضاتها مع الطرف الأوروبي في إطار عملية برشلونة فرادى، فبينما استطاع الطرف الأوروبي أن يستفيد من قوته التفاوضية بدخوله

هذه المفاوضات بشكل جماعي فاوضت دول الشمال الأفريقي لعقد اتفاقيات ثنائية مما أفقدها جزءاً من قوتها التفاوضية، وهو ما يطرح إعادة صياغة سياسة الهجرة بين الدول العربية المتوسطية والدول الأوروبية على المسار الأورومتوسطي. وقد اعتبرت أ. حورية العويتي أن الدول الغربية عليها العمل على طرح مقاربة جديدة تتجاوز التناول الأمني لقضايا المهاجرين ومنع الهجرة غير الشرعية إلى دعم التنمية الاقتصادية وتقديم المساعدات للحد من دوافع الهجرة، وحذرت من أن الدول الأوروبية تريد أن تلقي عبء المهاجرين من دول أفريقيا جنوب الصحراء على دول الشمال الأفريقي كدول عبور.

وقد أيدت هذه الدعوة د. عزيزة بدر حينما أشارت إلى أن الدول الأوروبية قد اتجهت إلى عسكرة حدودها لمنع الهجرة غير الشرعية، وأنها تنفق على ذلك مليارات الدولارات، بينما الأولى بها أن توجه هذه المبالغ إلى جهود التنمية المادية والبشرية في دول الجنوب للحيلولة دون الهجرة غير الشرعية. ويستدعي ذلك الحوار المستمر مع الطرف الأوروبي لإقناعه بأولوية السياسة الوقائية على السياسة الأمنية.

وفي السياق ذاته، أشار د. مصطفى عبد العزيز إلى أن العالم العربي يشهد ظاهرة التفريغ السكاني في بعض المناطق، ومنها العراق الذى شهد هجرة حوالي ٤.٥ مليون مهاجر منذ بداية الحرب الأمريكية عام ٢٠٠٣ بعد أن كان بلداً مستقبلاً للمهاجرين، ولبنان بعد العدوان الإسرائيلي عام ٢٠٠٦، والهجرة القسرية في فلسطين عن طريق إحلال اليهود الأوروبيين محل العرب. وكل هذه المعطيات تحتم صياغة سياسة جديدة في الحوار مع الجانب الأوروبي باعتبار أن الطرف الأوروبي عليه أن يشارك في تحمل مسئولياته عن المشكلات التي ساهم في خلقها في العالم العربي، سواء المتعلقة بإسرائيل أو غيرها. وحذر د. عبد العزيز من خطورة توطين اللاجئين الذي يعتبر قلباً للمعادلة الديموجرافية في بعض الدول والمناطق كما يحدث في لبنان وغيره.

وقد أيد د. حسن نافعة الدعوة إلى مخاطبة الغرب ليتحمل مسئولياته عن المشكلات التي سببها في الوطن العربي مشيراً إلى أن الغرب يتبع سياسات تؤدي إلى عرقلة النمو في الدول النامية والعالم العربي ثم يطالب هذه الدول بضبط تدفق المهاجرين، وبالتالي فإن الدور غير المباشر الواجب على

الدول الغربية الالتزام به لحل مشكلات المهاجرين هو حل المشكلات التنموية في العالم العربي بدلاً من مفاقمتها.

وفي هذا الإطار أشارت راوية توفيق إلى أن مخاطبة الغرب تحتاج إلى التعرف على الداخل في كل دولة أوروبية لمعرفة الأطراف المختلفة وموقفها من قضايا الهجرة، وكيفية التواصل مع الأطراف المعتدلة لتحقيق المصالح المشتركة. وقد تم الاتفاق على أن الحوار مع الطرف الأوروبي يجب ألا يقتصر على الأطراف الرسمية، وإنما يمتد إلى جماعات المجتمع المدني الأوروبية المهتمة بقضايا الهجرة ومحاربة التمييز.

قائمة الباحثين ورؤساء الجلسات

(حسب الترتيب الأبجدي)

أ.د.إجلال رأفت	أستاذ الدراسات الإفريقية بقسم العلوم السياسية ومدير برنامج الدراسات المصرية الإفريقية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
أ.د.أحمد الرشيدي	أستاذ القانون الدولي العام ووكيل كلية الاقتصاد والعلوم السياسية لشئون الدراسات العليا والبحوث.
د.أماني مسعود	أستاذ مساعد بقسم العلوم السياسية- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
أ.د.حسن نافعة	أستاذ التنظيم الدولي- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية وأمين عام منتدى الفكر العربي بعمان.
أ.حورية العويتي	مسئول ملف الاغتراب -جامعة الدول العربية -مركز تونس.
أ.راوية توفيق	مدرس مساعد بقسم العلوم السياسية - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
أ.د.سمير بوديناو	رئيس مركز الدراسات والبحوث الاجتماعية وجده/المغرب.
أ.د.عبد الملك عودة	أستاذ العلوم السياسية (دراسات أفريقية) - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
أ.د.عزيزة بدر	أستاذ الجغرافيا ومدير مركز الدراسات السودانية -معهد البحوث والدراسات الإفريقية.
أ.د.عمار جفال	مدير مخبر البحوث والدراسات في العلاقات الدولية- الجزائر.
د.علا الخواجه	أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
أ.د.مديحة السفتي	أستاذ علم الاجتماع بالجامعة الأمريكية بالقاهرة.
د.مصطفى عبد العزيز	سفير سابق بوزارة الخارجية ومدير المركز الاستشاري المصري لدراسات المهجر.
أ.د.نيفين مسعد	أستاذ العلوم السياسية ووكيل معهد البحوث والدراسات العربية.

برنامج الدراسات المصرية الإفريقية

دراسات في النظم السياسية الإفريقية	د.حمدي عبد الرحمن
الانتخابات في ليسوتو	ترجمة: د. عبد السلام نوير
العولمة وإفريقيا	ترجمة: د. حمدي عبد الرحمن، أ. رانيا حسين
المشاركة السياسية للمرأة	د. حمدي عبد الرحمن (محرر)
تجمع دول الساحل والصحراء	د. عبد الملك عوده ، د. أحمد الرشيدي
العنف الأثني في رواندا	د. صبحي قنصوة
إسرائيل وإفريقيا في عالم متغير	د. حمدي عبد الرحمن
إفريقيا في الإنتاج الفكري المصري	د. نجوى الفوال
النهضة الإفريقية (مختارات المجلة الإفريقية للعلوم السياسية)	ترجمة مجموعة باحثين
ثورة المعلومات والأبعاد الجديدة	د. السيد بخيت
المشروطية السياسية والتحول الديمقراطي في إفريقيا	أ. راوية توفيق
العولمة ومستقبل إفريقيا (نحو تحقيق التنمية المستدامة)	ترجمة : أ. نهاد جوهر
المشاركة الجديدة لتنمية إفريقيا (نيباد-NEPAD)	د. عراقي الشربيني
مشروعات التعاون المائي بين مصر ودول حوض النيل	مجموعة من الخبراء والباحثين
مشكلات الغزو الفكري في غرب إفريقيا	علي حسن كمارا
الدولة ..الديمقراطية والأمن في إفريقيا	ترجمة عدد من الباحثين
أفرقة العالم في الألفية الثالثة: تقدير لديناميكيات السكان في المستقبل	ترجمة: د. هيام الببلاوي
تأملات في حالة الدراسات الإفريقية في الولايات المتحدة الأمريكية: التاريخ والحاضر والمستقبل	ترجمة : أ.أحمد علي سالم أ. ريهام خفاجي
الفساد السياسي في إفريقيا	ترجمة مجموعة باحثين
العنصرية وكراهية الأجانب في تنزانيا	ترجمة: د.محمد عاشور
القرن الإفريقي: قضايا الديمقراطية والمجتمع المدني	ترجمة : مجموعة من الباحثين
العولمة وسياسات التنمية البشرية في إفريقيا	د.عبد السلام نوير
العولمة والتدخل الدولي الإنساني	د. محمد شوقي
الثقافة السياسية ومستقبل الوحدة الإفريقية	ترجمة : مجموعة من الباحثين
الدين والسياسة في نيجيريا	د.صبحي قنصوه
أزمة الصومال بين الداخل والخارج	تحرير: أ.د. اجلال رأفت

برنامج الدراسات المصرية الإفريقية

برنامج الدراسات المصرية الإفريقية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة وحدة بحثية وعلمية متخصصة، تسعى إلى تقديم رؤية استراتيجية جديدة لتحقيق المصالح المصرية الحيوية في إفريقيا خلال القرن الواحد والعشرين، وذلك من خلال إجراء البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بأبرز قضايا العلاقات المصرية الإفريقية، مثل: المياه، والتعاون في حوض النيل، والتكتلات الاقتصادية الإقليمية ، وحفظ السلام والأمن. ومكافحة الأمراض، وانتشار الجريمة المنظمة والإرهاب ، وتدعيم علاقات التبادل التجاري وفتح الأسواق بين مصر وإفريقيا .

ويعتمد البرنامج في تحقيقه للأهداف التي يصبو إليها على مجموعة من الأنشطة من أهمها:

- تنظيم وعقد المؤتمرات والندوات في كافة القضايا المهمة؛ عقد حلقات النقاش وورش العمل لمناقشة قضايا العلاقات المصرية الإفريقيةوالعربية الإفريقية؛ إصدار سلسلة دراسات مصرية إفريقية؛ إصدار سلسلة بحوث إفريقية ، وهي سلسلة ترجمات تصدر بالتعاون مع الجمعية الإفريقية للعلوم السياسية؛ إنشاء قاعدة بيانات مصرية إفريقية متخصصة.
- ويقيم البرنامج صلات علمية وثيقة مع العديد من الخبراء والمتخصصين -العرب والأفارقة- مما يمكنه من تقديم الاستشارات بشأن القضايا المطروحة.
- مدير البرنامج: أ.د.إجلال رأفت ، المشرف العام على البرنامج: أ.د.منى البرادعى.
  وللبرنامج هيئة استشارية، تتكون من : أ.د. عبد الملك عودة رئيساً

العنوان البريدي:

برنامج الدراسات المصرية الإفريقية ،كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة-جيزة

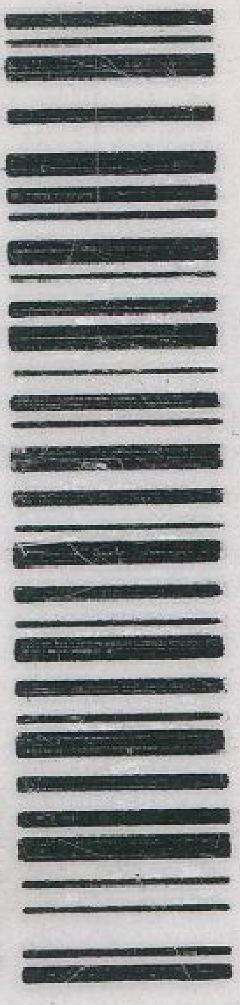
تليفون: ٥٧٣٥٠٥٥-٥٧٢٨١١٦-٥٧٢٨٠٥٥،

تليفون (مباشر) : ٧٧٤٦٤٦٦، فاكس:٧٧٤٦٤٦٦

Address: Afro-Egyptian Studies Program, Faculty of Economics & Political Science

Cairo University-Giza-Egypt: Tel: 5735055-5728055-5728116,

Tel(Direct): 7746466,Fax: 7746466


Bibliotheca Alexandrina
06666243
